



# مجلة البحوث المالية والاقتصادية

مجلة علمية إلكترونية متخصصة ومحكمة في المجالات المحاسبية والمالية والإدارية والاقتصادية تصدر عن قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد بجامعة بنغازي

2017

منشورات قسم المحاسبة  
جامعة بنغازي

الاصدار الثاني

الوكالة الليبية للترقيم الدولي الموحد للكتاب

دار الكتب الوطنية

بنغازي - ليبيا

هاتف: 9097074 - 9096379 - 9090509

بريد مصور: 9097073

بريد الكتروني: [nat\\_lib\\_libya@hotmail.com](mailto:nat_lib_libya@hotmail.com)

رقم الإيداع القانوني: 2017/239 - دار الكتب الوطنية

تعتبر البحوث والمقالات المنشورة عن آراء كتابها، ولا تعكس بالضرورة رأي المجلة وقسم المحاسبة بكلية الاقتصاد جامعة بنغازي.

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة

الناشر

مجلة البحوث المالية والاقتصادية

قسم المحاسبة

كلية الاقتصاد - جامعة بنغازي



[jofer@uob.edu.ly](mailto:jofer@uob.edu.ly)

# مجلة البحوث المالية والاقتصادية

قسم المحاسبة  
كلية الاقتصاد - جامعة بنغازي



## هيئة التحرير

رئيس التحرير  
د. على عوض زاقوب

أعضاء هيئة التحرير:

د. خالد عبد الواحد النخاط  
د. أكرم علي زوبي  
د. فيصل سالم الكيخيا  
د. أحمد علي الحوتة  
د. جمعة علي الفاخري  
د. معتز عبد الحميد كبلان

الهيئة الاستشارية:

د. سالم محمد بن غربية  
د. عبد الناصر عز الدين بوخشيم  
د. عبد الجليل آدم المنصوري

الاصدار الثاني - 2017

## افتتاحية الاصدار الثاني

في إطار النشاط العلمي لقسم المحاسبة بكلية الاقتصاد بجامعة بنغازي، وبناءً على قرار قسم المحاسبة واعتماده من مجلس الجامعة، اصدرت مجلة البحوث المالية والاقتصادية، وهي مجلة علمية الكترونية محكمة متخصصة في المجالات المحاسبية والمالية والإدارية والاقتصادية، وباللغتين العربية والإنجليزية. وتهدف المجلة إلى تشجيع البحث العلمي وذلك من خلال نشر البحوث المبتكرة والتي تتسم بالأصالة والجدية والإضافة إلى المعرفة. كما تهدف إلى متابعة المستجدات والتطورات الحديثة والمعاصرة في العلوم المالية والاقتصادية، وذلك من خلال عرض مراجعات الكتب وملخصات الرسائل الجامعية. وتتكون هيئة تحرير المجلة والهيئة الاستشارية من نخبة من أساتذة قسم المحاسبة بجامعة بنغازي وتتعاون في التحكيم مع نخبة من اساتذة الجامعات العربية والاجنبية، ذوي الخبرة العالية والتميز في البحث العلمي والكفاءة.

وبهذا المناسبة ندعو الباحثين والمهتمين في مجال العلوم المالية والاقتصادية بتقديم بحوثهم للنشر بالمجلة. وأخيراً، كلنا أمل أن تكون هذه المجلة وسيلة للمساهمة وللاتصال العلمي بين المهتمين بالشؤون الاقتصادية والإدارية والمالية في ليبيا وغيرها من دول العالم.

د. علي عوض زاقوب

رئيس التحرير

## قواعد وإجراءات النشر في المجلة

ترحب المجلة بالبحوث والدراسات النظرية والتطبيقية في مجال العلوم المالية والاقتصادية، وتقبل البحوث للنشر بالمجلة وفقاً للشروط التالية:

1. تكون فكرة البحث أصلية ولم يسبق نشرها في أي وسيلة أخرى.
2. يعتبر بمثابة تعهد من صاحب البحث أو المقالة المقبولة للنشر في المجلة ألا يعيد نشر نفس البحث أو المقالة في أي جهة.
3. الالتزام في المقالة بالمنهج العلمي للبحث.
4. الالتزام في شكيلات البحث بنظام هارفرد.
5. تقبل المجلة البحوث باللغتين العربية والإنجليزية.
6. ترفق الملاحق (إن وجدت) على أوراق منفصلة معنونه ومرقمة بشكل منفصل مع توضيح مكان الملحق في متن البحث.
7. ألا يزيد عدد صفحات البحث عن (30) صفحة بما في ذلك صفحات الجداول والمراجع.
8. ترسل البحوث أو الدراسات بالبريد الإلكتروني أو على وسائط التخزين، في ملف نوع (word).
9. يعد الباحث ملخصاً لبحثه باللغة الإنجليزية إذا كانت اللغة العربية هي لغة البحث الأصلية. وملخصاً باللغة العربية إذا كانت لغة البحث إنجليزية على ألا يزيد عدد كلمات الملخص عن (200) كلمة.
10. يكتب الباحث أو المؤلف اسمه ثلاثياً باللغتين العربية والإنجليزية.
11. يخضع كل ما يقدم للمجلة للتقييم حسب الأصول العلمية المتعارف عليها، وتعرض البحوث على اثنين من المقيمين في مجال الاختصاص والمجلة أن تطلب من الكاتب بناءً على رأي لجنة التقييم، إجراء أي تعديلات شكلية أو موضوعية جزئية أو كلية على البحث أو الدراسة قبل إجازتها للنشر.
12. تقوم المجلة بإخطار أصحاب الأبحاث بقبولها من عدمه.
13. تقوم المجلة بالنشر الإلكتروني للمقالة فور قبولها، وتصدر ورقياً في نهاية كل سنة.
14. تعبر البحوث والمقالات المنشورة عن آراء كتابها، ولا تعكس بالضرورة رأي المجلة وقسم المحاسبة بكلية الاقتصاد جامعة بنغازي.

## محتويات الاصدار

|    |                                                                                                                         |    |
|----|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----|
| 1  | مدى التزام المراجع الخارجي الليبي بمعيار المراجعة الدولي 240 المتعلق بالاحتياال                                         | 1  |
|    | أ.د. بو بكر فرج شريعة                                                                                                   |    |
|    | أ. رحاب محمد رجب الغزواني                                                                                               |    |
| 31 | مدى تأثير خصائص الشركات على مستوى الإفصاح في القوائم المالية للمصارف المدرجة بسوق الأوراق المالية الليبي                | 31 |
|    | د. جمعة خليفة الحاسي                                                                                                    |    |
| 43 | تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية من وجهة نظر مراجعي الحسابات: دراسة تطبيقية في سوق الأوراق المالية الليبي | 43 |
|    | د. عادل السيد علي أفكيرين                                                                                               |    |
|    | أ. مصباح عمار خليفة الخذري                                                                                              |    |
| 76 | الطلب على الوحدات السكنية في الاقتصاد الليبي: دراسة حالة مدينة بنغازي (1970-2002)                                       | 76 |
|    | أ. أمل موسي عيسى محمد                                                                                                   |    |
| 99 | الأنشطة العلمية للمجلة:                                                                                                 | 99 |
|    | التقييم العلمي والاشراف الفني على نشر كتاب "المحاسبة المالية المتوسطة"                                                  |    |
|    | أ.د. بو بكر فرج شريعة                                                                                                   |    |



# مجلة البحوث المالية والاقتصادية

مجلة علمية إلكترونية محكمة متخصصة في المجالات المحاسبية والمالية والإدارية والاقتصادية  
تصدر عن قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد بجامعة بنغازي

مدى التزام المراجع الخارجي الليبي بمعيار المراجعة الدولي 240 المتعلق بالاحتيال: (دراسة تطبيقية  
على مكاتب المراجعة المقيدة في سجل مصرف ليبيا المركزي وسوق الأوراق المالية الليبي)

THE EXTENT TO WHICH THE LIBYAN EXTERNAL AUDITOR COMPLIED WITH INTERNATIONAL  
STANDARD 240 ON FRAUD : (AN APPLIED STUDY ON THE AUDIT OFFICES REGISTERED IN THE  
CENTRAL BANK OF LIBYA AND THE LIBYAN STOCK MARKET)

أ. رحاب محمد رجب الغزواني<sup>2</sup>

د. بو بكر فرج شريعة<sup>1</sup>

## الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على جوانب المسؤولية المهنية للمراجع الخارجي الليبي تجاه كشف الغش في القوائم المالية، من خلال تقييم مدى التزام المراجعين الخارجيين الليبيين بمعيار المراجعة الدولي ISA240. ولتحقيق هذا الهدف تم إتباع المنهج الاستنباطي، لعرض الخلفية الأدبية للدراسة والتي بنيت عليها أسئلة الدراسة. وقد تم استهداف المراجعين الخارجيين الليبيين المسجلين مصرف ليبيا المركزي وسوق الأوراق المالية الليبي؛ وتم تجميع بيانات الدراسة باستخدام الاستبيان؛ وتم استخدام الأساليب الإحصائية الوصفية لوصف المشاركين في الدراسة واتجاهات آرائهم، واستخراج المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري للبيانات، وكذلك قياس اتساق وثبات الاستبيان، بالإضافة إلى اختبار T-Test لعينة واحدة لاختبار فرضيات الدراسة. وأظهرت الدراسة عددا من النتائج كان أهمها أن المراجعين الخارجيين الليبيين يلتزمون بمعيار المراجعة الدولي ISA240 الخاص بكشف الغش بدرجة مرتفعة. ويوصي الباحثان بتبني نقابة المحاسبين والمراجعين الليبيين لمعايير المراجعة الدولية وإلزام المراجعين الليبيين الخارجيين بها.

## Abstract

The aim of this study is to identify the aspects of professional responsibility, to the Libyans' External Auditor, for the Detection of fraud in the financial statements through the evaluation of the Libyan External Auditors' commitment to the International Auditing Standard ISA240. In order to achieve the objectives of the study, the researchers followed the deductive approach, and the data collection method was a questionnaire, which was distributed to the External Auditors registered with Central Bank of Libya and the Libyan Stock Market. The researcher used the statistical descriptive methods to describe the trend and views of the study Participants, extract the arithmetic mean and the standard deviation of the data as well as the measurement of the consistency and stability of the questionnaire in addition to the use of the One Samples T-Test to examine the hypotheses of the study. The study showed a number of results. The most important one is that The Libyans External Auditors are highly committed to the International Standard of Audit ISA 240, for detection of fraud. The researchers recommend the adoption of the International Standards of Auditing by the Libyan Accountants and Auditors Association and order The Libyan External Auditors to comply with them.

<sup>1</sup> أستاذ المحاسبة بقسم المحاسبة-كلية الاقتصاد بجامعة بنغازي.

<sup>2</sup> محاضر مساعد بكلية الاقتصاد-جامعة عمر المختار-درنة.

## 1- المقدمة:

شهدت مهنة المراجعة الكثير من الأحداث التي كان لها كبير الأثر على المهنة، متمثلة في الانهيار المالي لبعض الشركات العالمية الكبرى، وارتفاع معدل الجريمة المالية، وحالات الغش والتلاعب، إضافة إلى المنافسة بين مكاتب المراجعة والتي تسببت في تخفيض إجراءات عمليات الفحص والمراجعة كنتيجة لتخفيض أتعاب المراجعة (السيسي، 2006)، والذي أثر سلباً على الثقة في دور المهنة وحدود مسؤولية المراجع الخارجي، مما أدى إلى اهتمام العديد من الباحثين في مجال المراجعة لإعادة الثقة في المهنة لتلافي الانتقادات الموجهة إليها من جميع فئات المجتمع، والتي أورد أحد الباحثين (حسن، 2006: 85) أن من أسبابها؛ "زيادة مسؤولية المراجع الخارجي تجاه الطرف الثالث لتشمل أولئك المحتمل أن يعتمدوا على القوائم المالية المراجعة، بالإضافة إلى الطرف الثالث المستفيد، وتوسع مسؤوليته إلى درجة المطالبة بأن تتضمن، مسؤوليته عن استمرار المشروع، وعن كشف عمليات الغش"، كما أضاف باحث آخر (جمعة، 2000: 314) لهذه الأسباب؛ "تزايد الدعاوى القضائية المرفوعة ضد المراجعين الخارجيين والربط بين فشل المراجعة وفشل الشركات"؛ واستمر الضغط على المراجع الخارجي لتقبل مسؤولية أكبر من قبل مستخدمي المعلومات المحاسبية والمنظمات المهنية والمجتمع، والذي حدا بالبعض إلى الاعتقاد بأن مسؤولية المراجع الخارجي عن إبداء رأيه حول مدى عدالة القوائم المالية، لم تعد تشبع رغبة مستخدميها؛ ولم تعد قواعد ومعايير المهنة تكفي أن يُساءل المراجع في حدودها (حسن، 2006).

وبهذا فإن أصحاب المنشآت وإداراتها ومستخدمي القوائم المالية يتوقعون من المراجع الخارجي كشف الأخطاء والغش ومنع صدور قوائم مالية مضللة؛ رغم عدم وجود عملية مراجعة تعطي تأكيدات مطلقة بخلو القوائم المالية من الأخطاء الجوهرية بسبب الأخطاء والغش (جربوع، 2003)، إضافة إلى أنه "إذا تمت عمليات الغش الكبرى باشتراك وتواطؤ من كبار المدراء فإنه لا يتم كشفها في الغالب إلا بعد سقوط الشركات المتأثرة بهذه العمليات وبشكل غير مننظر؛ وعندما يحدث ذلك، فإن السؤال الذي غالباً ما يطرح نفسه هو: أين كان المراجع؟ ولماذا لم يكتشف تلك العمليات؟" (العنقري، 2006: 1).

وفي هذا السياق أوصت اللجنة التي شكلها المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين American Institute of Certified Public Accountants (AICPA) سنة 1987 والتي عُرفت بلجنة تردوي Treadway Commission، بعدد من التوصيات منها: أنه يجب على لجنة معايير المحاسبة تعديل مسؤوليات المراجع الخارجي بشأن التضليل، وهذه التعديلات تتطلب من المراجع الخارجي القيام بالاتي (جمعة، 2000: 316):

- اتخاذ إجراءات إيجابية لتقدير احتمال وجود غش في التقرير المالي.
- تصميم اختبارات لتوفير الضمان المعقول للكشف عن التقرير المالي المضلل، (إن وُجد).

كما قام ذات المعهد سنة 1997 بإلغاء فقرة "Errors and Irregularities: الأخطاء والمخالفات"، من معايير المراجعة لتحل محلها كلمة "Fraud: الغش"، استجابة للأهمية المتزايدة للموضوع.

ومن خلال التسلسل التاريخي لهدف عملية المراجعة ومسؤولية المراجع الخارجي، نجد تحول هدف المراجعة من كشف الغش والأخطاء تلبيةً لرغبة الإدارة؛ إلى إبداء الرأي الفني المحايد في القوائم المالية، لكبر حجم المنشآت وتعدد عملياتها وتعذر القيام بالمراجعة التفصيلية؛ كما مرت مسؤولية المراجع الخارجي عن كشف الغش والأخطاء بالكثير من التطورات وتعرضت للكثير من الجدل والنقاش، وذلك من خلال إصدار العديد من المعايير التي حاولت تحديدها، فمنها: ما تبنت المدخل الدفاعي - SAS1, SAS16, SAS30 - ومنها ما تبنت المدخل الإيجابي

تلبية لرغبة مستخدمي المعلومات المالية - SAS53, SAS82, SAS99- والتي أدت بالتالي لتبنيه لمسؤولية أكبر في كشف الغش.

وعلى المستوى الدولي صدر معيار المراجعة الدولي ISA240 (مسؤوليات المراجع الخارجي المتعلقة بالغش في عملية مراجعة القوائم المالية)، والذي يشير إلى ضرورة تأكيد المراجع الخارجي لخلو القوائم المالية من الأخطاء الجوهرية الناتجة عن الغش عند تخطيط وتنفيذ إجراءات المراجعة.

ولقد عرّفت المعايير الدولية للمراجعة (ISAs)، الغش بأنه: "فعلٌ مقصودٌ من قِبل واحد أو أكثر من أفراد الإدارة أو أولئك المكلفين بالحوكمة أو الموظفين أو أطراف ثالثة، ينطوي على اللجوء إلى الخداع للحصول على منفعة غير عادلة أو غير قانونية" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 159).

في حين عرّفت الخطأ بأنه: "الخطأ غير المقصود في القوائم المالية، ويشمل ذلك إغفال مبلغ أو الإفصاح عنه" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 18).

### 1- مشكلة الدراسة:

تتطلب عملية المراجعة إبداء رأي فني محايد حول خلو القوائم المالية من الأخطاء الجوهرية، وعلى المراجع الخارجي أن يبذل في سبيل تحقيق ذلك العناية المهنية الواجبة والتي تمثل الحد الأدنى للمسؤولية القانونية الذي يتعرض لها المراجع الخارجي، وتسعى الهيئات والمنظمات المهنية المعنية بالمراجعة إلى رفع مستوى العناية المهنية عن الحد الذي يحتمه القانون؛ وتتطلب العناية المهنية من المراجع الخارجي القيام بالتخطيط السليم لعملية المراجعة والإشراف الفعال والتام على المساعدين، ودراسة وتقييم نظم الرقابة الداخلية بالإضافة إلى الحصول على أدلة المراجعة الكافية والملائمة، وكذلك توافق شكل وصياغة التقرير مع معايير المراجعة المتعارف عليها.

ورغم سعي المراجع الخارجي لإجراء عملية المراجعة ببذل العناية المهنية الواجبة فإنه لا يمكن التغاضي عن مخاطر عملية المراجعة ذاتها التي يتعرض إليها والمتمثلة في المخاطر الناجمة عن كلٍّ من استخدام المراجعة الاختبارية واحتواء القوائم المالية على تقديرات محاسبية وضعف نظم الرقابة الداخلية واحتمال وجود الغش والتصرفات غير القانونية، وتتطلب معايير المراجعة من المراجع الخارجي في سبيل مواجهة تلك المخاطر تقييم مخاطر القوائم المالية، ومن ثم الاستجابة لهذه المخاطر المقيّمة من أجل التقليل من مخاطر المراجعة إلى أدنى مستوى مقبول.

ولعل من أهم هذه المخاطر احتواء القوائم المالية المُراجعة على أخطاء جوهرية بسبب الغش لصعوبة الكشف عنه ووجود نية مبيتة لإخفائه، وإمكانية تجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة، فكما أشار أحد الباحثين (بن يوسف، 2005) تم ضبط حالات اختلاس سنة 1990 قدرت بـ 5 ملايين دينار ليبي من المال العام وفق تقارير الجهاز الشعبي للمتابعة آنذاك، بالإضافة إلى اختلاسات وعمليات غش في إنجاز العمليات المصرفية غير المطابقة للقوانين والقرارات المعمول بها؛ وكذلك توجيه تهم بالتزوير وإتلاف المستندات واختلاسات لحوالي 877 مسؤولاً في قطاعات الدولة المختلفة بناء على التقرير السنوي العام لسنة 2004.

ورغم سعي المهنة بما وضعته من معايير لإرشاد المراجع الخارجي وتمكينه من إبداء رأي فني محايد عن مدى خلو القوائم المالية من الأخطاء الجوهرية، إلا أن المهنة قوبلت بالعديد من الانتقادات فيما يتعلق بأداء المراجع الخارجي لمسؤولياته، بالإضافة للتوقعات المرتفعة من قبل مستخدمي القوائم المالية حيث أشار أحد الباحثين

(العماري، 2003) وآخر (Eldarragi, 2008) إلى أن مستخدمي القوائم المالية في البيئة الليبية يعتقدون أن كشف الغش من الأهداف الرئيسية لعملية المراجعة من جهة، ومن جهة ثانية فإن الظروف القائمة في البيئة الليبية وكما أشار الباحثين (Zakari and Menacere, 2012) تضع المراجع الخارجي الليبي موضع المساءلة حول مصداقية القوائم المالية، وهو ما أوضحه أحد الباحثين (زكري، 2013) أيضاً بإشارته لوجود ضغوط على المراجع الخارجي الليبي لإجباره على تقديم تقرير نظيف من قبل العميل، وذلك من خلال التباطؤ في سداد الأتعاب.

ومن جانب المهنة في البيئة الليبية بوجه خاص، فإن هناك العديد من الانتقادات الموجهة للجهات المنظمة للمهنة لعدم مواكبة التطورات الحاصلة في المهنة أو دعم أعضائها وعدم الإشراف عليهم، من قبل العديد من الدراسات (زكري، 2013؛ Eldarragi, 2008; Zakari and Menacere, 2012)؛ وفي غياب معايير محلية للمراجعة ألزم مصرف ليبيا المركزي وسوق الأوراق المالية الليبي، المراجع الخارجي الليبي بتطبيق معايير المراجعة الدولية (ISAs) (International Standards Audit) والذي نص صراحة على ذلك في كلٍ من:

- القانون 1 لسنة 2005 بشأن المصارف المعدل بالقانون 46 لسنة 2012 في المادة 25 والتي نصت على أن: "يتولى ديوان المحاسبة مراجعة حسابات المصرف، وفقاً لطبيعة نشاط المصارف المركزية والمعايير الدولية المقررة في مجال المراجعة والمحاسبة".
- النظام الأساسي لسوق الأوراق المالية الليبي المرفق بقرار 134 لسنة 2006 في المادة 55 والتي نصت على أن: "يتم العمل بالمعايير الدولية للمحاسبة والمراجعة في إعداد الحسابات الختامية ومراجعتها إلى حين صدور معايير محلية".

ومع هذا أكد بعض الباحثين، مثل (Faraj and Akbar, 2010) و(زكري، 2013) أن معايير المراجعة الدولية (ISAs) ما زالت تواجه العديد من المشاكل والصعوبات في تطبيقها في البيئة الليبية، والذي ولد شكوكاً حول التزام المراجع الخارجي الليبي بالمعايير الدولية للمراجعة (ISAs) فيما يتعلق بكشف الغش، وعليه بحثت الدراسة في الإجابة عن السؤال التالي:

**"ما مدى التزام المراجع الخارجي الليبي بمتطلبات تطبيق معيار المراجعة الدولي ISA240؟"**

وللإجابة على هذا السؤال تم صياغة الفرضية التالية:

الفرضية الرئيسية: "لا يلتزم المراجعون الخارجيون الليبيون بمعيار المراجعة الدولي ISA240 الخاص بكشف الغش ومنعه".

وقد اشتقت من هذه الفرضية، الفرضيات الفرعية التالية:

الفرضية الفرعية الأولى: "لا يلتزم المراجعون الخارجيون الليبيون بالإجراءات الواجبة للكشف عن الغش تبعاً لمعيار المراجعة الدولي ISA240".

الفرضية الفرعية الثانية: "لا يلتزم المراجعون الخارجيون الليبيون بالإجراءات الواجبة عند ظهور دلائل على وجود غش تبعاً لمعيار المراجعة الدولي ISA240".

الفرضية الفرعية الثالثة: "لا يلتزم المراجعون الخارجيون الليبيون بالإجراءات الواجبة للإبلاغ عن الغش تبعاً لمعيار المراجعة الدولي ISA240".

### 3-أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

-تسليط الضوء على مدى التزام المراجع الخارجي الليبي بمتطلبات كشف عمليات الغش ومنعها تبعاً للمعيار الدولي للمراجعة ISA240.

-التعرف على المستوى المهني والإجراءات التي يتبعها المراجع الخارجي في سبيل تطبيق ذلك.

### الغش في المراجعة:

لاختلاف المسميات والأشكال التي تندرج تحت مسمى الغش فإن المقصود بهذا المصطلح في هذه الدراسة انحصار فيما يتعلق بالمعيار الدولي للمراجعة ISA240 والذي حدد خصائص الغش في الآتي (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 157):

1-العامل الذي يميز بين الغش والخطأ هو ما إذا كان الإجراء الأساسي الناجم عن الخطأ في القوائم المالية مقصوداً أو غير مقصود.

2-رغم أن الغش هو مفهوم قانوني واسع لأغراض معايير المراجعة الدولية (ISAs)، غير أن المراجع معني بالغش الذي يتسبب في خطأ جوهري في القوائم المالية".

وميز المعيار بين نوعين من الغش: الغش المتعلق بالتقارير المالية المضللة (التقارير المالية الاحتيالية) والغش المتعلق باختلاس الأصول (سوء تخصيص الأصول)؛ وذكر أحد الكتاب (Golden et al., 2006) أنه على الرغم من أن النوع الثاني أكثر شيوعاً فإن حجم الخسائر فيه عادة ما يكون أصغر من حجمها في النوع الأول، كما يصعب كشف الغش المترتب على التقارير المالية المضللة، والتي لا تحدث إلا في 2% من القوائم المالية.

وتختلف المسميات التي تعكس مفهوم الغش والتي يعبر عنها بالاحتيال والاختلاسات والتزوير والتدليس والتحريفات والمخالفات والفساد المالي، لكنه يختلف عن مفهوم الخطأ، فالغش خطأ متعمد ينطوي على نية التضليل، بينما يبقى مضمون الخطأ في الخطأ غير المقصود.

وتحصر معايير المراجعة الدولية، مسؤولية المراجع الخارجي في إعطاء تأكيد معقول عند إبداء المراجع الخارجي رأيه في القوائم المالية، والتي تعطي تفسيراً لهذه المسؤولية بأنها التعبير عن رأيه في القوائم المالية وفقاً لمعايير المراجعة وبالامتثال لمتطلبات السلوك الأخلاقي من خلال تخطيط وأداء عملية المراجعة للحصول على تأكيد معقول لخلو القوائم المالية من الأخطاء الجوهرية من خلال أداء إجراءات تعتمد على حكم المراجع الخارجي وعلى ظروف المنشأة وأنظمة الرقابة الداخلية فيها، كما تتضمن مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية إضافة لتقييم العرض الكلي للبيانات المالية (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010).

ويعتقد مستخدمو القوائم المالية في كثير من الأحيان أن المراجع الخارجي ضامن لخلوها من التضليل سواء بسبب الغش أو الخطأ، وأن هذه القضية من أكثر القضايا تعرضاً للانتقادات، خاصة أن هذه المسؤولية أسست من قبل الهيئات المنظمة من جهة ومن قبل القضايا والدعاوى التي تعرض لها المراجع الخارجي من جهة أخرى؛ والتي استندت على أوجه القصور في عملية المراجعة فيما يتعلق إما بمهام مراجعة غير كافية وغير ملائمة، أو بمجالات الفشل في الاتصال، ولقد أثرت الانتقادات كلما وجدت المراجعة دون المستوى المطلوب.

ولقد تغير هدف المراجعة وتقنياتها خلال الزمن لتتناسب مع الاحتياجات المتغيرة للمجتمع، ولقد نوقشت مسؤولية المراجع عن كشف الغش على نطاق واسع على مر السنين والذي ظهر في التعديل المستمر لمعايير المراجعة، ناهيك عن انهيار الشركات الذي أثر على الثقة في المراجع والمهنة من جانب مستخدمي القوائم المالية والجمهور بصفة عامة.

وفي البداية كانت المهنة هي المسيطرة على تحديد مسؤولية المراجع وتفسيرها للمجتمع، لكن بعد الفضائح المالية للشركات الكبرى كانهيار شركة Enron سنة 2000 وتورط شركة Arthur Andersen وهي إحدى الخمس الكبار في المراجعة حينذاك وظهور قضايا تضارب المصالح في الخدمات المالية على السطح، وانهيار الشركات الأخرى مثل WorldCom و Adelphia وغيرها من الشركات الكبرى والذي تسبب في أزمة الثقة في القوائم المالية وفي قدرة المراجعين على الوفاء بالتزاماتهم وبالتالي أثرت على أسواق الأسهم المالية، حدثت تغيرات مهمة على صعيد المهنة والتي كما ذكر أحد الباحثين (آل عباس، 2009) تم التحول من مدخل التشريع الذاتي -التي امتازت به المهنة خلال الفترة السابقة- إلى مدخل الشراكة مع المجتمع؛ حيث أثر هذه الفضائح صدر قانون ساربنز أوكسلي (Sarbanes-Oxley (SOX سنة 2002 عن الحكومة الأمريكية، والذي يعتبر أهم قانون منذ قانون 1933 لهيئة تنظيم وتداول الأوراق المالية والذي جاء بعدة تغيرات جوهرية على القضايا المحاسبية والرقابية والقانونية.

ويمنع قانون ساربنز أوكسلي (SOX)، "شركات المراجعة من تقديم الخدمات الاستشارية من قبل ذات المراجع للشركة كما يتطلب من لجان المراجعة القيام باختبار والإشراف على المراجعين، والذي يعزز بذلك استقلال المراجع عن عميله" (Golden et al., 2006: 11)، كما وسع واجبات المراجع فيما يتعلق "بمراجعة كفاية الضوابط الداخلية على إعداد التقارير المالية بناء على أهمية الرقابة الداخلية في منع إصدار تقارير مالية مضللة" (Teck-Heang and Ali, 2008: 7).

وأكد أحد الباحثين (Cantu, 2009) على أن عمليات تقييم مخاطر الغش وإجراءات المراجعة صارت أكثر وعياً بعد سن قانون ساربنز أوكسلي (SOX)، إضافة إلى زيادة الوعي برفض أو قبول العملاء؛ وقد نقل هذا القانون تفسير مسؤولية المراجع الخارجي من المهنة إلى المجتمع ممثلاً في إنشاء هيئة جديدة وهي مجلس الإشراف على شركات المحاسبة العامة (Public Company Accounting Oversight Board (PCAOB) والذي منحها الإشراف الكامل فيما يخص المهنة على هذه الشركات، ولكنه أبقى الإشراف على الشركات غير العامة لمجلس المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA).

ونجد التأثير الواضح لمعايير وإصدارات مجلس الإشراف على شركات المحاسبة العامة (PCAOB) على تحديد مسؤولية المراجع الخارجي، فالمعيار (2) لهذا المجلس فرض عليه إصدار تقرير عن نظام الرقابة الداخلية إضافة إلى تقرير على القوائم المالية وأنه قد يقدم تقريراً عكسياً عن نظام الرقابة الداخلية، كما فسر نفس المعيار التأكيد المعقول بأنه أعلى حد ممكن من التأكيد قبل التأكيد المطلق، وفرض معيار (3) لذات المجلس على المراجع الخارجي إجراء اختبارات الرقابة بغض النظر عن تقديراته الأولية عن مخاطرها (آل عباس، 2009).

وأكدت إحدى الدراسات (Green and Reinstein, 2010) على الضغط المستمر للمعايير للانتقال من مجرد التوجيه إلى فرض المتطلبات، كما أشارت الدراسة إلى أن هناك ضغطاً على مجلس المعهد الأمريكي

للمحاسبين القانونيين (AICPA)، لتوافق معاييرها مع معايير مجلس الإشراف على شركات المحاسبة العامة (PCAOB)، لمحاولة التقارب ما بين الشركات العامة وغير العامة.

واستمرت المنظمات المهنية في محاولة لاستيعاب الانتقادات ومعالجة الأحداث التي أثارت موجة من ضعف الثقة في المراجعة والمراجعين الخارجيين، وقام مجلس معايير المراجعة بالمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) بإعداد مسودة لمعيار المراجعة SAS99 وحل محل معيار المراجعة SAS82 سنة 2002 وبنفس العنوان، وقد عدل هذا المعيار، معيار المراجعة الأول المتعلق بالناية المهنية الواجبة.

وعلى الرغم من أن هذا المعيار لم يقدم كثير إضافة عن المعيار السابق فيما يتعلق بمسؤولية المراجع الخارجي، واحتفظ بتفسير المعهد للتأكد المعقول، إلا أنه أكد على ضرورة المحافظة على الشك المهني وممارسة جلسات العصف الذهني وتقييم عوامل خطر الغش والتي حددها بثلاثة عوامل وهي: حافز، وفرصة، وتبرير؛ كما أكد على خطورة مواضيع الاعتراف بالدخل وقدرة الإدارة على تجاوز الرقابة الداخلية.

وعلى المستوى الدولي ومنظمات المهنة الدولية، قامت لجنة ممارسات المراجعة الدولية The International Auditing Practices Committee (IAPC) المنبثقة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) -والتي صارت فيما بعد مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكد The International Auditing and Assurance Standards Board (IAASB) - سنة 1999 بإصدار المعيار الدولي ISA240 (الغش والخطأ) والذي تبني المفاهيم الذي جاء بها معيار المراجعة الأمريكية SAS82 والذي تم تعديله لعدة مرات؛ سنة 2001 إثر فضائح الشركات الكبرى ثم سنة 2004 وسنة 2008 ثم سنة 2010 والذي جاء بعنوان (مسؤوليات المراجع الخارجي المتعلقة بالغش في عملية مراجعة القوائم المالية) وركز على منهج مخاطر مهنة العميل بنفس توجه المعيار الأمريكي SAS99.

وعلى الصعيد المحلي، تبنت المهنة في ليبيا المعايير الدولية للمراجعة (ISAs) من خلال إلزام قانون 1 لسنة 2005 بشأن المصارف المُعدّل بالقانون 46 لسنة 2012 في المادة 25، وكذلك من خلال إلزام النظام الأساسي لسوق الأوراق المالية الليبي المرفق بقرار 134 لسنة 2006 في المادة 55 بالعمل بالمعايير الدولية للمحاسبة والمراجعة، إضافة إلى ما جاء به قانون النشاط التجاري الليبي رقم 23 لسنة 2010 بالإلزام بتعيين مُراجع للشركة في المادة 18 وما نصت عليه المادة 209 منه "على مُراجع الحسابات أن يقدم تقريراً كتابياً يتضمن رأيه في أمور الشركة المحاسبية والمالية، وعلى وجه الخصوص الأمور التالية: مدى سلامة حسابات الشركة وصحة القوائم المالية الختامية، ومدى تطابق هذه الحسابات مع أحكام هذا القانون والقوانين ذات العلاقة والنظام الأساسي للشركة..."؛ والذي ترك المجال للقوانين ذات العلاقة -على حد تعبير نص المادة- في تحديد الكيفية التي يؤدي بها المراجع الخارجي عملية المراجعة.

#### مسؤولية المراجع طبقاً لمعيار المراجعة الدولي ISA240:

إن غرض عملية المراجعة هو: "تعزيز درجة ثقة المستخدمين المستهدفين في القوائم المالية" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 72)، والمراجع الخارجي مطالب بذلك من خلال رأيه الذي يصدره عن القوائم المالية لعميله، والذي يُبدي فيه إذا ما كانت هذه القوائم ممثلة للواقع بصورة عادلة، وذلك اعتماداً على المعايير المتعارف عليها والذي يشار إليها (بإطار إعداد التقارير المالية المعمول به)، وأساس رأيه هو حصوله على تأكيد معقول حول خلو القوائم المالية ككل من الأخطاء الجوهرية سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ، ولعدم استطاعة المراجع الخارجي

الحصول على تأكيد مطلق على ذلك للقيود الكامنة لعملية المراجعة، فإنه يسعى للحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتكوين رأيه عن القوائم والذي يكون مقتنعاً وليس قاطعاً، ولقد أوضح ذات المعيار أن هذه القيود تنشأ من طبيعة التقارير المالية وطبيعة إجراءات المراجعة والحاجة إلى إجراء عملية المراجعة خلال فترة زمنية معقولة وبتكلفة معقولة.

فإعداد التقارير المالية ينطوي على أحكام وتقديرات للإدارة، كما أن بنودها تحتوي على تقييمات ذاتية، وتشتمل القوائم على ممارسة الإدارة لتفسيرات وإصدارها لأحكام تبعا لظروف المنشأة، مما يخلق صعوبة عند مراجعة معقوليتها ومدى التحيز المحتمل في أحكام الإدارة عند إعدادها؛ وتتمثل قيود طبيعة إجراءات المراجعة في القيود العملية والقانونية على مقدرة المراجع الخارجي في الحصول على أدلة المراجعة، إما بسبب عدم توفير المعلومات التي يطلبها من الإدارة أو الآخرين عمداً أو عن غير عمد مما يخلق حالة عدم تأكيد من اكتمال المعلومات رغم إجراءاته للحصول على تأكيد حول ذلك، أو لانطواء حالات الغش على خطط معقدة ومصممة بعناية لإخفائها، كما أن عملية المراجعة لا تمنح المراجع الخارجي صلاحيات التحقيق في السلوكيات الخاطئة؛ ومن جانب آخر فإن إصدار التقارير المالية تواجه صعوبة الوقت والموازنة بين التكلفة والمنفعة، ولا يفترض أن يكون ذلك سبباً لتجاهل المراجع الخارجي لإجراءات مراجعة معينة، بل عليه الموازنة بين موثوقية المعلومات وتكلفتها من جهة وأن يخطط لعملية المراجعة تخطيطاً ملائماً يوفر معه الوقت والموارد الكافيين لإجراء عملية المراجعة من جهة أخرى.

أن عدم قدرة المراجع الخارجي على كشف الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية بناء على تلك القيود لا يعني فشله في التمسك بالمبادئ والإجراءات اللازمة للمراجعة، ورغم ذلك تظل لديه مسؤولية كبيرة في كشف الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية نتيجة للغش أو الخطأ.

وفي ذلك حدد الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) مسؤولية المراجع الخارجي المتعلقة بالغش في القوائم المالية في معيار المراجعة الدولي ISA240، واحتوت فقراته على تعريف بخصائص الغش وتحديد على من تقع مسؤولية منعه والكشف عنه، إضافة إلى متطلبات المعيار وتوجيهاته في تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش وكيفية استجابة المراجع الخارجي لتلك المخاطر ومن ثم اتصاله بالإدارة والمكلفين بالحوكمة والسلطات التنظيمية والتنفيذية بخصوصه، كما اشتمل المعيار في ملحقاته على أمثلة لكلٍ من عوامل مخاطر الغش وإجراءات المراجعة في ذلك والحالات التي تدل عليه، وهو ما تم تناوله في الفقرات التالية.

وبدايةً وكما حدد المعيار يجب التأكيد على أن مسؤولية منع وكشف الغش تقع على عاتق الإدارة والجهات الرقابية فيها، كونها الجهة القادرة على تقليل فرص وقوعه وردعه؛ وفي ذلك يجب أن تلتزم الإدارة بخلق جو من الأمانة والسلوك الأخلاقي داخل المنشأة ذاتها؛ لكن المراجع الخارجي عليه أن يتنبه لإمكانية تجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة وقدرتها على التأثير السلبي في إعداد القوائم المالية.

ومن أجل الحصول على تأكيد معقول بخلو القوائم المالية من الأخطاء الجوهرية سواء بسبب الغش أو الخطأ، على المراجع الخارجي أن يعي أن إمكانية كشف الخطأ عادة أعلى من إمكانية كشف الغش، لأنه عادة ما يصاحب الأخير خطوات تُصمم لإخفائه وعدم كشفه؛ وبالرغم من أن مخاطر عدم كشف غش الإدارة يظل أكبر من مخاطر عدم كشف غش الموظفين؛ لمكانة الإدارة وقدرتها على تجاوز الرقابة والتلاعب بالسجلات وعرض المعلومات المالية، فإن قدرة المراجع الخارجي على كشف الغش تعتمد على عدة عوامل منها "خبرته المهنية

ومهارته العملية ومعدل تكرار الحدوث والمجال الذي يمكن أن يحدث فيه الغش ومستوى التواطؤ والعديد من العوامل الأخرى" (Mackevičius and Kazlauskienė, 2009: 96)؛ إضافة لصعوبة تحديد الغش والخطأ في المجالات المتعلقة بحكم وتقديرات الإدارة.

فكما بينت إحدى الدراسات أن العوامل المؤثرة في كشف التقارير المالية المضللة منها: ما يرتبط بالمراجع الخارجي متمثلة في: كفاءته وخبرته المهنية، وتفهمه لواجباته ومسؤولياته، واستقلاله وموضوعيته ونزاهته، وحجم اختبارات المراجعة، ودراسة وتقييم نظم الرقابة الداخلية، والتخطيط الجيد لعملية المراجعة؛ وأخرى ترتبط بالمنشأة وإدارتها متمثلة في: كفاية الضوابط الرقابية، ووضوح الهيكل التنظيمي للمنشأة، وأمانة الإدارة ونزاهتها، ومدى كفاءتها؛ وثالثة ترتبط بالإصدارات المهنية متمثلة في: فاعلية المعايير، ووضوح إرشاداتها في تقييم إمكانية حدوث التضليل، وفاعلية قواعد السلوك المهني وآدابه، ووضوح المبادئ المحاسبية (دحود، 2006).

وبينما تمثل عملية المراجعة مجموعة من الإجراءات المطبقة على القوائم المالية لتحديد ما إذا كانت متضمنة أي أخطاء جوهرية، فإن مسؤولية المراجع الخارجي تتمثل في: "تصميم تلك الإجراءات للحصول على تأكيد معقول عن كشف الغش، وفي سبيل ذلك عليه استخدام الطرق والأساليب والأدوات المناسبة وفقا للظروف التي قد تكون ملائمة لاقتراح عمليات الغش" (Mackevičius and Kazlauskienė, 2009: 97).

ويعطي المعيار الدولي للمراجعة ISA240 توجيهات بشأن مسؤولية المراجع الخارجي عن الغش عند مراجعة القوائم المالية، وهنا يمكن توضيح جانبان للمعيار وهما متطلبات المعيار وخطواته، كما يلي:

**متطلبات المعيار:**

أن المتطلبات الواردة في المعيار "يقصد منها مساعدة المراجع الخارجي في تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش وفي تصميم إجراءات للكشف عن هذه البيانات الخاطئة" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 158)، وتتمثل متطلبات المعيار في ثلاثة عناصر يمكن تفصيلها كما يلي:

#### عوامل مخاطر الغش (مثلث الغش):

قد أوضح المعيار أن الغش ينطوي على بعض العوامل لارتكابه تتمثل في ضغط أو حافز وفرصة وتبرير، ويبيّن أحدهم (لطفي، 2000) أنه رغم ارتكاب الغش في الخفاء عادةً إلا أنه غالباً ما توجد علامات ومؤشرات تحذيرية تنبه المراجع الخارجي لحدوثه وعليه أن يتنبه لها خلال كامل عملية المراجعة، والتي وصفها بأنها عملية تراكمية لتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية سواء في مرحلة قبول العميل أو الاستمرار معه، أو أثناء التخطيط لعملية المراجعة أو عند الحصول على فهم بنية الرقابة الداخلية، أو أثناء أداء العمل الميداني.

وعلى أساس ذلك التقييم يصمم المراجع الخارجي إجراءات المراجعة التي يعتقد أنها كافية وملائمة لتحديد كافة الأخطاء الجوهرية التي تسيء عرض القوائم المالية، وهذا يظهر جلياً فيما حدده المعيار كأهداف للمراجع الخارجي من تطبيق هذا المعيار، بتحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية للبيانات المالية بسبب الغش والحصول على ما يكفي من أدلة مناسبة حولها والاستجابة لها بشكل مناسب خلال عملية المراجعة (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010).

ولقد تم اعتماد عوامل مخاطر الغش في المراجعة منذ صدور المعيار الأمريكي للمراجعة SAS53، وجاءت الإصدارات المهنية الأمريكية والدولية اللاحقة وتعديلاتها لتعزيز استخدامها، وركزت هذه المعايير في البداية على محددتين فقط للغش هما حافز أو ضغط ووجود فرصة لارتكاب الغش؛ ثم تلى ذلك تعديلات ما بعد سنة 2004،

لمعيار المراجعة الدولي ISA240 والذي استند في تصنيفه لعوامل مخاطر المراجعة طبقاً لمثلث الغش على "نظرية تم تطويرها من قبل (Cressy 1953) حول عناصر الغش، والتي أشار أن هناك ثلاثة شروط لحدوث الغش حافز وفرصة وتبرير .... وقد ادخل مصطلح (مثلث الغش) إلى أدب مهنة المراجعة لأول مرة في دراسة (Montgomery et al., 2002) (الوشلي، 2008: 105).

وبناء على ذلك حدد معيار المراجعة الدولي ISA240 عوامل مخاطر الغش في وجود ثلاثة شروط: حافز (أو دافع أو ضغط)، وفرصة، وتبرير (أو تسويق أو موقف)، وحدد ملحق المعيار أمثلة على عوامل مخاطر الغش، وأكد المعيار على أنه ليست جميعها مناسبة لجميع الحالات كما يمكن للمراجع الخارجي تحديد عوامل إضافية بحسب الأحوال أو الظروف وذلك سواء بالنسبة للتقارير المالية المضللة أو لسوء استخدام الأصول، وتناولت العديد من الدراسات هذه العوامل (Golden et al., 2006; Hooper and Fornelli, 2010; Rezaee, & Riley, 2009) ويمكن تفصيلها هذه العوامل فيما يلي:

#### أولاً الضغط:

قد يكون الضغط وسيلة للإبداع والكفاءة إذا ما كانت الأهداف قابلة للتحقيق، لكنه يكون دافع للغش وسوء التصرف إذا ما كانت الأهداف مستحيلة وغير قابلة للتحقيق، وحدد المعيار أمثلة على الضغوط يمكن إجمالها كما وضع المعيار في الفئات الخمس التالية:

- تهديد الاستقرار المالي أو الربحية للمنشأة بالظروف الاقتصادية أو الصناعية أو التشغيلية.
- تهديد الوضع المالي الشخصي للإدارة أو المكلفين بالحوكمة بالأداء المالي للمنشأة.
- ضغوط على الإدارة لتلبية متطلبات أو توقعات أطراف خارجية أو داخلية.
- الالتزامات المالية الشخصية للإدارة أو الموظفين الذين يمكنهم الوصول إلى النقد أو الأصول الثابتة التي تعتبر عرضة للسرقة أو لإساءة الاستخدام.
- العلاقات العدائية بين المنشأة والموظفين الذين يمكنهم الوصول إلى النقد أو الأصول التي تعتبر عرضة للسرقة أو لإساءة الاستخدام.

وحدد أحد التقارير (Hooper and Fornelli، 2010) أن المراكز الثلاثة الأولى لدوافع الغش هي المكاسب الشخصية وتحقيق التوقعات الداخلية أو الخارجية وإخفاء الأخبار السيئة.

#### ثانياً-الفرصة:

لا يمكن ارتكاب بالغش حتى في حالة الضغوط الشديدة، ما لم توجد فرصة لذلك وفيها جانبان: طبيعة أعمال المنشأة وقابلية أنظمة المحاسبة فيها للتلاعب من جهة، وبيئة المنشأة الداخلية التي تسمح بذلك من جهة أخرى، ويمكن إجمال أمثلة الفرصة كما حددها المعيار في التالي:

- طبيعة أعمال المنشأة كالمعاملات الهامة ذات العلاقة خارج سير العمل العادي أو الأصول والالتزامات والإيرادات والنققات المبنية على تقديرات يصعب تدعيمها أو المعاملات المعقدة التي يتم إجراؤها قرب انتهاء الفترة.
- المتابعة غير الفعالة للإدارة بسبب سيطرة شخص أو مجموعة صغيرة من الأشخاص بدون أنظمة رقابية بديلة أو الإشراف غير الفعال من قبل المكلفين بالحوكمة.
- تعقيد الهيكل التنظيمي أو عدم استقراره.
- عدم فاعلية عناصر الرقابة الداخلية.

-قابلية الأصول للاختلاس وسوء الاستخدام.

-رقابة داخلية غير كافية على الأصول.

### ثالثاً-التبرير :

إن الأفراد المرتكبين للغش لديهم عقلية خاصة تسمح لهم بتبرير أعمالهم وهم عرضة أكثر من غيرهم بسبب ميولهم لذلك، إما بسبب قيمهم الأخلاقية أو ظروفهم الشخصية أو الدافع وراء سلوكهم، إضافة للعوامل الخارجية التي تتبع من انعدام المعايير الأخلاقية أو عدم جدية استجابة الإدارة تجاه حالات الغش الفعلية بل "وحتى الأفراد الأمناء يمكنهم ارتكاب الغش في بيئة تفرض ما يكفي من الضغوط عليهم" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 167).

وعوامل المخاطر التي تقع ضمن هذا الشرط يصعب على المراجع الخارجي مراقبتها أو التحقق منها، فعادة ما تكون غير ملموسة ولا يمكن ملاحظتها وهو ما أكدته المعيار على أنه: "قد لا يكون من السهل أن يلاحظ المراجع الخارجي عوامل المخاطرة التي تعكس موقفاً يسمح بتبرير فعل الغش" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 174).

ومن بين الأمثلة التي حددها أحد الكتاب (Golden et al., 2006:135-136) على ذلك في التالي:

-الافتقار للاتصال أو عدم وضوحه حول القيم الأخلاقية المتعلقة بالمنشآت.

-إهمال مخاطر الغش وعدم اتخاذ ما يلزم.

-عدم الواقعية في الميزانيات التقديرية وفي التوقعات التي يتم نشرها.

-محاولة الإدارة تبرير سياسات وممارسات محاسبية غير مناسبة".

وإجمالاً فإن تحديد المراجع الخارجي لوجود الضغوط جزء هام من هدف تقييمه لمخاطر الغش وإن كان الضغط لا ينفع بدون وجود الفرصة لكنه قد يدفع مرتكب الغش على إيجادها وكلاهما يشجعان على إيجاد التبرير، وتختلف درجة وجود هذه الشروط عند حدوث الغش، وكما أوضح المعيار أنه لا يمكن ترتيب عوامل المخاطرة حسب أهميتها، إضافة لصعوبة تحديد وجود عامل من عوامل مخاطر الغش من عدم وجوده وما إذا كان سيتم أخذه في الحسبان والتي ترجع لحكم المراجع الخارجي نفسه (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010).

وأكد بعض الباحثين (Hooper and Fornelli, 2010) أن أكبر مخاطر التقارير المالية المضللة يتصل بما يسمى بـ(نقطة ضعف) من إمكانية تجاوز الإدارة للضوابط الرقابية، وأنه في بعض الحالات لا يرتكب كبار المدراء عملية الغش مباشرة بل يمارسون ضغوطاً على مرؤوسيه لتحويل النتائج التي تستحيل دون التلاعب في الرقابة، وهنا يجب التأكيد على أن توفير بيئة تحد من هذه الظروف أمر ضروري للتقليل أو تجنب مخاطر الغش، والتي حددها المعيار في ثلاث عناصر (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 174):

-الإشراف الفعال من قبل المكلفين بالحوكمة.

-قسم مراجعة داخلي فعال.

-وجود وتطبيق قواعد سلوك مكتوبة".

وركزت عدة دراسات في مجال تقييم المخاطر على عوامل المخاطر المحتملة للغش أو ما عُرفت بالرايات الحمراء أو المؤشرات التحذيرية، فأظهرت إحدى الدراسات (Popova, 2009) أن المراجعين الخارجيين يُظهرون تقييمات مرتفعة للمخاطر ويظهرون المزيد من الحساسية تجاه مستويات مخاطر الغش في اختيار مدى ونطاق

وطبيعة إجراءات المراجعة عند تقييمهم للمخاطر على أساس عوامل مخاطر الغش، مقارنة بالمراجعين الخارجيين الذين يقيمونها على أساس المخاطر الكامنة ومخاطر الرقابة.

وأكدت دراسة أخرى (Jaffar, 2009) على أن تقييم المراجع الخارجي لعوامل مخاطر الغش تمكنه من تحديد احتمال وجود الغش وأن هناك علاقة طردية ما بين مستوى مخاطر الغش لدى العميل وبين احتمالات تحديده للغش والتي وصفها بالحافز للمراجع الخارجي.

ولقد اعتنت دراسات أخرى بتحديد أهم عوامل المخاطر ومن بينها دراسة (Smith et al., 2005) والتي أظهرت أهمية مؤشرات التشغيل والاستقرار المالي تليها خصائص الإدارة وتأثيرها على البيئة الرقابية وتأتي متأخرة خصائص الصناعة، ولم يظهر تأثير للخصائص الديموغرافية على ترتيب هذه العوامل؛ في حين أظهرت دراسة آخرون (Skousen and Wright, 2006) أهمية أربع عوامل تمثلت في زيادة نسبة ملكية المدراء التنفيذيين عن 5% من الأسهم وعدم وجود لجان مراجعة بالمنشأة وزيادة المديونية وعدم فصل الاختصاصات، وفي نفس المنحى أظهرت نتائج دراسة أخرى (Skousen et al., 2009) ارتباطاً إيجابياً ما بين الغش وأربعة عوامل هي: النمو السريع للأصول، وزيادة التمويل الخارجي والاحتياجات النقدية، وسيطرة الإدارة على المنشأة ونقص الملكية الداخلية، والتي أكدت نتائج الدراسة التي سبقتها؛ كما بينت دراسة أخرى (Lou and Wang, 2009) أن هناك علاقة طردية ما بين التقارير المالية المضللة وخمسة عوامل: شكوك في نزاهة وكفاءة الإدارة، والضغط لتحقيق الأرباح، والمعاملات المعقدة، وضعف بنية الرقابة الداخلية وسيطرة الإدارة، وأخيراً تدهور العلاقة بين المراجع الخارجي والمنشأة؛ وأخرى (Abdullatif, 2013) أظهرت نتائجها أن أهم العوامل تتعلق بطبيعة الإدارة والمزاعم السابقة بالغش أو انتهاك القوانين، وقيود عملية المراجعة؛ في حين أن العوامل التي اعتبرت أقل أهمية الصعوبات والمشاكل التي تواجه الأداء المالي للعميل، بينما أظهرت أن العوامل غير المهمة تتمثل في ملكية أعضاء الإدارة التنفيذيين لحصص في المنشأة، وضعف الإشراف وضعف أنظمة الرقابة الداخلية والمحاسبة، ووجود معاملات كبيرة غير عادية والمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة.

في حين استهدفت دراسة أحد الباحثين (Favere-Marchesi, 2009) فحص أثر تقييم مخاطر الغش على زيادة الحساسية تجاه عوامل مثلث الغش، وهي الدافع والفرصة والتبرير؛ وأظهرت أن المراجعين الخارجيين أكثر حساسية لتقييم المخاطر بناء على عاملي الدافع والفرصة من أولئك الذين يقيمون عوامل مخاطر الغش دون تمييز للظروف القائمة، وأن هذه الحساسية تكون أكبر إذا ما ارتبط عاملا الدافع والفرصة بعامل تبرير الإدارة.

وناقشت دراسة آخرون (Hegazy and Kassem, 2010) تحديد ما إذا كانت عوامل مخاطر الغش مفيدة في كشف التقارير المالية المضللة، إضافة إلى تأثير الخصائص الديموغرافية -الخبرة ونوع مكتب المراجعة- على إدراك المراجع الخارجي لقدرة عوامل المخاطر في كشف الغش في البيئة المصرية، وبينت الدراسة أن عوامل المخاطر مفيدة في ذلك، لكنها لم تدعم أي تأثير للخصائص الديموغرافية على تصور المراجعين الخارجيين لدور تلك العوامل في كشف التقارير المالية المضللة.

وعموماً تختلف أهمية عوامل مخاطر الغش من بلد لآخر ومن حالة لأخرى باختلاف الظروف والبيئة الاقتصادية، والتي تتطلب من المراجع الخارجي ممارسته للشك وحكمه المهني بحسب عملية المراجعة التي يؤديها.

**الشك المهني:**

تطلب المعيار اتخاذ المراجع الخارجي لموقف الشك المهني مدرجاً لإمكانية وجود أخطاء جوهرية بسبب الغش، متغلباً على ميله للاعتماد على تأكيدات إدارة المنشأة من جهة، وتحيزه وافتراض صدقها من جهة أخرى، "فرغم أنه لا يتوقع من المراجع الخارجي تجاهل الخبرة السابقة فيما يتعلق بأمانة ونزاهة إدارة المنشأة والمكلفين بالحوكمة" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 169)، إلا أن ممارسته للشك المهني تظل ضرورة لاحتمال تغير الظروف، ويتضمن موقف الشك المهني بناء على العناية المهنية الواجبة تفكيراً مشككاً وتقييماً ناقداً لأدلة المراجعة، وهو ما فسره بعض الباحثين (Hooper and Fornelli, 2010: 19) بأنه: "نقطة الانطلاق للشك بفاعلية هو الاعتراف بوجود ضعف حتى في أفضل نظم الرقابة الداخلية".

ولما كانت المعايير المهنية تتطلب التقييم الأولي لاحتمالات الغش في مرحلة التخطيط وتصميم عملية المراجعة لتحديد عوامل الخطر ذات الصلة في مرحلة العمل الميداني واستخدام الحكم المهني لتجميع الأدلة، فإن استخدام الشك المهني خلال هذه الخطوات وكما أكد بعض الباحثين (Carpenter et al., 2003) على أنه يزيد من القدرة على كشف التلاعب عندما يكون موجوداً.

وتتطلب المعايير الدولية للمراجعة من المراجع الخارجي أن يكون متيقظاً لأدلة المراجعة التي تتعارض مع أدلة أخرى، والمعلومات التي تثير تساؤلات حول صدق الوثائق، والحالات التي تتطلب وجود إجراءات مراجعة إضافية، كما تؤكد على أهميته للحد من المبالغة في تعميم الاستنتاجات واستخدام الافتراضات غير المناسبة؛ ولا بد من التأكيد على أن الشك المهني مهارة ضرورية للمراجع الخارجي وأن الإعداد الأكاديمي ومتابعة برامج التدريب المهني، تشكل أداة هامة لغرس وتعزيز ممارستها.

ولقد ناقشت عدة دراسات أهمية الشك المهني ومتطلبات المعايير المهنية في ذلك، فأظهرت إحداها (Carpenter et al., 2003) أن المراجعين الخارجيين المبتدئين مارسوا مستويات أعلى من الشك المهني والمعرفة حول الغش، وأظهروا قدرة أكثر على كشف الغش من المراجعين الخارجيين ذوي الخبرة، كما أكدت على أن ممارسة التغذية العكسية للتعليم في هذا المجال والحرص على البرامج التدريبية يكون لها الأثر الأكبر في ممارسة الشك المهني.

وبينت دراسة أخرى (Grenier, 2010) أن خبرة المراجع الخارجي المتخصص تحسّن تفسيره واستيعابه لتقييم الأدلة فقط بدلاً من تعزيز الشك المهني، وأرجع الباحث سبب ذلك إلى أن أحكام المراجع الخارجي المتخصص تصبح أكثر تلقائية وبديهية بعيداً عن الشك المهني.

كما تناولت دراسات أخرى تأثير الشك على سلوك المراجع الخارجي، فإحداها دراسة (Quadackers et al., 2007) والتي أوضحت أن الثقة بين أفراد فريق المراجعة يبرز أثرها في القدرة على تفسير سلوك الشك المهني المتوقع للمراجعين.

وقدم أحدهم (Nelson, 2009) نموذجاً لدراسة الشك المهني في المراجعة، ويصف النموذج شريك عملية المراجعة كحافز للمراجع الخارجي على ممارسة الشك المهني، مع اقتراح النموذج لحالتي وجود وعدم وجود الغش، ومن ثم انعكاس هذا التأثير على تقييمه لعوامل مخاطر الغش واستجابته وإجراءات المراجعة المتخذة بناء على ذلك التقييم؛ وأكدت على وجود تأثير إيجابي على أحكام المراجع الخارجي في حالة شريك العملية ذي الشك المهني المرتفع؛ وخلصت دراسة أخرى (Carpenter and Reimers, 2009) والتي استخدمت نفس النموذج، إلى أن لممارسة الشك المهني تأثيراً إيجابياً على أحكام المراجع الخارجي فيما يتعلق بالغش، مما يضمن الكفاءة والفعالية.

### جلسات العصف الذهني:

إضافة إلى مطلب الشك المهني يتطلب المعيار عقد مناقشات بين أعضاء فريق عملية المراجعة، وهو ما يُطلق عليه (جلسات العصف الذهني)، وقد أوضح أحد الباحثين (حماد، 2004) أن هناك هدفين وراء هذا المطلب: الأول إكساب فريق المراجعة فهماً جيداً للمعلومات المتوفرة لدى الأفراد ممن لهم خبرة وتجربة مع العمل وكيف يمكن أن يتم ارتكاب الغش وإخفاؤه، والثاني خلق العقلية المناسبة لإجراء عملية المراجعة من خلال ممارسة الشك المهني وبالتالي زيادة فاعلية إجراءات الفريق.

وأوضح ذات المعيار أنه يمكن دراسة الظروف والعوامل التي قد تدل على وجود أخطاء جوهرية من خلال هذه الجلسات، حيث يمكن إتاحة الفرصة لمشاركة أكبر عدد من الآراء حول قابلية القوائم المالية للأخطاء الجوهرية وأين يمكن أن توجد وكيف يمكن الاستجابة المناسبة لها، وبالتالي كيفية التعامل مع أية مزاعم ترد للمراجع الخارجي عن الغش، وبين بعض الكتاب (Marioara et al., 2008) أن جلسات المناقشة تشمل عادة تبادل الأفكار بين أعضاء الفريق حول الأسلوب والمكان الذي يظهر فيه خطأ جوهري للبيانات المالية ناتج عن الغش، وتحليل عوامل الغش التي تظهر بحسب الظروف، بالإضافة إلى تحليل مخاطر تجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة.

وأكد أحد الكتاب (حماد، 2004) على أن ممارسة العصف الذهني يجب أن تتم في كل جزء من أجزاء عملية المراجعة فلا تقتصر على مرحلة التخطيط للعملية بل تمتد طوال فترة أداء المراجعة، وحتى قرب انتهائها لدراسة مدى ملائمة نتائج تقييم المخاطر والاستجابة لها؛ وتقع مسؤولية الحفاظ على الاتصال المناسب بين أعضاء الفريق أثناء عملية المراجعة على المراجع الخارجي، الذي يتحمل المسؤولية النهائية على المراجعة.

وأظهرت إحدى الدراسات (Brazel et al., 2010) أن تبادل الأفكار ذات الجودة المرتفعة أو المعتدلة يحسّن من العلاقة ما بين تحديد عوامل مخاطر الغش وتقييم المراجع الخارجي لها، أما الأفكار المنخفضة الجودة فلا ينتج عنها ما يبهر تكلفتها.

وأكد أحد الكتاب (Carpenter, 2007) على أن تقييم فريق المراجعة لمخاطر الأخطاء الجوهرية بعد جلسة العصف الذهني أعلى بكثير من التقييمات الفردية للمراجعين، خاصة في وجود الغش.

وفي نفس الاتجاه أظهرت دراسة أخرى (Brazel et al., 2009a) أن هناك علاقة طردية ما بين تقييم عوامل المخاطر ونوعية الأفكار المتبادلة في جلسات العصف، وأنه كلما زادت جودة هذه الجلسات كان تقييم الأفراد المشاركين فيها لمخاطر الأخطاء الجوهرية أكثر إيجابية عند تحديد طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات المراجعة وتوظيفها.

وبينت دراسة أخرى (Bellovary and Johnstone, 2007) أن هناك اختلافاً في مساهمات المشاركين في جلسات العصف الذهني، فعدم تبادل المعلومات الخاصة من نوعها يترتب عليه إجراء تقييم خاطئ لمخاطر الغش من قبل فريق المراجعة؛ كما أن هناك اختلافاً كبيراً في الوقت المخصص للجلسات الذي تراوح ما بين خمس وعشر دقائق إلى الساعتين، كما أوضحت الدراسة أن الجلسات لا تعقد لكل عميل على حدة خاصة منشآت العملاء الصغيرة والمنخفضة التعقيد، بالإضافة إلى أنها قد تتكرر للعميل الواحد وقد تكون جلسة واحدة للعميل.

وفي ذلك عدد من الملاحظات التي يجب على المراجع الخارجي مراعاتها عند عقد جلسة العصف الذهني أجمالاً أحد الكتاب (حماد، 2004) في النقاط التالية:

- الجلسة الجيدة تدوم حوالي ساعة بعدها يفرض قانون العوائد المتناقصة نفسه.
- يجب ممانلة درجة فهم طبيعة عمل العميل وأدائه المالي الحالي لجميع الأعضاء .
- التخطيط قبل الجلسة مفيد للتفكير في خصائص الغش.
- طرح الأسئلة بأسلوب سهل يساعد على توليد أفكار إبداعية وأكثر عملية.
- الحكم المسبق على الأسئلة بأنها غبية يجعل الأفراد يُحجمون عن الكشف عن أفكارهم خوفاً من وصفهم بذلك.
- قد يكون هناك وقت ومكان للمجادلة بشأن صحة فكرة ما لكن هذه الجلسة ليست المكان المناسب.
- إن عالم الأفكار لا يعترف بالخبرة أو الرتبة أو مستوى الكفاءة حيث لا توجد هرمية.
- إنها عملية حسدية تلقائية والمبالغة في تدوين الملاحظات يقتل ذلك.

### خطوات المعيار:

أن الخطوة الأولى في كشف الغش تتمثل في فهم دوافع مرتكبي الغش وأي الحسابات والمعاملات التي على الأرجح تكون متأثرة بذلك، وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية يساعد على تحديد المجالات التي يمكن أن تخضع للمزيد من المراجعة، والمعاملات التي تتطلب إجراءات إضافية، والمؤشرات التحذيرية التي تنبه المراجع الخارجي للمناطق التي تتطلب المزيد من الفحص والمراجعة.

والتحدي الذي يواجهه هو التعرف في وقت مبكر على أية مؤشرات للأخطاء الجوهرية التي قد حدثت أو قد تحدث، وإذا كانت نفس السياسات والممارسات مستمرة، وقدم معيار المراجعة الدولي ISA240 سلسلة من الخطوات المصممة لمساعدة المراجع الخارجي في تحديد وتقييم هذه المخاطر كخطوة أولى للتقييم، ومن ثمّ تليها الاستجابة لهذه المخاطر المقيّمة كخطوة ثانية، وذلك بتقييم أدلة المراجعة وتحديد قدرة المراجع الخارجي على الاستمرار في عملية المراجعة، ويختم المراجع الخارجي هذه العملية بالاتصال بالإدارة والمكلفين بالحوكمة وإبلاغ السلطات التنظيمية والتنفيذية بخصوص ما توصل إليه من نتائج، مع اشتراط المعيار توثيق المراجع الخارجي لخطوات وإجراءات المراجعة التي خلال كامل العملية، من خلال تسلسل عمله في ثلاث مراحل هي: التخطيط والتنفيذ والإبلاغ.

ويعرض المعيار هذا الأسلوب لتحديد ومعالجة عوامل مخاطر الغش على شكل سلسلة خطوات منفصلة متتابعة، لكن من المرجح في التطبيق العملي أن تكون أكثر مرونة فخطوات المعيار كما ذكر بعض الكتاب (Golden et al., 2006: 139) "وسيلة لتحقيق غاية وليست غاية في حد ذاتها"، فاتباع هذه الخطوات يعود لمدى مناسبتها للظروف، وهو ما تم سرده فيما يلي:

### الخطوة الأولى جمع المعلومات:

يجب على المراجع الخارجي أن يجمع المعلومات التي يحتاجها لتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش، ويتمثل الجانب الأول في استفسار المراجع الخارجي من الإدارة والإدارة التنفيذية فيما يتعلق بتقييمها لمخاطر وجود أخطاء جوهرية وأسلوبها في تحديد مخاطر الغش والاستجابة لها واتصالها إن وجد مع المكلفين بالحوكمة في ذلك، ويجب على المراجع الخارجي التنبيه للإجابات التي تُظهر مراوغة الإدارة أو التي تُظهر عدم اكترائها لمخاطر الأخطاء الجوهرية، وكذلك على المراجع الخارجي إجراء استفسارات للجنة المراجعة إن وُجدت والتي لا تقدم معلومات فقط ولكن قد تعطي مؤشراً على وعي اللجنة وفاعليتها تجاه مخاطر الغش، على أن ينتبه المراجع الخارجي للحالات التي تحاول فيها لجنة المراجعة توجيهه لقبول نتائج معينة، وبالمثل يُجري المراجع الخارجي

استفسارات مع موظفي قسم المراجعة الداخلية عن تقييمهم للمخاطر أو إجرائهم تحقيقات في مخالفات محاسبية أو مالية وبالتالي مساعدة المراجع الخارجي من خلال هذه الاستفسارات في تقييم استقلالية وفاعلية المراجعة الداخلية بالمنشآت، إضافة للموظفين داخل المنشأة بما فيهم أولئك الذين يشاركون في المسائل التنفيذية بدلاً عن المشاركة مباشرة في عملية إعداد التقارير المالية، والذين قد يكون من المتوقع أن يكون لديهم وجهات نظر ذات صلة بأي غش فعلي أو مشكوك فيه أو مزعوم يؤثر على المنشأة والحصول على آرائهم حول مخاطر الغش.

ويتمثل الجانب الثاني لجمع المعلومات في نتائج الإجراءات التحليلية والتي تعتبر من أهم تقنيات كشف الغش وحتى تصبح الإجراءات التحليلية مفيدة وكما يرى أحد الباحثين (Golden et al., 2006) "ينبغي النظر في دقة واكتمال المصادر الأساسية للبيانات التي يجري استخدامها، ومن خلال ذلك يتسنى للمراجع الحكم على التغيرات ما إذا كانت متوقعة الحدوث أم لا، وإذا ما كان ذلك ناتجاً عن الغش أو لمجرد أحداث عشوائية، ويعتمد بناء المراجع الخارجي لحكمه على خبرته السابقة بالمنشأة أو بالشركات المماثلة في ذات الصناعة، بالإضافة لاطلاعه على توقعات الإدارة في بداية الفترة.

ويأتي الجانب الثالث في الأخذ بعين الاعتبار لعوامل مخاطر الغش التي حددها المعيار في وجود ثلاثة شروط: حافز (أو دافع أو ضغط)، وفرصة، وتبرير (أو تسويق أو موقف)، والتي أجملها معيار المراجعة الأمريكي SAS99 في خمسة مجالات، ثلاثة تتعلق بالتقارير المالية المضللة: خصائص الإدارة وتأثيرها على البيئة الرقابية، وظروف الصناعة، والخصائص التشغيلية والاستقرار المالي. ومجالان يتعلقان باختلاس الأصول: قابلية الأصول للاختلاس، والرقابة.

بالإضافة للعديد من المصادر الأخرى للمعلومات التي قد تساعد المراجع الخارجي في تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية كتلك المعلومات التي يتحصل عليها المراجع الخارجي من جلسات العصف الذهني، وعملية قبوله للعمل أو الاستمرار معه، إضافة إلى خبرته عن عمليات مراجعة سابقة كمراجعة المعلومات المالية المرحلية.

#### الخطوة الثانية تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية:

يتعين على المراجع الخارجي تقييم مخاطر الغش في سياق فهم عمل المنشأة والظروف الاقتصادية والأسواق التي تعمل فيها، وكذلك من خلال تقييم أنظمة الرقابة بالمنشأة، إضافة لمراعاة وجود عوامل مخاطر غش أخرى.

وكما بين المعيار فإن على "المراجع الخارجي تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش على مستوى القوائم المالية، وعلى مستوى الارتباط لفئات المعاملات وأرصدة الحسابات والافصاحات" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 161)، ومخاطر الأخطاء الجوهرية عند المستوى الثاني تتألف من مخاطر كامنة ومخاطر رقابة وتعني الأولى "قابلية تعرض تأكيد حول فئة من المعاملات أو رصيد حساب أو إفصاح لوجود خطأ قد يكون جوهرياً، إما منفرداً أو لدى جمعه مع أخطاء أخرى، وذلك قبل النظر في أية أنظمة رقابة ذات علاقة" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 77)، والثانية "هي مخاطرة تتمثل في أن الخطأ الذي قد يحدث في عملية تأكيد حول فئة من المعاملات أو رصيد حساب أو إفصاح والذي قد يكون خطأ جوهرياً، إما منفرداً أو لدى جمعه مع الأخطاء الأخرى، لن يتم منع حدوثه أو اكتشافه أو تصحيحه في الوقت المحدد من قبل الرقابة الداخلية للمنشأة" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 77).

وبينما الإدارة هي المسؤول الأول لمراقبة المخاطر الكامنة، وكذلك إنشاء وصيانة نظم كافية وفعالة للرقابة الداخلية لمنع الأخطاء والغش في الوقت المناسب، فإن مسؤولية المراجع الخارجي تتمثل في تقييم نظم الرقابة الداخلية للمنشأة وتحديد أثرها على التخطيط لعملية المراجعة.

وتتمثل مخاطر الأخطاء الجوهرية جزءاً من مخاطر المراجعة بجانب مخاطر الاكتشاف، وحددت معايير المراجعة الدولية (ISAs) مخاطر الاكتشاف بأنها "مخاطر إن لا تكشف الإجراءات التي يتبعها المراجع الخارجي -للتقليل من مخاطر المراجعة إلى مستوى متدنٍ مقبول- عن الأخطاء في القوائم المالية والتي تكون موجودة وقد تكون جوهرية، إما بشكل فردي أو عند تراكمها مع أخطاء أخرى" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 17).

وتتمثل مخاطر الأخطاء الجوهرية ومخاطر الاكتشاف دالة لمخاطر المراجعة، وتتمثل الأخيرة في "المخاطر التي تؤدي إلى قيام المراجع الخارجي بإبداء رأي غير مناسب عندما تكون القوائم المالية خاطئة بشكل جوهري" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 14).

وركز المعيار على جانبين في تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية الأول يتعلق بتقييم المراجع الخارجي لمخاطر الغش في الاعتراف بالإيرادات كونها من أكثر أسباب التقارير المالية المضللة وذلك من خلال المبالغة في الإيرادات بالاعتراف السابق لأوانه أو تسجيل إيرادات وهمية أو من خلال نقلها إلى فترة لاحقة في حالة الإيرادات الخاضعة للتقدير، كما تختلف مخاطر الغش في الاعتراف بالإيرادات بحسب ظروف المنشأة.

والجانب الثاني يتعلق بتقييم المراجع الخارجي للمخاطر اعتماداً على تقييم أنظمة الرقابة للمنشأة المرتبطة بالمخاطر التي يحددها المراجع الخارجي لذا فإن "من المهم للمراجع الحصول على فهم لأنظمة الرقابة التي قامت الإدارة بتصميمها وتنفيذها والحفاظ عليها لمنع الغش واكتشافه" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 175).

وتبقى عملية تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية عملية مستمرة وتراكمية خلال كامل مراحل عملية المراجعة وذلك لإمكانية إعادة التقييم في ضوء المعلومات الجديدة وأوضح (Golden et al., 2006: 138) أنه بإمكان المراجع الخارجي الحصول عليها من "التخطيط وتقييم المخاطر والمناقشات التي يجريها المراجع الخارجي مع الإدارة والآخرين، ونتيجة لاختبار الرقابة أو التحليل الجوهري أو الاختبارات التفصيلية أو في مرحلة إتمام المراجعة".

### الخطوة الثالثة الاستجابة للمخاطر المقيّمة للأخطاء الجوهرية بسبب الغش:

إن عملية تقييم عوامل مخاطر الغش لا تشكل سوى البداية والتي على أساسها يحدد المراجع الخارجي أفضل السبل لمعالجة تلك المخاطر للحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت هناك أي أخطاء جوهرية بسبب الغش، وتشمل إجراءات المراجع الخارجي في ذلك استجابته لتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش التي تنطوي على تطبيق التشكك المهني عند جمع وتقييم أدلة المراجع الخارجي، وتتم استجابة المراجع الخارجي لنتائج تقييم المخاطر في ثلاثة محاور؛ ويتمثل المحور الأول في الاستجابة عند المستوى الكلي، من خلال تعيين أفراد إضافيين ذوي مهارات ومعرفة متخصصة وأكثر خبرة ومدى الإشراف عليهم، وتقييم مدى ملائمة اختيار وتطبيق الإدارة للسياسات المحاسبية، وفي ذلك أشار بعض الباحثين في تقريرهم (Beasley et al., 1999) إلى أن أكثر من نصف عدد نشرات هيئة تنظيم وتداول الأوراق المالية (SEC) التي تتعلق بشأن تطبيق الإجراءات المالية المضللة تتصل بالاعتراف غير السليم بالإيرادات، كما أكد تقرير (Beasley et al., 2010) على أن الغش المتعلق بالإيرادات ما يزال يبرز كنوع أول للغش، وأن 60% من الحالات التي أجرتها هيئة تنظيم وتداول

الأوراق المالية (SEC) كأبحاث إضافية كانت في أساليب الغش المتعلقة بالإيرادات؛ بالإضافة لإدخال عنصر عدم التنبؤ في اختيار طبيعة وتوقيت ونطاق إجراءات المراجعة.

بينما يمثل المحور الثاني الاستجابة عند مستوى الإثبات، من خلال تغيير طبيعة وتوقيت ونطاق إجراءات المراجعة، فقد يكون سبب تغيير طبيعة الإجراءات للحصول على معلومات إضافية مدعمة باستخدام المراجع الخارجي للمصادقات الخارجية، أما تغيير توقيتها فقد يعود للظروف والحكم المهني للمراجع في تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش، إما تغيير نطاقها فقد يكون من المناسب زيادة أحجام العينات أو أداء إجراءات تحليلية على مستوى أكثر تفصيلاً ليعكس نطاق الإجراءات المطبقة لتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش؛ وإضافة لتغيير طبيعة وتوقيت ونطاق عملية المراجعة قد تتضمن الاستجابة عند مستوى الإثبات جوانب أخرى، كتحديد استجابة المراجع الخارجي للمخاطر المحددة في الاعتراف بالإيراد وكميات المخزون وتقديرات الإدارة وسوء استخدام الأصول.

ويمثل المحور الثالث الاستجابة المتعلقة بتجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة، لكون "الإدارة عادة ما تكون في موضع يمكنها من التلاعب بشكل مباشر أو غير مباشر بالسجلات المحاسبية أو عرض معلومات مالية مضللة أو تجاوز إجراءات الرقابة المصممة لمنع عمليات الغش المشابهة من قبل الموظفين الآخرين" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 158)، وتختلف مخاطر تجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة من منشأة لأخرى لكنها تظل موجودة، وأكد المعيار أنه: "بسبب الطريقة غير المتنبأ بها التي يمكن أن يحدث فيها التجاوز، فهي مخاطرة خطأ جوهري بسبب الغش، وتعتبر بالتالي مخاطرة هامة" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 163)؛ من خلال اختبار ملائمة القيود في دفتر اليومية المسجلة في دفتر الأستاذ العام والتعديلات الأخرى، واختبار ملائمة التقديرات المحاسبية، واختبار الأساس التجاري للمعاملات الهامة.

وكما أشار أحد الباحثين (لطفي، 2005) يجب على المراجع الخارجي أن يحصل على فهم لتصميم النظم الرقابية وتحديد مدى مناسبتها ومدى فاعلية تشغيلها، وأكد آخر (حماد، 2004) على أن تقييم المراجع الخارجي لمخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش إلى جانب تقييم فاعلية الضوابط الرقابية تساعده على تحديد نطاق الاختبارات.

#### الخطوة الرابعة تقييم أدلة المراجعة:

أن أدلة المراجعة تراكمية بطبيعتها ويتم الحصول عليها بشكل رئيسي من خلال أداء إجراءات المراجعة خلال كامل عملية المراجعة، ويتمكن المراجع الخارجي من الحصول على تأكيد معقول عندما يحصل على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتخفيض مخاطر المراجعة إلى مستوى منخفض مقبول، وتختلف أدلة المراجعة التي يتحصل عليها خلال عملية المراجعة وتتنوع كالفحص والمصادقات والتوثيق والملاحظة والاستفسار والإجراءات التحليلية، ويقضي المعيار "أن يُقِيم المراجع الخارجي ما إذا كانت الإجراءات التحليلية التي يتم أدائها في نهاية المراجعة عند تكوين استنتاج شامل، بشأن ما إذا كانت القوائم المالية ككل متسقة مع فهمه للمنشأة وبيئتها، تشير إلى مخاطر مسبقة غير محددة للأخطاء الجوهرية بسبب الغش" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 164).

وعليه يجب على المراجع الخارجي تقييم أدلة المراجعة من خلال تحديد مدى مناسبة تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية عند مستوى الإثبات والذي يوفر المزيد من الفهم لمخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش، إضافة إلى تحديد المراجع الخارجي بناء على ذلك ما إذا كانت هناك حاجة لأداء إجراءات مراجعة إضافية أو مختلفة.

كما يجب على المراجع الخارجي إصدار أحكام مهنية فيما يتعلق بتحديد الاتجاهات والعلاقات التي تدل على مخاطر أخطاء جوهرية بسبب الغش وبشكل خاص العلاقات غير العادية التي تتضمن إيرادات في نهاية الفترة، وذلك من خلال تقييم الإجراءات التحليلية المتخذة عند أو قرب نهاية الفترة لتكوين استنتاج شامل، وقد تكشف الإجراءات التحليلية عن مخاطر أخطاء جوهرية بسبب الغش لم يتم الكشف عنها سابقاً.

وأكدت إحدى الدراسات (DeZoort and Harrison, 2007) على إن دفع المراجع الخارجي لربط مخاطر الغش ونتائج الإجراءات التحليلية بأهداف إدارة العميل يساعد على تحديد مخاطر الغش الأكثر أهمية وتبعاً انعكاس ذلك على إجراءات المراجعة؛ وأكدت دراسة أخرى (Brazel et al., 2007) على أن تضارب المقاييس المالية وغير المالية، يشير إلى ارتفاع مخاطر الغش، وأن هذا الاختلاف يبدو واضحاً في الشركات التي تمارس الغش، وأن هذه التناقضات إذا ما تم مراعاتها بجانب المقاييس المالية التي ترتبط بالغش فإنها تمثل مؤشراً كبيراً على الغش.

وعندما تسفر نتائج اختبارات المراجعة على تحديد المراجع الخارجي لبيان خاطئ فإنه يجب عليه تقييم ما إذا كان هذا البيان الخاطئ مؤشراً على وجود الغش أم لا، وفي حال وجوده ينبغي تقييم مدلولاته الضمنية على جوانب المراجعة الأخرى خاصة فيما يتعلق بموثوقية تمثيلات الإدارة.

فقد يحدد المراجع الخارجي بيان خاطئ يمثل حالة غير هامة في ذاته، لكنه يمثل حالة غش هامة في حال تورط الإدارة خاصة الإدارة العليا، فإذا ما كان لدى المراجع الخارجي سبب لاعتقاد ذلك، فأن عليه إعادة تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش وبالتالي أثرها على طبيعة وتوقيت ونطاق إجراءات المراجعة استجابة لذلك التقييم، إضافة لوجوب دراسة ما إذا كانت الظروف تشير إلى مؤامرة متعلقة بالإدارة أو الموظفين أو أطراف ثالثة، وبالتالي إعادة النظر في موثوقية الأدلة التي يتم الحصول عليها سابقاً ويعتمد ذلك في مجمله على تقييم المدلولات الضمنية للغش.

وقد أرجع المعيار المتطلبات والإرشادات بشأن تقييم الأخطاء وأثرها على رأي وتقرير المراجع الخارجي لمعيار المراجعة الدولي ISA540.

#### الخطوة الخامسة تحديد المسؤوليات:

قد يواجه المراجع الخارجي في ظروف استثنائية، حالة شك في مدى قدرته على الاستمرار في أداء عملية المراجعة نتيجة للخطأ الناتج عن غش أو غش مشتببه فيه، وقد بيّن المعيار أمثلة على هذه الظروف عندما (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010):

- لا تتخذ المنشأة الإجراءات المناسبة الذي يعتبره المراجع الخارجي ضرورياً.
- تظهر دلائل على وجود مخاطرة كبيرة بوجود غش هام وواسع النطاق.
- يتولد شك كبير بشأن كفاءة الإدارة أو نزاهتها أو كفاءة ونزاهة الأشخاص المكلفين بالحوكمة.

وإذا ما واجه المراجع الخارجي إحدى تلك الحالات ينبغي عليه وبناء على متطلبات المعيار ما يلي:  
لاختلاف مسؤوليات المراجع الخارجي المهنية والقانونية من بلد إلى آخر قد يكون من المناسب السعي للحصول على المشورة القانونية لتحديد الإجراء المناسب لإمكانية تقديم تقارير للمساهمين أو المنظمين أو غيرهم.

وبناء على الظروف الاستثنائية التي قد تنشأ، قد يلجأ المراجع الخارجي للمشورة القانونية أيضًا لتحديد ما إذا كان من المناسب أن ينسحب من عملية المراجعة، وإذا ما كان ذلك مشروعًا بسبب القانون فكما بين المعيار أنه في "العديد من الحالات في القطاع العام، قد لا يكون خيار الانسحاب من العملية متوفرًا للمراجع بسبب طبيعة التفويض أو اعتبارات المصلحة العامة" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 183).

وفي حالة ما إذا قرر المراجع الخارجي الانسحاب من عملية المراجعة إذا ما كان ذلك مشروعًا بموجب القانون، فإن المعيار يتطلب من المراجع الخارجي "مناقشة انسحاب المراجع الخارجي من العملية والأسباب التي دعت له للانسحاب مع المستوى الإداري المناسب ومع أولئك المكلفين بالحوكمة، وتحديد ما إذا كان هناك مطلب مهني أو قانوني بتقديم التقارير إلى الشخص أو الأشخاص الذين أصدروا كتاب تعيين عملية المراجعة، أو في بعض الحالات إلى السلطات التنظيمية حول انسحاب المراجع الخارجي من العملية وأسباب ذلك" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 165).

نظرًا لطبيعة الغش والصعوبات التي يواجهها المراجع الخارجي في كشف الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية بسبب الغش، فإنه من المهم أن يحصل المراجع الخارجي على تمثيل خطي من الإدارة والمكلفين بالحوكمة، كما اقتضى المعيار أن تتضمن التمثيلات المكتوبة أن الإدارة والمكلفين بالحوكمة قد أفصحوا له عن نتائج تقييم الإدارة لمخاطرة بأن القوائم المالية قد تشمل أخطاء جوهرية نتيجة للغش، وأنهم أفصحوا عن معرفتها بالغش أو الغش المشتبه به، وكذلك أفصحوا عن معرفتهم بأية ادعاءات بوجوده تؤثر على القوائم المالية.

#### الخطوة السادسة الاتصال بخصوص الغش المحتمل:

أوجب المعيار ضرورة إسراع المراجع الخارجي بإبلاغ من تقع على عاتقهم مسؤولية منع وكشف الغش والمسائل ذات الصلة، سواء الإدارة أو المكلفين بالحوكمة، بالغش الذي حدده أو المعلومات التي تقيده بوجوده.

واشترط المعيار حصول المراجع الخارجي على أدلة تثبت وجوده: "حتى لو كان من المحتمل أن يعتبر الأمر أنه غير منطقي" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 184)، وهو ما وصفه حماد (2004) بمصطلح "عقبة الاتصال" فوجود أو احتمال وجود الغش دون توفر الدليل على ذلك قد يقف عائقًا أمام إبلاغ المراجع الخارجي، وتتضمن إجراءات المراجعة إذا ما توفر ذلك، التالي:

أن تحديد المستوى الإداري المناسب يتعلق بتقدير المراجع الخارجي وحكمه المهني، إضافة إلى تأثيره بعوامل مثل "احتمالية التواطؤ وطبيعة الغش المشتبه به وضخامته" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 184)، وعادة ما يكون المستوى الإداري الأنسب هو المستوى الإداري الأعلى بمستوى واحد من مستوى الموظف أو الموظفين المتورطين في الغش أو الغش المشتبه به.

ولتباين هياكل الرقابة حسب المنطقة أو المنشأة؛ فإنه من غير الممكن تحديد الشخص أو الأشخاص على وجه الخصوص والذين سيبلغهم المراجع الخارجي بمسائل معينة، إضافة إلى أن ذلك سيختلف بناء على الظروف المتعلقة بالمسألة التي يتم الإبلاغ عنها وكذلك المتطلبات القانونية والتنظيمية ذات العلاقة.

ووجب إبلاغ المراجع الخارجي للمكلفين بالحوكمة بالغش أو الغش المشتبه به، ناتج عن طبيعة وحساسية الغش الذي تنورط به الإدارة العليا أو الذي يؤدي إلى أخطاء جوهرية في القوائم المالية، وقد يتم الاتصال شفويًا أو كتابةً؛ بالإضافة إلى ذلك قد يرى المراجع الخارجي أنه من المناسب إبلاغ المكلفين بالحوكمة بغش الموظفين عدا الإدارة، والذي لا يؤدي إلى خطأ هام، وبين المعيار أنه من المناسب حصول المراجع الخارجي على مشورة قانونية

لتحديد الإجراء المناسب في "الحالات الاستثنائية التي يساور المراجع الخارجي فيها شكوك حول نزاهة أو أمانة الإدارة أو المكلفين بالحوكمة" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 184).

ويتطلب الواجب والأخلاق المهنية للمراجع الحفاظ على سرية معلومات عميله، لكن "المسؤوليات القانونية للمراجع قد تبطل واجب السرية في بعض الظروف" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 166)، فالتشريع أو القانون قد يوجب على المراجع الخارجي إبلاغ الغش أو الغش المشتبه به إلى السلطات الرقابية أو التنظيمية أو التنفيذية والذي يختلف من بلد لآخر؛ بل قد تتطلب بعض التشريعات في بعض البلدان إبلاغ الأخطاء التي تفشل الإدارة والمكلفون بالحوكمة في اتخاذ الإجراءات التصحيحية لها إلى السلطات، كما أن الإبلاغ في القطاع العام يخضع لنصوص تكليف المراجعة أو لنصوص القانون في ذلك، وعليه "قد يرى المراجع الخارجي أنه من المناسب الحصول على المشورة القانونية لتحديد الإجراء المناسب في الظروف المعنية، والذي يكون الغرض منه التحقق من الخطوات اللازمة في دراسة جوانب المصلحة العامة للغش المحدد" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 185).

#### الخطوة السابعة توثيق المراجع الخارجي لاعتبارات الغش:

يسمح التوثيق للمراجع بوصف العمل المنجز والأساس الذي قام عليه، كما أنه وسيلة للتقييم السليم وللاستجابة المناسبة لمخاطر المراجعة، إضافة إلى إمكانية تحديد مخاطر إضافية من خلال ذلك (Golden et al., 2006)؛ ويعتمد شكل ونطاق توثيق المراجعة على الحكم المهني للمراجع، كما "يتأثر شكل ومدى التوثيق بطبيعة وحجم وتعقيد المنشأة ورقابتها الداخلية وتوفر المعلومات من المنشأة ومنهجية المراجعة والتقنية المستخدمة في نطاق المراجعة" (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2010: 303).

فتطلب أن يشمل توثيق المناقشات بين أعضاء فريق المراجعة، فيما يتعلق بقابلية القوائم المالية لمخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش متضمناً "كيف ومتى حدثت المناقشات، وأعضاء فريق المراجعة الذين قاموا بالمشاركة والموضوع محل المناقشة" (لطفي، 2005: 191)، إضافة لما تم تحديده من المخاطر المقيّمة للأخطاء الجوهرية عند مستوى القوائم المالية ومستوى الإثبات؛ وفي ذلك أكدت إحدى الدراسات (Brazel et al., 2010) أن توثيق أفضل الممارسات الناتجة عن جلسات العصف الذهني، ذات الجودة المرتفعة يمكن أن يحسن من اعتبارات المراجعين الخارجيين للغش.

إضافة إلى توثيق الاستجابة على تلك المخاطر عند مستوى القوائم المالية وطبيعة وتوقيت ونطاق إجراءات المراجعة وصلتها بالمخاطر المقيّمة عند مستوى الإثبات، ونتائج إجراءات المراجعة إضافة للإجراءات المصممة لمعالجة مخاطر تجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة.

وبينت إحدى الدراسات (Hammersley et al., 2010) أن استعداد المراجع الخارجي للتوثيق يؤثر على الجهد الذي يبذله في تقييم مخاطر الغش وتقييم أدلة المراجعة لاحقاً، كما أن استعداده لتوثيق أكثر تحديداً وأكثر تلخيصاً لمخاطر الغش، يمكن أن يزيد من تقييم المخاطر وبالتالي إجراءات المراجعة بناء على ذلك، في حين أن زيادة التوثيق عن حد معين سيقول من حساسية المراجع الخارجي للغش.

كما يتطلب المعيار توثيق اتصالات المراجع الخارجي مع الإدارة والمكلفين بالحوكمة والمنظمين بشأن الغش، وإذا ما كان ذلك مناسباً اشتمال وثائق المراجعة على الأسباب التي أدت بالمراجع الخارجي لاستنتاج عدم وجود مخاطر أخطاء جوهرية بسبب الغش فيما يتعلق بالاعتراف بالإيراد.

### مجتمع وعينة الدراسة:

يُعرف مجتمع الدراسة بأنه يشمل جميع مفردات الظاهرة التي تتم دراستها؛ وتبحث هذه الدراسة في مدى التزام المراجع الخارجي الليبي بمعيار المراجعة الدولي ISA240، ولكون جهتي الإلزام بمعايير المراجعة الدولية في البيئة الليبية هما مصرف ليبيا المركزي وسوق الأوراق المالية الليبي، فمجتمع الدراسة المستهدف يتكون من المراجعين المسجلين لدى هاتين الجهتين، وقد تم حصر المراجعين التابعين لمصرف ليبيا المركزي وسوق الأوراق المالية الليبي بـ 97 مراجعاً بعد التأكد من تسديدهم للاشتراكات في كلتا الجهتين، طبقاً لسجلات المراجعين في هاتين الجهتين المنشورة على موقعيهما الإلكترونيين -المشار إليهما في قائمة المراجع- ولسهولة حصر مفردات مجتمع الدراسة، وتمثلت العينة في 86 مراجع من المشاركين بهذه الدراسة.

### أداة تجميع البيانات:

تم جمع البيانات اللازمة لهذه الدراسة من خلال، الاستبيان الذي تم إعداده استناداً إلى ما ورد في المعيار، والذي تم تقسيمه إلى ثلاثة محاور رئيسية: يتعلق المحور الأول بالإجراءات الواجبة للكشف عن الغش، وقد تضمن أربع عشرة فقرة، ويتعلق المحور الثاني بالإجراءات الواجبة عند ظهور دلائل على وجود غش، وقد تضمن ست عشرة فقرة، ويتعلق المحور الثالث بالإجراءات الواجبة للإبلاغ عن الغش للإدارة والجهات المعنية والجهات التنظيمية، وقد تضمن اثنتي عشرة فقرة، ويمثل كل محور جزءاً من المعيار، بما يحقق أهداف وفرضيات الدراسة. كما تم استخدام الاستبيان بأسلوبين أحدهما بالتسليم باليد، والآخر الكتروني بمراسلة المراجعون المستهدفون برابط لاستبيان الكتروني للدراسة.

### أسلوب تحليل البيانات:

للإجابة عن أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها تم تفرغ بيانات الدراسة ومعالجتها ببرنامج SPSS؛ باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة التي تتألف مما يلي:

- 1- معامل Pearson للارتباط لحساب الاتساق الداخلي والصدق البنائي للاستبيان.
- 2- اختبار ألفا كرونباخ Cronbach's  $\alpha$  لقياس مدى ثبات الاستبيان.
- 3- النسب المئوية والتكرارات لوصف المتغيرات الديموغرافية واتجاهات المشاركين.
- 4- اختبائي Kolmogorov-Smirnov واختبار ما إذا كان توزيع البيانات طبيعياً، و Levene's لاختبار تجانس التباين؛ لتحديد مدى بارامترية بيانات الدراسة.
- 5- لاختبار الفرضيات تم استخدام مقاييس النزعة المركزية ومقاييس التشتت من خلال المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات المشاركين بالدراسة لتحديد مدى التزامهم بمعيار بالمعيار، بالإضافة لاختبار One Samples T-Test لعينة واحدة لتحديد ما إذا كان متوسط إجاباتهم يزيد عن متوسط المقياس.

### النتائج:

يتناول هذا الجزء عرضاً لأهم النتائج المتحصل عليها من خلال التحليل الإحصائي للبيانات المجمعة، وذلك بهدف معرفة مدى التزام المراجع الليبي بمتطلبات كشف عمليات الغش ومنعها، وكذلك التعرف على المستوى المهني والإجراءات التي يتبعها في تطبيق المعيار الدولي ISA240 المتعلق بمسؤولية المراجع عن كشف الغش ومنعها؛ وذلك من خلال الإجابة على التساؤلات الرئيسية للدراسة؛ وتنقسم نتائج الدراسة إلى قسمين رئيسيين هما النتائج الفرعية والنتائج الرئيسية ذات الصلة بتساؤلات الدراسة.

## النتائج الفرعية:

- 1- أن 78% من المشاركين بالدراسة، يرون أن اختبارات المراجعة العادية التي يقومون بها مصممة لكشف الأخطاء الجوهرية الناتجة عن الغش، في حين أن 82.6% من المشاركين بالدراسة، يقومون بتصميم إجراءات المراجعة بهدف الحصول على قناعة كافية بأن الأخطاء الجوهرية الناتجة عن الغش يمكن كشفها.
- 2- أما فيما يتعلق بمتطلبات المعيار فإن 80.6% من المشاركين بالدراسة، يرون أن ممارستهم للشك المهني في كامل مراحل عملية المراجعة تزيد من قدرتهم على الكشف عن الغش، بينما 83.6% من المشاركين بالدراسة، يقومون بعقد مناقشات بين أعضاء فريق المراجعة والذي يمكنهم من دراسة الظروف التي تدل على وجود أخطاء جوهرية، وأين يوجد الغش وكيف يمكن الاستجابة المناسبة له، و78.2% من المشاركين بالدراسة، يحددون عوامل مخاطر الغش في سياق مثلث الغش.
- 3- بالنسبة لمصادر المعلومات عند تقييمهم لمخاطر الأخطاء الجوهرية، فإن 84.4% من المشاركين بالدراسة، يستفسرون من المراجع الداخلي عن تقييمه للمخاطر أو إجراءاته لتحقيق في المخالفات المحاسبية والمالية، وإجراءاته في ذلك، وأن 78.6% من المشاركين بالدراسة، يستفسرون من الإدارة عن تقييمها لمخاطر احتمال وجود الغش وأسلوبها في تحديده والاستجابة له، وأن 76.6% من المشاركين بالدراسة، يستفسرون من المستشار القانوني للمنشأة عن وجود الغش والحالات التي تم التعامل معها سابقاً، وأن 75.2% من المشاركين بالدراسة، يستفسرون من الموظفين حول ممارسة العمل والسلوك الأخلاقي داخل المنشأة.
- 4- فيما يتعلق بتحديد مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش، فإن 91.6% من المشاركين بالدراسة، يقيمون أنظمة الرقابة داخل المنشأة ومدى كفاية وفاعلية تشغيلها، وأن 81.4% من المشاركين بالدراسة، يقيمون كفاءة الإدارة ونزاهتها، وأن 71.2% من المشاركين بالدراسة، يقيمون العلاقات غير العادية أو غير المتوقعة بالدراسة، يستفسرون من الموظفين حول ممارسة العمل والسلوك الأخلاقي داخل المنشأة.
- 5- فيما يتعلق بتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الغش، فإن 83.6% من المشاركين بالدراسة، يقيمون مخاطر الغش في سياق فهم المنشأة وبيئتها الرقابية ووجود عوامل مخاطر الغش، وأن 79.8% من المشاركين بالدراسة، يقيمون مخاطر الغش فيما يتعلق بالاعتراف بالإيرادات.
- 6- فيما يتعلق بالاستجابة عند المستوى الكلي، فإن 71.2% من المشاركين بالدراسة، يعيّنون أفراداً إضافيين ذوي خبرة ومهارات ومعرفة متخصصة في فريق المراجعة، وأن 79.4% من المشاركين بالدراسة، يدعمون الإشراف على فريق المراجعة لتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية، وأن 80.2% من المشاركين بالدراسة، يقيمون اختيار الإدارة وتطبيقها للسياسات المحاسبية، وأن 64.8% من المشاركين بالدراسة، يحرصون على إدخال عنصر عدم التنبؤ لإجراءات المراجعة في اختيار طبيعتها وتوقيتها ونطاقها.
- 7- أما ما يتعلق بالاستجابة عند مستوى الإثبات، فإن 76.4% من المشاركين بالدراسة، يغيّرون طبيعة إجراءات المراجعة، وأن 70.8% من المشاركين بالدراسة، يغيّرون توقيت إجراءات المراجعة، وأن 82.8% من المشاركين بالدراسة، يغيّرون نطاق إجراءات المراجعة.
- 8- فيما يتعلق بالاستجابة عن تجاوز أنظمة الرقابة، فإن 82% من المشاركين بالدراسة، يراعون المخاطر المحددة في الاعتراف بالإيراد وكميات المخزون وتقديرات الإدارة واختلاس الأصول، وأن 88.8% من المشاركين بالدراسة، يختبرون ملائمة قيود اليومية المسجلة في دفتر الأستاذ العام والتعديلات الأخرى سواء خلال الفترة أو في نهايتها، وأن 82.6% من المشاركين بالدراسة، يختبرون ملائمة التقديرات المحاسبية وما إذا كانت تشير إلى مخاطر أخطاء جوهرية بسبب الغش، وأن 79.4% من المشاركين بالدراسة، يقيمون ما إذا كان

- الأساس التجاري للمعاملات الهامة يشير إلى إمكانية التلاعب فيه، وأن 83% من المشاركين بالدراسة، يعدّون خطة المراجعة بحيث تتضمن إجراءات إضافية لتحديد تأثير الغش.
- 9- بالنسبة لتقييمهم ما إذا كانت أدلة المراجعة التي يحصلون عليها تشير إلى مخاطر مسبقه غير محددة للأخطاء الجوهرية بسبب الغش، فإن 77% من المشاركين بالدراسة، يرون أنها تتم من خلال تحديد مدى مناسبة تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية عند مستوى الإثبات لتحديد كفاية أدلة المراجعة، وأن 78% من المشاركين بالدراسة، يرون أنها تتم من خلال تقييمهم للإجراءات التحليلية المتخذة عند أو قرب نهاية عملية المراجعة، وأن 72% من المشاركين بالدراسة، يرون أنها تتم من خلال تقييمهم لموثوقية تمثيلات الإدارة بناء على الأخطاء التي حددها، وأن 83% من المشاركين بالدراسة، يرون أنها تتم من خلال إعادتهم تقييم مخاطر الغش إذا ما اعتقدوا تورط الإدارة خاصة الإدارة العليا.
- 10- بالنسبة لتقييمهم الأخطاء التي حددها وأثرها على رأيهم، فإن 79.8% من المشاركين بالدراسة، يرون أنها تتم من خلال تحديدهم لانعكاسها على خطة المراجعة، وأن 84.4% من المشاركين بالدراسة، يرون أنها تتم من خلال إبلاغهم للمستوى الإداري المناسب بالبيانات الخاطئة التي تم تحديدها.
- 11- بالنسبة إذا ما تبين عدم قدرتهم على الاستمرار في عملية المراجعة وقرروا الانسحاب، فإن 89.2% من المشاركين بالدراسة، يقدمون تقريراً إلى من أصدر لهم خطاب التعيين أو السلطات التنظيمية، وأن 73.6% من المشاركين بالدراسة، يناقشون الانسحاب مع المستوى الإداري المناسب، وأن 70.2% من المشاركين بالدراسة، يسعون للحصول على المشورة القانونية لتحديد الإجراء الأنسب.
- 12- أن 72% من المشاركين بالدراسة، يطلبون تمثيلات خطية من الإدارة حول الوفاء بمسؤولياتهم عن إعداد القوائم المالية والرقابة الداخلية.
- 13- فيما يتعلق بالإبلاغ عن الغش والغش المشتبه فيه، فإن 86.2% من المشاركين بالدراسة، يبلغون الإدارة بالسرعة الممكنة عن وجود الغش، وأن 69.8% من المشاركين بالدراسة، يبلغون المستوى الإداري الأعلى بمستوى واحد من مستوى الموظف أو الموظفين المتورطين بالغش، وأن 77.8% من المشاركين بالدراسة، يسعون للحصول على المشورة القانونية إذا ما ساورتكم شكوك حول نزاهة الإدارة، وأن 79.8% من المشاركين بالدراسة، يبلغون السلطات التنظيمية والتنفيذية عن حدوث الغش أو الغش المشتبه به، وأن 77% من المشاركين بالدراسة، يرون أنه دوماً ما يبلغون السلطات التنظيمية والتنفيذية عن فشل الإدارة في اتخاذ الإجراءات التصحيحية للأخطاء التي حددتموها.
- 14- فيما يتعلق برأي المراجع الخارجي، فإن 85.8% من المشاركين بالدراسة، يبدون رأياً متحفظاً أو سلبياً في حال إذا ما استنتجوا أن الغش له تأثير مهم على القوائم المالية ولم يتم تصحيحه، وأن 81.4% من المشاركين بالدراسة، يحبون رأيهم إذا ما منعوا من الحصول على أدلة المراجعة والمعلومات ذات العلاقة بعملية المراجعة، وأن 69.2% من المشاركين بالدراسة، يحبون رأيهم إذا ما شكوا بالإدارة، وأن 71.2% من المشاركين بالدراسة، يحبون رأيهم إذا لم تقدم الإدارة التمثيلات المكتوبة المطلوبة، في حين أن 68.8% من المشاركين بالدراسة، يرون أنه عند شكهم بأن الغش قد حدث بسبب قيود مفروضة على المنشأة بسبب الظروف، يأخذون ذلك بعين الاعتبار في تقريرهم.
- 15- فيما يتعلق بالتوثيق، فإن 76.4% من المشاركين بالدراسة، يوثقون المناقشات بين أعضاء فريق المراجعة والاستجابة للمخاطر المقيمة واتصالاتهم مع الإدارة، وأن 90.6% من المشاركين بالدراسة، يحتفظون بأوراق عمل المراجعة حتى بعد انتهاء عملية المراجعة.

**النتائج الرئيسية:**

بناء على التحليل الإحصائي لبيانات الدراسة واختبار فرضياتها، تبين أن المراجعين الخارجيين الليبيين يلتزمون بمعيار المراجعة الدولي ISA240 الخاص بكشف الغش ومنعه بدرجة مرتفعة، وأن نتائج الدراسة لكل فرضية من الفرضيات الفرعية كانت كما يلي:

1- التزام المراجع الخارجي الليبي بالإجراءات الواجبة للكشف عن الغش تبعاً لمعيار المراجعة الدولي ISA240.  
2- ارتفاع درجة استخدام عوامل مخاطر الغش من وجهة نظر المراجعين الخارجيين الليبيين، واتفاقهم على أن عامل "عدم فاعلية الرقابة الداخلية أو عدم كفايتها" هو الأكثر استخداماً، لكونه خط الدفاع الأول في مواجهة الغش والأساس الذي يركز عليه المراجع في تخطيطه وتنفيذه لعملية المراجعة، والذي تلاه في المراتب الثلاث الأولى عامل "قابلية الأصول للاختلاس وسوء الاستخدام" ثم عامل "سيطرة فرد أو عدة أفراد على الإدارة" ثم بقية العوامل.

3- التزام المراجع الخارجي الليبي بالإجراءات الواجبة عند ظهور دلائل على وجود الغش تبعاً لمعيار المراجعة الدولي ISA240.

4- التزام المراجع الخارجي الليبي بالإجراءات الواجبة للإبلاغ عن الغش تبعاً لمعيار المراجعة الدولي ISA240.

**التوصيات:**

في سياق التعرف على المستوى المهني والإجراءات التي يتبعها المراجع الخارجي الليبي في تطبيق المعيار الدولي ISA240 المتعلق بمسؤولية المراجع عن كشف الغش ومنعه، ووفقاً للاستنتاجات التي تم التوصل إليها من الإطار النظري للدراسة وكذلك النتائج التي تم الحصول عليها من واقع التحليل الإحصائي للبيانات، تم الخروج بالتوصيات التالية:

- 1- ضرورة تنبّي نقابة المحاسبين والمراجعين الليبيين لمعايير المراجعة الدولية، وإلزام المراجعين الخارجيين الليبيين بها ليحذوا حذو المراجعين الخارجيين المسجلين بمصرف ليبيا المركزي وسوق الأوراق المالية الليبي.
- 2- إجراء دراسات إضافية على معايير المراجعة الدولية وبحث صعوبات تطبيقها في البيئة الليبية.

## قائمة المراجع

## أولاً المراجع العربية:

## أ- الكتب:

- 1- الإتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) (2010) المعايير الدولية لرقابة الجودة والمراجعة وعمليات التأكيد الأخرى والخدمات ذات العلاقة-الجزء الأول، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان: المجمع العربي للمحاسبين القانونيين.
- 2- حماد، طارق عبد العال (2004) موسوعة معايير المراجعة-شرح معايير المراجعة الدولية والأمريكية والعربية-الجزء الأول مسؤوليات المراجع، تخطيط المراجعة، الإسكندرية: الدار الجامعية، الطبعة الأولى.
- 3- لطفي، أمين السيد أحمد (2005) مسؤوليات وإجراءات المراجع في التقرير عن الغش والممارسات المحاسبية الخاطئة، الإسكندرية: الدار الجامعية، الطبعة الأولى.

## ب-الدوريات والمجلات:

- 1- بن يوسف، نادية يوسف (2005) الفساد الإداري والمالي: المفهوم والأسباب والآثار وسبل العلاج، مجلة دراسات، الأكاديمية الليبية، بنغازي، السنة السادسة، العدد الواحد والعشرون، ص ص 83-110.
- 2- جمعة، أحمد حلمي (2000) مسؤولية المدقق عن فجوة التوقعات عند تطبيق معايير التدقيق الدولية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الثاني، ص ص 312-331.
- 3- حسن، دينا زين العابدين سعيد (2006) أنماط مسؤولية المراجع الخارجي للحسابات في إطار معايير العناية المهنية المتفق عليها، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الأول، ص ص 85-110.
- 4- السيسي، نجوى أحمد (2006) دور المحاسبة القضائية في الحد من ظاهرة الغش في القوائم المالية-دراسة ميدانية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الأول، ص ص 33-84.
- 5- لطفي، أمين السيد أحمد (2000) دراسة اختباريه لتأثير استخدام وسائل دعم القرار على تقييم المراجعين لمخاطر غش الإدارة واختيار استراتيجيات المراجعة اللاحقة، مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة، جامعة بني سويف، العدد الأول، ص ص 123-160.

## ج-المؤتمرات والندوات:

- 1- زكري، محمد أبو القاسم (2013) المشاكل التي تؤثر على كفاءة المراجع الخارجي الليبي، المؤتمر العلمي الثالث حول واقع مهنة المحاسبة في ليبيا، الأكاديمية الليبية، طرابلس، 27-28/2/2013.
- 2- آل عباس، محمد عبد الله (2009) مسؤوليات المراجع والتطورات المهنية الحديثة، مؤتمر المحاسبة السعودي الدولي الثاني، الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، الرياض، 29-31/3/2009.
- 3- العنقري، حسام بن عبد المحسن (2006) مسؤوليات المحاسب القانوني في الكشف والتقرير عن عمليات الغش، ندوة دور المعلومات المحاسبية في تنشيط سوق الأوراق المالية، جامعة الملك سعود، 5-2006/12/6.

**د-الرسائل الجامعية غير المنشورة:**

- 1- العماري، امباركة سالم مفتاح (2003) فجوة التوقعات بين مراجعي الحسابات ومستخدمي المعلومات المحاسبية في ليبيا - أسبابها والأسلوب المقترح لتضييقها، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بنغازي، بنغازي.
- 2- الوشلي، أكرم محمد علي (2008) تقييم مخاطر غش الإدارة كمدخل لأداء أعمال المراجعة الخارجية في الجمهورية اليمنية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أسيوط، أسيوط.

**هـ-القوانين والقرارات:**

- 1- القانون 1 لسنة 2005 بشأن المصارف المُعَدَّل بالقانون 46 لسنة 2012.
- 2- قانون النشاط التجاري 23 لسنة 2010.
- 3- النظام الأساسي لسوق الأوراق المالية الليبي المرفق بقرار 134 لسنة 2006

**و-شبكة المعلومات الإلكترونية:**

- 1- جربوع، يوسف محمود (2003) مدى مسؤولية مراجع الحسابات الخارجي المستقل عن اكتشاف الأخطاء والغش بالقوائم المالية وفقا لمعايير المراجعة الدولية، نشرة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، العدد 17، متاح على :

[http://www.ascasociety.org/Download\\_File.aspx?filename=/UpLoadFiles/bulletins/pm02:03 2013-10-26 d45654012732rsf\\_7.pdf](http://www.ascasociety.org/Download_File.aspx?filename=/UpLoadFiles/bulletins/pm02:03 2013-10-26 d45654012732rsf_7.pdf).

- 2- سجل المحاسبين والمراجعين بسوق الأوراق المالية الليبي، متاح على:

<http://www.lsm.ly/Arabic/Control/Governance/AuditorsAndAccountants/Pages/Audi pm02:11 2013-10-26torsAndAccountants.aspx>

- 3- مكاتب المراجعة وبيوت الخبرة المعتمدة لدى مصرف ليبيا المركزي، متاح على:

[http://cbl.gov.ly/ar/index.php?option=com\\_content&view=article&id=131&Itemid=1 pm02:11 2013-10-2623](http://cbl.gov.ly/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=131&Itemid=1 pm02:11 2013-10-2623)

**ثانيًا المراجع الأجنبية:****A- Books:**

- 1- Golden, T. W., Skalak, S. L. & Clayton, M. M. (2006). A Guide To Forensic Accounting Investigation, Hoboken, New Jersey: John Wiley & Sons, Inc.

**B- Periodicals:**

- 1- Brazel, J. F., Carpenter, T. D. & Jenkins, J. G. (2010). Auditors' Use Of Brainstorming In The Consideration Of Fraud: Reports From The Field, The Accounting Review, 85(4), 1273-1301.
- 2- Carpenter. T. D. (2007). Audit Team Brainstorming, Fraud Risk Identification, And Fraud Risk Assessment: Implications Of SAS No.99. The Accounting Review, 82(5), 1119-1140, Available:

- <http://scitation.aip.org/getabs/servlet/GetabsServlet?prog=normal&id=ACRVAS00082000005001119000001&idtype=cvips&gifs=yes&ref=no>
- 3- Faraj, S. & Akbar, S. (2010). An Empirical Investigation Of The Libyan Audit Market: Perceptions Of Auditor's Independenc, Journal For Global Business Advancement, 3(2), 133-154.
  - 4- Green, B. P. & Reinstein, A. (2010). Auditors Moving From Guidance To Requirements: Arriving At The Risk Assessment Standards, Journal Of Forensic & Investigative Accounting, 2(2), Available:  
<http://www.bus.lsu.edu/accounting/faculty/lcrumbley/jfia/Articles/FullText/2010v2n2a3.pdf>
  - 5- Hammersley, J. S., Bamber, E. M. & Carpenter, T. D. (2010). The Influence Of Documentation Specificity And Priming On Auditors' Fraud Risk Assessments And Evidence Evaluation Decisions, The Accounting Review, 85(2), 547-571.
  - 6- Mackevičius, J. & Kazlauskienė, L. (2009). The Fraud Tree And Its Investigation In Audit. Ekonomika, 85, 90-101, Available:  
<http://www.leidykla.eu/fileadmin/Ekonomika/85/90-101.pdf>
  - 7- Marioara, A., Veronel, A. & Alexandru, A. (2008). The Implications Of The Financial Auditors' To Detect The Frauds, Finances, Banks And Accountancy, 17(3), 928-934, Available:
  - 8- <http://steconomice.uoradea.ro/anale/volume/2008/v3-finances-banks-accountancy/171.pdf>
  - 9- Nelson, M. W. (2009). A Model And Literature Review Of Professional Skepticism In Auditing, Auditing: A Journal Of Practice & Theory American Accounting Association, 28(2), 1-34.
  - 10- Teck-Heang, L. & Ali, M. A. (2008). The Evolution Of Auditing: An Analysis Of The Historical Development, Journal Of Modern Accounting And Auditing, 4(12). 1-8, Available:  
<http://www.accountant.org.cn/doc/acc200812/acc20081201.pdf>
  - 11- Zakari, M. & Menacere, K. (2012), The Challenges Of The Quality Of Audit Evidence In Libya, African Journal Of Accounting, Auditing And Finance (AJAAF). 1(1), 3-24.

**C- Conferences And Seminars:**

- 1- Brazel, J. F., Jones, K. & Zimbelman, M. F. (2007). Using Nonfinancial Measures To Assess Fraud Risk, Paper Presented At Midyear Auditing Section Conference Of American Accounting Association, Charleston, South Carolina, USA.
- 2- Brazel, J., Carpenter T. & Jenkins, G. (2009a). Auditors' Use Of Brainstorming In The Consideration Of Fraud: Evidence From The Field, Paper Presented At Working Paper, North Carolina State University.
- 3- Cantu, R. J. R. (2009). Fraud Type, Frequency And Auditor Litigation: An Analysis Of The Impacts Of Sarbanes-Oxley Act, Paper Presented At Conference SWDSI Decision Sciences Institute, Southwest Region, Available: <http://www.swdsi.org/default.asp>
- 4- Carpenter, T. D. & Reimers, J. L. (2009). Professional Skepticism: The Effects Of A Partner's Influence And The Presence Of Fraud On Auditors' Fraud Judgments And Actions, Paper Presented At Social Science Research Network Working Paper Series, Available At: <http://ssrn.com/abstract=1068942>
- 5- Carpenter, T., Durtschi, C. & Gaynor, L. M. (2003). The Role Of Experience In Professional Skepticism, Knowledge Acquisition, And Fraud Detection, Paper Presented At American Accounting Association Annual Meeting, Available At: <http://aaahq.org/abo/reporter/fall2002/abo3.htm>
- 6- DeZoort, T. & Harrison, P. (2007) The Effects Of Fraud Type And Accountability Pressure On Auditor Fraud Detection Responsibility And Brainstorming Performance, Paper Presented At Midyear Auditing Section Conference Of American Accounting Association, Austin, Texas.
- 7- Quadackers, L., Groot, T. & Wright, A. (2007). What Is Professional Skepticism? Four Determinants Of Auditors' Skeptical Disposition And Their Relationship To Analytical Procedures Planning Behavior, Paper Presented At ARNN Accounting Symposium, Leuven, Belgium, Available: <http://www.econ.kuleuven.be/eng/tew/academic/afi/events/arnn/PDFPatrickB/quadackers.pdf>

**D- Dissertation Unpublished:**

- 1- Eldarragi, A. M. (2008). An Investigation Into The Audit Expectation Gap In Libya, Unpublished doctoral dissertation, University Of Wollongong, Australia.

**E- Reports:**

- 1- Beasley, M. S., Carcello, J. V. & Hermanson, D. R. (1999). Fraudulent Financial Reporting: 1987-1997, An Analysis Of U.S. Public Companies, (New York: COSO, 1999) (Treadway Commission.)
- 2- Beasley, M. S., Carcello, J. V., Hermanson, D. R. & Neal, T. L. (2010). Fraudulent Financial Reporting: 1998-2007 An Analysis Of U.S. Public Companies, (New York: COSO, 2010) (Treadway Commission.)
- 3- Hooper, M. J. & Fornelli, C. M. (2010). Deterring And Detecting Financial Reporting Fraud A Platform For Action, The Center For Audit Quality (CAQ), Available:  
2- <http://www.thecaq.org/docs/reports-and-publications/deterring-and-detecting-financial-reporting-fraud-a-platform-for-action.pdf?sfvrsn=0>

# مجلة البحوث المالية والاقتصادية

مجلة علمية إلكترونية محكمة متخصصة في المجالات المحاسبية والمالية والإدارية والاقتصادية  
تصدر عن قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد بجامعة بنغازي

## مدى تأثير خصائص الشركات على مستوى الإفصاح في القوائم المالية للمصارف المدرجة بسوق الأوراق المالية الليبي

The impact of the characteristics of companies on the level of disclosure  
In the financial statements of the banks listed on the Libyan Stock Exchange

د. جمعة خليفة الحاسي<sup>1</sup>

### الملخص

هدفت هذه الورقة إلى دراسة العلاقة بين بعض خصائص المصارف المدرجة بسوق الأوراق المالية الليبي ومستوى الالتزام "الإفصاح" بمعايير إعداد التقارير المالية الدولية IFRS. وقد اتبعت الدراسة منهج دراسة المحتوى Content analysis. وقد تمت دراسة القوائم المالية للمصارف المدرجة بالجدول الرئيسي لسوق الأوراق المالية. وقد استخدم مؤشر الإفصاح الجزئي Partial Compliance المستخدم في عدة دراسات سابقة للتعرف على مستوى الإفصاح أو درجة الامتثال لمعايير إعداد التقارير المالية وهو مقياس غير موزون Unweighted Index. كما استخدم أسلوب الانحدار المتعدد لمعرفة العلاقة بين المتغيرات المستقلة المستخدمة في الدراسة وهي حجم الأصول ومستوى الربحية والملاءة المصرفية والسيولة. مع المتغير التابع وهو مستوى الإفصاح. وأظهر التحليل الإحصائي أن قيمة معامل التحديد  $R^2$  تساوي 58% وهي ليست بالمرتفعة، بينما أوضح جدول تحليل التباين أن القدرة التفسيرية للنموذج ككل ذات أهمية عند مستوى 1%. أما المعاملات معادلة الانحدار فبينت أن هناك علاقة موجبة ذات معنوية إحصائية بين إجمالي الأصول ودرجة الامتثال لمعايير إعداد التقارير المالية عند مستوى معنوية 5%. كما أن هناك علاقة موجبة بين مستوى الربحية ودرجة الامتثال إلا أنها ليست معنوية. أما بالنسبة للملاءة المصرفية فإن الدراسة أثبتت وجود علاقة سالبة وذات معنوية عند مستوى 5% بين الملاءة المصرفية ودرجة الامتثال. بينما أثبتت وجود علاقة سالبة وبمستوى معنوية 5% بين مستوى السيولة ودرجة الامتثال.

### Abstract

The aim of this paper is to examine the linkage of corporate characteristics and the extent of Disclosure in the annual reports of listed Banks on the Libyan Stock Market. The study is based on Banks listed on the main schedule of the Libyan Stock Market. The study used analysis of Variance Test to examine the relationship between explanatory variable and the extent of disclosure as measure by partial compliance index method (PC). The empirical results indicated that there is significant positive association at 5% between total assets and the extent of disclosure, but the association between profitability and disclosure was positive but not significant. On the other side, the extent of disclosure was negatively related to capital adequacy and liquidity.

<sup>1</sup> أستاذ المحاسبة المشارك - قسم المحاسبة - كلية الاقتصاد - جامعة بنغازي.

**مقدمة:**

لقد حظى موضوع الإفصاح في القوائم المالية باهتمام الكثير من الباحثين منذ وقت بعيد، فقد كان ( Cerf, 1961) من أوائل الباحثين الذين قاموا بدراسة مستوى الإفصاح من خلال قائمة تحتوي على (31) بند من بنود القوائم المالية، واستنتج أن الممارسات المحاسبية في الولايات المتحدة الأمريكية (في ذلك الوقت) في حاجة إلى مزيد من التطوير (Bhayani, Sanjay 2012, p479).

وقد استلهمت هذه الدراسة الكثير من الباحثين في الدول المتقدمة والدول النامية على السواء، منها دراسة (Hossain, et al 1994) في ماليزيا ودراسة (Wallace et al 1988) في نيجيريا، ودراسة (Buzby 1975) في أمريكا، ودراسة (Wallace and Nasser 1995) في الصين، ودراسة (Alshammari et al 2008) في مجلس التعاون الخليجي.

وتهتم هذه الورقة بدراسة مستوى الإفصاح في القوائم المالية وفقاً لمتطلبات معايير إعداد التقارير المالية الدولية للشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي، ومدى تأثير خصائص الشركات على مستوى الإفصاح.

**مشكلة الدراسة:**

نظراً لأهمية الإفصاح لمستخدمي التقارير المالية ونظراً للاختلاف في مستويات الإفصاح التي ظهرت في دراسات سابقة في بلدان متقدمة ونامية على حد سواء، فقد اتجهت الأبحاث لمعرفة أسباب الاختلاف في مستويات الإفصاح.

وقد ظهرت دراسات تربط بين مستوى الإفصاح والحوكمة مثل دراسة (Abdurouf, Sloan, 2001) ودراسة (Alshammari et al 2008) ودراسة (Alshab, 2003) ودراسة (Arif and Tuhin 2013) وثالثة تربط بين مستوى الامتثال وبعض الخصائص الثقافية والقانونية والبيئية مثل دراسة (Zeff, 2007) ودراسة (Alakra et al, 2009).

وفي ليبيا حيث اعتمدت مفهوم الخصخصة وتم إنشاء سوق الأوراق المالية، وألزمت الشركات المدرجة في السوق باتبني المعايير الدولية، ولعدم وجود دراسات سابقة لقياس مستوى الامتثال لهذه المعايير، فقد بات من الضروري التعرف على كل من مستوى الامتثال لهذه المعايير، ومن ثم محاولة التعرف على مسببات الاختلاف في مستوى الإفصاح بين الشركات المدرجة في السوق من خلال تحديد العلاقة بين مستوى الإفصاح وخصائص الشركات.

**الهدف من الدراسة:**

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة مدى امتثال الشركات المدرجة بسوق الأوراق المالية لمتطلبات معايير إعداد التقارير المالية الدولية التي أقرها السوق كشرط من شروط الإدراج، ومن ثم دراسة بعض خصائص الشركات التي من المحتمل أن يكون لها تأثير على مستوى الإفصاح.

**أهمية الدراسة:**

تتبع أهمية الدراسة من حيث كونها تسلط الضوء على مستوى الإفصاح في القوائم المالية، وانعكاس ذلك على مستخدمي القوائم المالية من جهة، كما أنها تساعد الجهات الرقابية في إعداد التشريعات اللازمة التي تؤكد على أهمية الإفصاح لمستخدمي القوائم المالية.

وسناقش في الفقرات التالية كلاً من الدراسات السابقة التي تناولت موضوع الإفصاح، وتأثير خصائص الشركات على مستوى الإفصاح، فرضيات الدراسة، ومتغيرات الدراسة ثم عينة الدراسة ومنهجية البحث ثم نتائج الدراسة والتوجيهات.

### الدراسات السابقة:

تعتبر الاقتصاديات النامية محط أنظار الشركات الدولية، وذلك لارتفاع معدلات النمو الاقتصادي المتوقعة، إلا أن ضعف وسائل الحماية للمستثمرين، وقلة مستويات الإفصاح تعتبر الهاجس الأكبر لدى الشركات الراغبة في الاستثمار (Sloan, 2013). لذلك فقد ظهرت الحاجة إلى دراسة هذه الأسواق من أجل تحسين مستوى الشفافية، وجذب انتباه الجهات الرقابية وإدارة الشركات إلى ضرورة تحسين مستوى الإفصاح (Al Saeed 2006)، ومن ضمن خصائص الشركات التي تمت دراستها، حجم الشركة، وما إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالي من عدمها، ومستوى الربحية والسيولة، عمر الشركة، المديونية، حجم مكتب المراجعة، ونوع الصناعة، وغيرها.

وقد كان حجم الشركة والإدراج في الأسواق المالية من أكثر العناصر ارتباطاً بمستوى الإفصاح (Glaum and Street, 2003)، في حين كانت نتائج الدراسات لبقية العناصر المذكورة ومستوى الإفصاح غير متطابقة (Street and Gray, 2001) فعلى سبيل المثال قام (Aljifri, 2008) بدراسة مستوى الامتثال للمعايير الدولية في دولة الإمارات على 31 شركة مدرجة بسوق المال، وابتدأ بفرضية مفادها أن هناك أربعة عوامل لها تأثير على مستوى الإفصاح وهي: نوع الصناعة (صناعية، مصارف، خدمية...) وحجم الشركة مقاساً بإجمالي الأصول، ونسبة المديونية إلى حقوق الملكية، ومستوى الربحية. وقد خلصت الدراسة إلى وجود اختلافات جوهرية بين القطاعات المختلفة بالنسبة لعامل الحجم، في حين أن بقية العناصر لم يتضح لها تأثير على مستوى الإفصاح.

وفي دراسة لـ (Al saeed, 2006) حول العلاقة بين مستوى الإفصاح الاختياري وبعض خصائص الشركات في المملكة العربية السعودية، تبين أن مستوى الإفصاح كان أقل من المتوسط، وأن حجم الشركة كان عاملاً مهماً وبشكل إيجابي لمستوى الإفصاح، إلا أن العناصر الأخرى مثل المديونية، وتشنت الملكية وعمر الشركة والربحية ونوع الصناعة وحجم مكتب المراجعة لم تكن لها أهمية في تفسير الاختلاف في مستوى الإفصاح.

وفي دراسة (Abdelsalam and Weetmen, 2003) استخلص الباحثان أن مستوى الإفصاح في الشركات المصرية له ارتباط لكل من شركة المراجعة ومستوى السيولة والمديونية والشكل القانوني للشركة. وسناقش في هذه الدراسة العناصر التالية: حجم الشركة، الربحية، السيولة ومدى تأثير وجود شريك استراتيجي.

### متغيرات الدراسة وتكوين الفرضيات:

**1-الحجم:** تعرضت الكثير من الدراسات لتأثير الحجم على مستوى الإفصاح، وقد اختلفت نتائج هذه الدراسات وإن كان الأغلب يؤيد فرضية وجود علاقة إيجابية هامة بين مستوى الإفصاح وحجم الشركة، ومن أمثلة هذه الدراسات، دراسة (Cooke, 1991, 1992) (نقلاً عن Street and Bryant, 2000) التي أثبتت وجود علاقة هامة موجبة بين مستوى الإفصاح والحجم مقاساً بإجمالي الأصول أو قيمة المبيعات أو عدد المساهمين وكذلك دراسة (Wallance and Nasser, 1995)، التي أثبتت وجود علاقة موجبة بين مستوى الإفصاح والحجم مقاساً بإجمالي الأصول أو إجمالي المبيعات. وكذلك في دراسة (Hossain et al 1994) (Alsaheed, 2006)، (Alshammari et al 2008)، (Soliman, 2013)، ودراسة (Buzby, 1975)

وفي المقابل فإن هناك دراسات لم تخرج بنتيجة تؤيد وجود علاقة بين مستوى الإفصاح وحجم الشركات منها دراسة (Glaum and Street, 2003) ودراسة (Street and Bryant, 2000)، ودراسة (Tower et al, 1994)، ودراسة (Hossain et al, 2012)، ودراسة (Popva et al, 2013).

ومن المبررات التي يسوقها البعض لافتراض وجود علاقة إيجابية بين مستوى الإفصاح وحجم الشركة (Al seaeed, 2006, p479) أن الشركات الكبيرة أكثر تعرض للرقابة العامة من الشركات الصغيرة لذلك فإنها تميل إلى الإفصاح بدرجة أكبر. أما (Botosan, 1997) فيرى أن الشركات الكبيرة تميل إلى الإفصاح بشكل أكبر ليسهل عليها الحصول على تمويل بأقل التكاليف، كما أن الشركات الكبيرة لديها موارد مالية كافية لتجميع وتحليل ونشر أكبر قدر من البيانات بأقل تكلفة.

ويرى (Wallace and Naser, 1995) أن الإفصاح الزائد قد يضر بالوضع التنافسي للشركات الصغيرة، مما يؤدي إلى عدم الإفصاح بنفس القدر الذي تفصح عنه الشركات الكبيرة.

وفي المقابل فإن نظرية الوكالة ترى أن الشركات الكبيرة قد تحاول التحفظ على بعض المعلومات التي لها علاقة بقيمة الشركة Company Value لتجنب التكاليف السياسية المتمثلة في تشريعات صارمة وزيادة فرض الضرائب والالتزامات الاجتماعية (Wallace et al, 1994)

#### فرضية الدراسة:

"الشركات الكبيرة تفصح عن المعلومات بشكل أكبر من الشركات الصغيرة".

وسيتم قياس الحجم من خلال قيمة الأصول.

**2-الربحية:** من خلال الدراسات السابقة تبين أن هناك علاقة موجبة بين مستوى الربحية ودرجة الإفصاح في القوائم المالية، ومن بين الدراسات التي أثبتت هذه العلاقة، دراسة (Owusu-anash, 1998)، (Alfaraih, 2009)، (Joshi and Premsen, 2007) ودراسة (Hossain et al, 2008) في حين أن هناك دراسات أخرى استخلصت وجود علاقة سلبية بين مستوى الإفصاح ومستوى الربحية مثل دراسة (Wallace and Naser, 1995) ودراسة (Belkaoui and Kahl, 1981).

في المقابل هناك دراسات لم تثبت وجود أي علاقة بين مستوى الإفصاح ومستوى الربحية ومن بينها دراسة (Almutawaa and Hwaidi, 2010)، (Alshaib, 2003) ودراسة (Arif and Tuhim, 2013) ودراسة (Alshammari et al, 2008).

ومن المبررات النظرية التي يسوقها البعض لوجود علاقة إيجابية أن المدراء في الشركات الراححة يميلون إلى الإفصاح بشكل أكبر لتمييز شركاتهم عن الشركات الأقل ربحية من جهة (وفقاً لنظرية إشارة الأخبار السارة)، وأيضاً لإظهار قدراتهم على تعظيم ثروة المساهمين ولتبرير مستوى المكافآت التي يقاضونها والحفاظ على مستواهم الوظيفي، وهذا يتوافق مع نظرية Political Process Theory (Hossain et al 2006, p49).

ومن جهة أخرى فإن نظرية الإشارة Segnalling Theory تتوقع وجود علاقة سلبية بين مستوى الإفصاح والربحية (ibid).

وقد استخدمت عدة معدلات للتعرف على مستوى الربحية منها العائد على الأصول المستثمرة، والعائد على الملكية. ونستخدم في هذه الدراسة العائد على الملكية.

**الفرضية:** أن الشركات الأكثر ربحية تميل إلى الإفصاح بشكل أكبر من الشركات الأقل ربحية.

**3-السيولة:** تعنى السيولة قدرة الشركة على مواجهة التزاماتها المالية في الأجل البعيد دون التأثير على الأصول طويلة الأجل، أو التوقف عن الإنتاج (Wallace and Naser, 1995) ولعل من المعلوم أن عدم قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها في الأجل البعيد يعني تأخر دفع الفوائد وربما أصل القرض وهو ما يمثل خطراً على الدائنين وقد يعني الإفلاس في نهاية المطاف.

ومن أجل التخفيف من مخاوف الدائنين فإن الشركات التي تعاني من قلة السيولة تميل إلى الإفصاح بشكل أكبر في قوائمها المالية لإظهار أنها "أي الشركة" قادرة على الوفاء بالتزاماتها وفقاً للعقود المبرمة مع الدائنين (Wallace and Naser, 1995).

ويرى (Belkauoi and Kahl, 1978) بأن الشركات التي تتمتع بمعدل سيولة مرتفع تميل إلى الإفصاح بشكل أكبر من الشركات التي تعاني من مشاكل السيولة، وذلك لأنها ليس لديها ما تخفيه عن المستخدمين (نقلاً عن (Alfaraih, 2009, p73).

وبصفه عامة فإن الدراسات الميدانية كانت متضاربة حول تأثير السيولة على مستوى الإفصاح، فمثلاً نجد أن كلاً من (Wallace et al, 1994)، (Alshammari, 2007)، قد أشار إلى علاقة سلبية بين مستوى الإفصاح ومؤشر السيولة، في حين أن دراسة (Alsaheed, 2006) ودراسة (Wallace and Naser, 1995) ودراسة (Owusu-anash, 1996) لم توجد علاقة ارتباط بين الإفصاح والسيولة.

وفي الوقت نفسه فإن (Owusu-anash and Yeoh, 2005) قد أظهرت وجود علاقة ارتباط موجبة هامة. أما دراسة (Belkauoi and Kahl, 1978) فقد أشارت إلى وجود علاقة ارتباط موجبة إلا أنها ليست هامة إحصائياً.

وقد استخدمت عدة معايير للحكم على السيولة منها معدل التداول ونسبة الاختبار الحمضي "المعدل السريع"، وسنستخدم في هذه الدراسة على معدلين لقياس السيولة هما الملاءة المصرفية ونسبة السيولة. **الفرضية (أ):** الشركات التي تتمتع بملاءة مصرفية أكبر تميل إلى الإفصاح بشكل أكبر من تلك التي تتمتع بملاءة مصرفية أقل. **الفرضية (ب):** الشركات التي تتمتع بنسبة سيولة أكبر تميل إلى الإفصاح بشكل أكبر من تلك التي لديها نسبة سيولة أقل.

#### ■ عينة الدراسة:

نظراً لقلة عدد الشركات المدرجة بسوق الأوراق المالية الليبي سيتم التركيز على كل المصارف التجارية المدرجة في السوق وتستنثى شركات التأمين لاختلاف خصائصها عن المصارف التجارية.

#### ■ بناء المؤشر:

سيتم التعامل مع مؤشر القياس الجزئي Partial Compliance Index وهو نموذج سبق استخدامه في دراسات عديدة منها دراسة (Alshaib, 2003) ودراسة (Manel Rajhi, 2014).

$$PC_j = \frac{\sum x_i}{R_j}$$

حيث

$PC_j$  = المؤشر الإجمالي لكل مصرف.

$x_i$  = مستوى الامتثال لكل معيار وبحسب كالتالي:  $\frac{\sum_{i=1}^n d_i}{\sum_{i=1}^m d_i}$

$m$  = عدد البنود الممكن الإفصاح عنها.

$n$  = عدد البنود المفصّل عنها.

$R_j$  = عدد المعايير الممكن تطبيقها.

## التعريف بالمتغيرات:-

يبين الجدول التالي التعريف بالمتغير التابع والمتغيرات المستقلة

| المتغير | الرمز           | الشرح                                                                                                                                                                                      |
|---------|-----------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| التابع  | PC <sub>j</sub> | المؤشر الإجمالي ويحسب من خلال مستوى الامتثال لكل معيار بقسمة عدد البنود المفصّل عنها على عدد البنود التي يمكن الإفصاح عنها ويعطي كل بند:<br>(1) في حالة الإفصاح<br>(0) في حالة عدم الإفصاح |

| المتغيرات المستقلة |       |                                                    |
|--------------------|-------|----------------------------------------------------|
| الحجم              | SIZE  | إجمالي قيمة الأصول                                 |
| الربحية            | Prof. | العائد على الملكية = صافي الدخل ÷ حقوق الملكية     |
| الملاءة المصرفية   | Adeq  | الملاءة المصرفية = حقوق الملكية ÷ الخصوم الإيداعية |
| نسبة السيولة       | Liq.  | الأصول السائلة ÷ الخصوم الإيداعية                  |

## المعادلة

$$PC_j = \beta_0 + \beta_1 \text{Size} + \beta_2 \text{Prof.} + \beta_3 \text{Adeq} + \beta_4 \text{Liq.} + \varepsilon$$

## جدول (1) التعريف بالمتغيرات

| X <sub>5</sub>                          | X <sub>4</sub>                       | X <sub>3</sub>                     | X <sub>2</sub>             | X <sub>1</sub>   |
|-----------------------------------------|--------------------------------------|------------------------------------|----------------------------|------------------|
| 1 وجود شريك<br>أجنبي<br>0 عدم وجود شريك | النقدية السائلة/<br>الخصوم الإيداعية | الخصوم الإيداعية/<br>إجمالي الأصول | صافي الربح/حقوق<br>الملكية | إجمالي<br>الأصول |

## جدول (2) قيم المتغيرات للمصارف مجمعة (بالآلاف)

(عام 2008)

| X <sub>5</sub> | X <sub>4</sub> | X <sub>3</sub> | X <sub>2</sub> | X <sub>1</sub> | المصرف        |
|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|---------------|
| 0              | %57            | %19            | %15            | 102035         | المصرف الأول  |
| 0              | %84            | %3             | %19            | 19253042       | المصرف الثاني |
| 0              | %86            | %3             | %12            | 7070213        | المصرف الثالث |
| 1              | %84            | %6             | %21            | 1818524        | المصرف الرابع |
| 1              | %90            | %4             | %13            | 11388844       | المصرف الخامس |
| 1              | %80            | %6             | %12            | 4838440        | المصرف السادس |

## جدول (3) قيم المتغيرات للمصارف مجمعة (بالآلاف)

(عام 2009)

| المصرف        | X <sub>1</sub> | X <sub>2</sub> | X <sub>3</sub> | X <sub>4</sub> | X <sub>5</sub> |
|---------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|
| المصرف الأول  | 119851         | %13            | %28            | %96            | 0              |
| المصرف الثاني | 22050690       | %13            | %6             | %81            | 0              |
| المصرف الثالث | 9497228        | %11            | %7             | %100           | 0              |
| المصرف الرابع | 2189860        | %21            | %5             | %85            | 1              |
| المصرف الخامس | 1080970        | %14            | %4             | %90            | 1              |
| المصرف السادس | 7755000        | %18            | %4             | %87            | 1              |

جدول (4) قيم المتغيرات للمصارف مجمعة (بالآلاف)

(عام 2010)

| المصرف        | X <sub>1</sub> | X <sub>2</sub> | X <sub>3</sub> | X <sub>4</sub> | X <sub>5</sub> |
|---------------|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|
| المصرف الأول  | 141870         | %15            | %21            | %82            | 0              |
| المصرف الثاني | 27296035       | %14            | %5             | %84            | 0              |
| المصرف الثالث | 11760198       | %14            | %6             | %89            | 0              |
| المصرف الرابع | 2282182        | %17            | %5             | %84            | 1              |
| المصرف الخامس | 9036707        | %5             | %5             | %93            | 1              |
| المصرف السادس | 7372345        | %8             | %8             | %92            | 1              |

## التحليل الإحصائي:

يظهر التحليل الإحصائي أن قيمة معامل التحديد  $R^2$  تساوي 58% وهي ليست بالمرتفعة، كما يظهر جدول تحليل التباين الجدول رقم (6) أن القدرة التفسيرية للنموذج ككل ذات أهمية عند مستوى 1%.

## جدول (6)

## جدول تحليل التباين (ANOVA)

| Model      | مجموع المربعات<br>Sum of squares | درجة الحرية<br>d.f | متوسط المربعات<br>Mean squares | F     | Sig.  |
|------------|----------------------------------|--------------------|--------------------------------|-------|-------|
| Regression | 9.925                            | 4                  | 2.481                          | 4.559 | 0.016 |
| Residual   | 7.075                            | 13                 | 0.544                          |       |       |
| Total      | 17.00                            | 17                 |                                |       |       |

وبالنظر إلى المعاملات معادلة الانحدار في الجدول رقم (7) فإن هناك علاقة موجبة هامة بين إجمالي الأصول ودرجة الامتثال لمعايير إعداد التقارير المالية عند مستوى معنوية 5% وهذه النتيجة تتفق مع دراسة (Alsaeed 2006)، وكذلك (Wallace and Nasser 1995) ودراسة (Soliman 2013) وبذلك تقبل الفرضية الصفرية الأولى.

كما أن هناك علاقة موجبة بين مستوى الربحية ودرجة الامتثال إلا أنها ليست معنوية. وهذه تتفق مع دراسة Hossain et al 2008، ودراسة (Alfaraih 2009) وبذلك يتم قبول الفرضية الصفرية الثانية.

أما بالنسبة للملاءة المصرفية فإن الدراسة أثبتت وجود علاقة سالبة ومعنوية عند مستوى 5% بين الملاءة المصرفية ودرجة الامتثال. وإذا يتفق مع دراسة (Wallace et al 1994) ودراسة (Alshammari 2007). وبذلك يتم قبول الفرضية الصفرية الثالثة.

وأخيراً بالنسبة للسيولة فإن الدراسة أثبتت وجود علاقة سالبة وبمستوى معنوية 5% بين مستوى السيولة ودرجة الامتثال وهي تتفق مع دراسة (Wallace and Nasser 1995) ودراسة (Alsaed 2006) وبذلك يتم قبول الفرضية الصفرية الرابعة.

#### الخلاصة:

لقد أظهرت الدراسة اتفاقاً مع الكثير من الدراسات السابقة حول درجة الارتباط بين مستوى الإفصاح وبعض المتغيرات. إلا أن قلة عدد المصارف المدرجة بالجدول الرئيسي لسوق الأوراق المالية الليبي قد يشكل عيباً في التحليل الإحصائي مما يستدعي القيام بدراسة مماثلة تشمل عدداً أكبر من المصارف والشركات الصناعية وتحليل درجة الارتباط بين مستوى الإفصاح والامتثال لمعايير إعداد التقارير المالية وخصائص الشركات.

#### References

1. Abdullah, M and Minhat, M (2013): Measuring compliance with IFRS mandatory Disclosure Requirement: some evidence from Malaysia, **Australian Journal of Basic and applied science**, 7(8), pp163-169.
2. Agyei-mensah, Ben (2013): Adoption of international Financial Reporting standards (IRFS) in Ghana and the Quality of Financial Statement Disclosure, **International Journal of Accounting and Financial Reporting**, Vol.7, No.4, pp279-292.
3. Ahmed, Kamran (1996): Disclosure policy choice and Corporate Characteristic: a study of Bangladesh, **Asian Pacific Journal of Accounting**, Vol.3, issue3.
4. Al mutawaa, Abdulla (2010), Disclosure level and Compliance with IRFS: An empirical investigation of Kuwaiti Companies, **International Business and Economics**, Vol.9, No.5, 1133-49.
5. Alali, F, and Cao, L (2010): International Financial Reporting Standards, Credible and reliable: An overview, **Advances in Accounting**, 26, pp79-86.
6. Alfraih, Mishari (2009): Compliance with IFRS and the value Relevance of Accounting information in emerging Stock market: evidence from Kuwait, unpublished Ph.D., disrentation, Queensland University of Technology.
7. Aljifri, Khaled, (2013): Challenge of IRFS in GCC countries: issues of adoption and compliance, **Accounting and Marketing**, March 2-2.

8. Al-shammari, B, Brown, P, and Tarca, am, (2007): An investigation of compliance with international Accounting Standards by listed companies in the Gulf- cooperation council members states, **Social Science Research Network**.
9. Al-shammari, B, Brown, P, and Tarca, am, (2008): An investigation of compliance with international Accounting Standards by listed companies in the Gulf- Cooperation council members states, **The international Journal of Accounting**, 43, pp425-447.
10. Al-shiab, M (2003): Financial consequences of IFRS adoption: the case of Jordan. **Un published Ph.D Thesis**, University of Newcastle, Upon-tyne.
11. Al-zarouni, Abdulkareem (2008): Corporate financial disclosure in emerging markets: the case of the UAE, **Un published Ph.D**, Dissertation, Griffith University.
12. Arif, H. M and Tuhin, M, H (2013), Disclosure of non- financial information Voluntary in the annual reports of Financial institution: a study on listed Banks of Bangladesh, **European Journal of Business and economics**, Vol8., issue 2.
13. Baruni, W and Sentosa, E,(2013), The effect of Tax legislation in implementing the IFRS in Libya, **international Journal of Business and Management**, Vol.2, issue10, October.
14. Christine A, Botosan (1997): The cost of equity capital, *The Accounting Review*, Vol .72, No., pp323-349.
15. Dahawy, Khaled, Canover, Teresa (2007): Accounting disclosure in Companies listed on the Egyptian Stock exchange, **Middle east finance and Economics**, issue1.
16. Daske, H, Hail, L, Luez, E, and Verdi, R, (2008): Mandatory IFRS Reporting around the world: early evidence on the economic consequences, **Journal of Accounting Research**, 48:11, pp1085-1142.
17. El- frijani, E, and Faraj, S. (2011): Empirical investigation into motives for the adoption of IAS within Developing countries: The case of Libya, **British Accounting and Finance Association, Annual conference**, 14-16, April, LSE. UK.
18. Faraj, S. and El-firjani, E, (2014): Challenge Facing IAS/IRFS implementation by Libya listed companies, **Universal Journal of Accounting and Finance**. 2(3), 57-63.
19. Glaum, M, and Street, D (2003): Compliance with the disclosure Requirement of Germany's new market: IAS Vs US-GAAP, **Journal of International Financial Management and Accounting**, Vol.14, pp64-100.

20. Hassan, Omaima, Giorgioni Gianluigi and Romilly, Peta (2006), The extent of Financial disclosure and its determination in emerging capital market, the case of Egypt, **Accounting and Finance**, Vol.3# 1.
21. Hodgdon, C., Tondkar, R, Harless, D and Adhikari, A (2008), Compliance with IFRS disclosure Requirement and individual analyst forecast Errors, **Journal of International Accounting**, Auditing and taxation, 17, pp1-13.
22. Laga, Masoud (2012): Obstacles of Adoption and implementation of IFRS, in Libya, **European Journal of Business and Economics**.
23. Masoud, Najeb (2014): Libyan's IAS/ IFRS Adoption and Accounting Quality, what lesson form the European Union experience, **international Journal of Accounting and Financial Reporting**, Vol.4, No.1
24. Murphy, A,B (2000), The impact of adopting international Accounting Standard on the Harmonization of Accounting Practice, **International Journal of Accounting**, 35, pp471-493.
25. Nobes, C,W,and Zeff, Stephen (2008): Auditors affirmation of Compliance with IFRS around the world: an exploratory study, **Accounting perspective**, Vol.7, No.4, pp279-292.
26. Ocansey, Evan, and Enahoro, John (2014): Comparative study of the IFRS implementation in Ghana and Nigeria, **European Scientific Journal**, May, Vol.10, No.13.
27. Odia, J.O. and Ogiedu, K.O. (2013): IFRS Adoption: Issues challenge and lessons for Nigeria and other Adopters, **Mediterranean Journal of Social Science**, Vol43, pp389-399.
28. Petersen, C, and Plenborg, T (2006), Voluntary disclosure and information Asymmetry in Denmark, **Journal of International Accounting, Auditing and Taxation**, 15 (2).
29. Rajhi, Manel (2014), International Financial Reporting standards and level of compliance with mandatory disclosure Requirements, **International Journal of Multidisciplinary Sciences and Engineering**, Vol.5, No.5.
30. Saidu, Sani, and Dauda Umar (2014): An assessment of compliance with IFRS at first time adoption by The Quoted Banks in Niger, **Journal of Financial and Accounting**, 2-3, pp64-73.
31. Sawan, N and Alsaqqa, I (2013): The advantage and the challenge of Adopting IFRS into UAE stock Market, **International Journal of Business and Management**, Vol.8, No.19, pp.1-23.
32. Tower, Greg, Hancock, P, and Taplin, R (1999): Regional study of listed companies compliances with IFRS, **Accounting Forum**, Vol.23, No..

- 33.Zeff, S. and Nobes,C (2010), Comentary: Has Australia (or and any other Jurisdiction) Adopted IRFS, **Australian Accounting Review**, No.53, Vol. 20, issue.2, pp178-184.
- 34.Zehri, Chokri and Abdelbaki, Asma (2013): Does adoption of IFRS Promote economies Growth in Developing Countries, **International open Journal of Economics**, Vol.1, No.1, January, pp1-13.
- 35.Zoris, Solomon (2012): The state of IFRS in Africa in : Governance across Borders: edited by: Dobuch, L, Mader, P. and Quack, S, January issue.
- 36.Almutawaa, Abdulla (2010), Disclosure level and Compliance with IRFS: An empirical investigation of Kuwaiti Companies, **International Business and Economics**, Vol.9, No.5, 1133-49.
- 37.Ahmed, Kamran (1996): Disclosure policy choice and Corporate Characteristic: a study of Bangladesh, **Asian Pacific Journal of Accounting**, Vol.3, issue 3.

### الملحق

#### بيانات عن المصرف الأول

بآلاف الدينارات

| السنة | إجمالي الأصول<br>T.A | صافي الدخل<br>Prof. | الخصوم الإيداعية<br>Lib. | النقدية السائلة<br>Liq. | حقوق الملكية<br>O.E |
|-------|----------------------|---------------------|--------------------------|-------------------------|---------------------|
| 2008  | 102035               | 2530                | 89501                    | 53577                   | 17340               |
| 2009  | 119851               | 2797                | 75866                    | 55809                   | 20070               |
| 2010  | 141870               | 3465                | 109843                   | 90524                   | 23418               |

#### بيانات عن المصرف الثاني

بآلاف الدينارات

| السنة | إجمالي الأصول<br>T.A | صافي الدخل<br>Prof. | الخصوم الإيداعية<br>Lib. | النقدية السائلة<br>Liq. | حقوق الملكية<br>O.E |
|-------|----------------------|---------------------|--------------------------|-------------------------|---------------------|
| 2008  | 19253042             | 91000               | 17310482                 | 14547959                | 467147              |
| 2009  | 22050690             | 162000              | 1987146                  | 16010295                | 1202403             |
| 2010  | 27296035             | 172000              | 25105113                 | 21168847                | 1242412             |

#### بيانات المصرف الثالث

بآلاف الدينارات

| السنة | إجمالي الأصول<br>T.A | صافي الدخل<br>Prof. | الخصوم الإيداعية<br>Lib. | النقدية السائلة<br>Liq. | حقوق الملكية<br>O.E |
|-------|----------------------|---------------------|--------------------------|-------------------------|---------------------|
| 2008  | 7070231              | 22238               | 6317501                  | 5407066                 | 186798              |
| 2009  | 9497228              | 62495               | 7648630                  | 7705467                 | 573077              |
| 2010  | 11760198             | 91732               | 10434803                 | 9336543                 | 664809              |

## بيانات عن المصرف الرابع

بآلاف الدينارات

| السنة | إجمالي الأصول<br>T.A | صافي الدخل<br>Prof. | الخصوم الإيداعية<br>Lib. | النقدية السائلة<br>Liq. | حقوق الملكية<br>O.E |
|-------|----------------------|---------------------|--------------------------|-------------------------|---------------------|
| 2008  | 1818524              | 20151               | 1666373                  | 1402500                 | 95263               |
| 2009  | 2189860              | 23170               | 2003353                  | 1696711                 | 108059              |
| 2010  | 2282182              | 19290               | 2117372                  | 1782357                 | 115569              |

## بيانات عن المصرف الخامس

بآلاف الدينارات

| السنة | إجمالي الأصول<br>T.A | صافي الدخل<br>Prof. | الخصوم الإيداعية<br>Lib. | النقدية السائلة<br>Liq. | حقوق الملكية<br>O.E |
|-------|----------------------|---------------------|--------------------------|-------------------------|---------------------|
| 2008  | 11388844             | 56277               | 10717676                 | 9648835                 | 418809              |
| 2009  | 10809970             | 62816               | 10142235                 | 9176374                 | 444716              |
| 2010  | 9036707              | 21592               | 8094756                  | 7540204                 | 408739              |

## بيانات المصرف السادس

بآلاف الدينارات

| السنة | إجمالي الأصول<br>T.A | صافي الدخل<br>Prof. | الخصوم الإيداعية<br>Lib. | النقدية السائلة<br>Liq. | حقوق الملكية<br>O.E |
|-------|----------------------|---------------------|--------------------------|-------------------------|---------------------|
| 2008  | 4838440              | 29491               | 4273935                  | 3450011                 | 245058              |
| 2009  | 7755000              | 48674               | 7062934                  | 6167632                 | 273090              |
| 2010  | 7372345              | 35069               | 6375901                  | 5841188                 | 488219              |

# مجلة البحوث المالية والاقتصادية

مجلة علمية إلكترونية محكمة متخصصة في المجالات المحاسبية والمالية والإدارية والاقتصادية  
تصدر عن قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد بجامعة بنغازي

تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية من وجهة نظر مراجعي الحسابات  
" دراسة تطبيقية في سوق الأوراق المالية الليبي "

Classification of evaluation indicators of the company's ability to continue from the  
auditors' point of view: An Applied Study in the Libyan Stock Market

د. عادل السيد علي أفكيرين<sup>1</sup> أ. مصباح عمار خليفة الخذري<sup>2</sup>

## الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية حسب أهميتها من وجهة نظر مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي . والمتمثلة في المؤشرات المالية ، والمؤشرات التشغيلية ، والمؤشرات الأخرى التي نص عليها معيار المراجعة الدولي رقم (570) الخاص بالاستمرارية . وقد استخدم البحث المنهج الوصفي في البحث ، وتم تصميم وتوزيع استبانة علمية محكمة على مجتمع الدراسة الذي يمثل في العاملين بمكاتب المراجعة المسجلة بسجل القيد لدى سوق الأوراق المالية الليبي عن سنة 2012م، والتي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة فيه . وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج تتمثل في أن هناك التزاماً من قبل مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي من حيث الاسترشاد بالمؤشرات المالية والمؤشرات التشغيلية والمؤشرات الأخرى، التي نص عليها معيار المراجعة الدولي رقم (570) الخاص بالاستمرارية، وذلك عند تقييمهم لقدرة الشركة على الاستمرار في النشاط. حيث جاءت أهمية المؤشرات المالية في المقدمة، جاء بعدها المؤشرات التشغيلية وكانت أهمية المؤشرات الأخرى تأتي في المرتبة الثالثة من حيث درجة التصنيف لدى المراجعين.

## Abstract

This study aims at identifying the classification of the evaluation's indicators of the Company's Going Concern, according to its importance from the External Auditors perspective of the listed companies in the Libyan stock market, namely financial indicators, operational indicators and other indicators predetermined in the international auditing standard No. 570. The Descriptive Methodology was used in the research. A questionnaire designed and distributed to the employees of audit offices registered in the Libyan stock market for the year 2012, which audits the companies listed therein. The study finds that there is a commitment by the auditors of the listed companies in the Libyan stock market to be guided by the financial indicators, operational indicators and other indicators set in the International Standard No. (570) in evaluating the Company's Going Concern. The importance of financial indicators came primarily, followed by operational indicators and the importance of other indicators came in third place in terms of degree of classification of the auditors.

<sup>1</sup> قسم المحاسبة- كلية الاقتصاد- جامعة عمر المختار.

<sup>2</sup> مدرسة العلوم المالية والإدارية -الأكاديمية الليبية

## 1 - مقدمة

يعد تعثر الشركات ظاهرة كونية - حيث شهدت دول العالم متقدمة كانت أو نامية، وبصرف النظر عن درجة تقدم بنيتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية حالات إفلاس الشركات؛ إلا أنه منذ عقد السبعينيات من القرن الماضي تصاعدت حدة الانتقادات الموجهة للمراجعين، وتحملهم المسؤولية عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بمقرضي الشركات المتعثرة وحملة أسهمها (مطر، 2000)، وأثار التساؤل حول فرض الاستمرارية -الذي يشير في المحاسبة إلى اعتبار أن الشركة مستمرة في أعمالها ونشاطها الطبيعي.

حيث يبدي المراجع رأيه عما إذا كانت الشركة قادرة على الاستمرارية في نشاطها من عدمه، ولقد كان المراجعون حتى وقت قريب يعدون هذا الفرض غير مناسب، وأن تأثيره غير مادي في عمليات المراجعة؛ بسبب ظروف عدم التأكد التي تحيط بالتعامل مع هذا الفرض، أما الآن وفي ظل المشاكل الاقتصادية السائدة أصبح حكم المراجع على قدرة الشركة على الاستمرار في نشاطها من الأمور الرئيسية، وأن حكم المراجع على مدى قدرة الشركة على الاستمرار في مزاوله نشاطها يتوقف على قدرته على الحكم على درجة الأهمية النسبية لظروف عدم التأكد (المومني و الشويات، 2008).

وفي العقدين الأخيرين من القرن العشرين زاد عدد القضايا المرفوعة ضد المراجعين؛ بسبب فشلهم في توفير إرشادات تحذيرية مبكرة عن مخاطر فشل الشركة في الفترة القريبة المنظورة، وعدم تقديمهم الإفصاحات الكافية والملائمة للطرف الثالث من مستخدمي القوائم المالية؛ مما أثر على مصداقيتهم وعلى سمعة المهنة وثقة الرأي العام فيها (Morris, 1997)، نقلاً عن (دحبور، 2009).

لقد تولد الاهتمام نحو التوسع في مسؤوليات المراجع للمساهمة في تقليل فجوة التوقعات، ومن بين تلك المسؤوليات مسؤولية المراجع عن تقييم قدرة الشركة على الاستمرار، وذلك بالتزام المراجعين بتطبيق المعايير الدولية (المطارنة، 2001: 97).

لقد أصدر الاتحاد الدولي للمحاسبين معيار المراجعة الدولي رقم (570) الخاص بالاستمرارية والذي يهدف إلى توفير إرشادات حول مسؤولية المراجع عند مراجعة البيانات المالية المتعلقة بملاءمة فرض الاستمرارية كأساس لإعداد البيانات المالية (ISA. 570, 2003)، وحدد مجموعة من المؤشرات التي تساعد المراجع في اكتشاف حالات الشك باستمرارية العمل، صنفت إلى مؤشرات مالية، ومؤشرات تشغيلية، ومؤشرات أخرى، ولا يعني وجود واحد أو أكثر من تلك المؤشرات دائماً أن فرض الاستمرارية موضع تساؤل، وحدد المعيار مجموعة من الإجراءات التي يجب على المراجع القيام بها عندما تثار الشكوك حول استمرارية العملاء، وكذلك الصيغ التي يضمنها في تقريره في ضوء النتائج التي تم التوصل إليها.

وتسعى هذه الدراسة إلى التعرف على الكيفية التي يتم بها تصنيف المؤشرات المالية والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى التي نص عليها معيار المراجعة الدولي رقم (570) الخاص بالاستمرارية، من حيث ترتيب درجة الأهمية لها، والذي بدوره يتيح لنا التعرف على مدى الالتزام بالاسترشاد بتلك المؤشرات في الواقع العملي من وجهة نظر المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي.

## الدراسات السابقة:

دراسة (Rosman et al. , 1999): وقد هدفت إلى دراسة كافة الحالات المهمة في الشركات الصناعية التي تؤثر على سلوك المراجعين في تقييم استمرارية الشركة، كما هدفت إلى مراجعة الكيفية التي يتكيف معها سلوك المراجعين في اتخاذ القرارات في الحالات المختلفة ، المتعلقة باستمرارية الشركات الصناعية، وتوصلت الدراسة إلى أن العوامل المالية سيطرت أكثر من العوامل غير المالية ، كما أن تصنيف المعلومات إلى مالية وغير مالية مهم جداً لفهم الاختلاف في الحصول على المعلومات من قبل المراجعين ، كما أن الأداء الدقيق في تقييم الاستمرارية مرتبط بالحصول على معلومات أكثر عن السيولة ، ومعلومات غير مالية في مرحلة مبكرة.

دراسة (Constantinides, 2002) : وقد هدفت هذه الدراسة إلى تحديد العوامل المؤثرة على قرارات الرأي حول الاستمرارية من قبل المراجعين الممارسين ومديري المصارف و الشركات التي أفلست ، كما هدفت إلى دراسة تأثير العوامل الأخرى التي تؤثر على قرار الرأي حول الاستمرارية، وقد أظهرت الدراسة أن المؤشرات المالية هي التي تؤثر على قرارات المراجعين ، وعلى العكس فإن المؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى ليست مهمة .

دراسة منصور (2003): تمثل الهدف الأساسي للدراسة في محاولة لترشيد الحكم الشخصي للمراجع عند تقييم استمرارية الشركة والتقرير عنها، وذلك من خلال إبراز أهمية المعلومات غير المالية عند تقييم استمرارية الشركات، بالإضافة إلى بيان نوعية هذه المعلومات ومصادر الحصول عليها، وكذلك بيان انعكاسات المرحلة العمرية التي تمر بها الشركة من دورة حياتها على درجة التركيز والعناية التي يوليها المراجع للمعلومات المالية، أو غير المالية موضع التقييم، وقد توصلت الدراسة إلى أهم النتائج التالية:

أولاً-تعتبر المعلومات المالية كافية بدرجة متوسطة لتقييم قدرة الشركات على الاستمرار في مزاوله أعمالها، ولا يمكن الاعتماد عليها بشكل منفرد.

ثانياً -تمثلت أهم الأسباب وراء تركيز المراجعين على المعلومات المالية عند تقييم الاستمرارية في المعرفة الأكبر للمراجعين بالمعلومات المالية عن المعلومات غير المالية، وكذلك في طبيعة التدريب الذي تلقاه المراجع، وأيضاً إن غالبية القضايا المرفوعة ضد المراجعين تكون بسبب التضليل في القوائم المالية.

ثالثاً -أكدت الدراسة أن الاعتماد على المعلومات المالية فقط وعدم أخذ المعلومات غير المالية والمرحلة العمرية للشركة في الاعتبار، قد يؤدي إلى وقوع المراجعين في أخطاء تتعلق بتقييم قدرة الشركة على الاستمرار .

دراسة نمره (2004): ركزت الدراسة على مدى مسؤولية المراجع عن تقييم فرض الاستمرارية التي تعد على أساسها القوائم المالية والأدوات الواجب استخدامها في هذا الشأن ، وخلصت إلى أن معايير المراجعة لم تولي اهتماماً بتقديم أدوات ونماذج محددة يستعين بها المراجع للتأكد من سلامة فرض الاستمرارية في كل عملية مراجعة، وإنما اهتمت فقط بتقديم إرشادات عن الظروف والأحداث التي تثير الشك في الاستمرارية ، كما أنها لا توفر المناخ الملائم لكي يشعر المراجعون بالمسؤولية عن عدم الإشارة إلى الاستمرارية في تقاريرهم عن القوائم المالية؛ ويعزى ذلك إلى أنه قد يكون الخوف من فقدان العميل أو بسبب الخوف من التحقق التلقائي للنبؤة، أو بسبب خلو معايير المراجعة من الأدوات المناسبة التي تساعد المراجعين في تقييم فرض الاستمرارية.

دراسة محمد (2005): هدفت الدراسة إلى بيان موقف ومسؤولية المراجع الخارجي الليبي تجاه فرض الاستمرارية، من حيث قيامه بتقييم فرض الاستمرارية ومدى تنفيذه لإجراءات تحليلية كفيلة بحصوله على مؤشرات توضح مدى سريان فرض الاستمرارية مع بيان لاهتمامه بإصدار نوعية تقرير مراجعة مناسب لما تعكسه القوائم المالية حيال فرض الاستمرارية، وتوصلت الدراسة إلى أهم النتائج التالية:

أولاً - لا يقوم المراجع الخارجي في ليبيا بتقييم فرض الاستمرارية.  
 ثانياً - لا ينفذ المراجع الخارجي إجراءات تحليلية تساعد على تنفيذ مهامه تجاه فرض الاستمرارية.  
 ثالثاً - لا يهتم المراجع الخارجي بإصدار تقرير مراجعة يظهر وضع فرض الاستمرارية.

**دراسة النائلي (2011):** استهدفت الدراسة معرفة مدى إدراك المراجعين الخارجيين في ليبيا لأهمية المعلومات غير المالية، وكذلك ما إذا كانت هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين إدراك مراجعي ديوان المحاسبة (جهاز المراجعة المالية سابقاً)، ومراجعي مكاتب المراجعة الخارجية حول مدى إدراكهم لأهمية المعلومات غير المالية، عند تقييمهم لمقدرة الشركة محل المراجعة على الاستمرار في مزاولة نشاطها، وقد تم اعتماد قائمة الاستبيان وقام بتوزيعها على عينة الدراسة وتوصل الباحث لأهم النتائج التالية:

أولاً - إن هناك إدراكاً كافياً من قبل المراجعين المشاركين في الدراسة لأهمية المعلومات غير المالية عند تقييم مقدرة الشركة على الاستمرار في العمل.

ثانياً - لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين إدراك مراجعي ديوان المحاسبة (جهاز المراجعة المالية سابقاً)، ومراجعي مكاتب المراجعة الخارجية حول مدى إدراكهم لأهمية المعلومات غير المالية عند تقييمهم لمقدرة الشركة محل المراجعة على الاستمرار في مزاولة نشاطها.

ومما سبق فإن هذه الدراسة تختلف عن الدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع في كونها ركزت بشكل مباشر على الكيفية التي يتم من خلالها تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية الواردة في معيار المراجعة الدولي رقم 570 حسب درجة الأهمية، ومدى الالتزام بالاسترشاد بتلك المؤشرات وذلك من وجهة نظر مراجعي الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي، وهو ما لم تركز عليه تلك الدراسات.

#### مشكلة الدراسة:

شهدت السنوات الأخيرة تطورات سريعة أثرت على البيئة التنافسية في سوق المراجعة ، حيث إن أهمية مهنة المراجعة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بنوعية الخدمات التي تقدمها للعملاء وكافة المستفيدين من خدمات المراجعة ؛ لذلك يجب على المراجعين الالتزام بالجودة وحسن الأداء المهني المطلوبة منهم أثناء تنفيذهم للمهام الموكلة إليهم ، وتسعى المراجعة إلى تقديم خدماتها إلى الغير متمثلة في إبداء رأي مهني مستقل عن مدى مصداقية وعدالة القوائم المالية التي تعدها إدارة الشركات بهدف إضفاء المزيد من الثقة على تلك القوائم ، حيث يعتمد عليها العديد من الأطراف في اتخاذ قراراتهم الاقتصادية المستقبلية ؛ لذلك فإن الأمر يتطلب أن يتوافر لدى المراجع المهارات والمعارف اللازمة التي تمكنه من القيام بدوره بكفاءة ، والعمل على تطوير قدراته باستمرار ؛ حتى يمكنه مواكبة التغيرات المستمرة و المتسارعة في البيئة التي يعمل بها .

لقد حدد معيار المراجعة الدولي رقم 570 الخاص بالاستمرارية الذي أصدره الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) مجموعة من المؤشرات والإجراءات التي يمكن للمراجع أن يأخذها بعين الاعتبار للحكم على قدرة الشركة على الاستمرارية، واعتبار أن فرض الاستمرارية هو الأساس الذي يبنى عليه إعداد القوائم المالية؛ ولذلك يجب على المراجع جمع الأدلة الكافية والملائمة حتى لا يكون هناك شك في استمرارية الشركة.

وقد أكد المعيار المذكور أن مؤشرات المخاطر التي يثار التساؤل فيها حول إمكانية تواصل الشركة كمؤسسة مستمرة، قد يأتي من البيانات المالية، أو من مصادر أخرى وأدرج أمثلة غير شاملة حول المؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى التي يمكن للمراجع الاسترشاد بها عند تقييمه لقدرة الشركة على الاستمرارية، ولم يضع المعيار تصنيفاً رتبياً محدداً أو نموذجاً يوضح درجة الأهمية المرتبطة لكل مؤشر من تلك

المؤشرات، لذلك فقد يتفاوت التصنيف المرتبي لتلك المؤشرات وقد تختلف وجهات النظر في ذلك من بيئة إلى أخرى، ومن مراجع إلى آخر في ظل عدم وجود تصنيف محدد لتلك المؤشرات .

ومع إنشاء سوق المال الليبي الذي أدرجت فيه العديد من الشركات للتعامل في الأوراق المالية؛ بهدف تهيئة مناخ استثماري يحقق مصلحة الاقتصاد الوطني يتم فيه توظيف المدخرات من خلال السماح بعمليات البيع والشراء للأسهم، والقيام بالعمليات الاستثمارية بهدف المساهمة في تنمية عجلة الاقتصاد المحلي، بات لازماً على المراجع في ليبيا أن يقوم بتطوير معلوماته ومهاراته لكي يحافظ على كفاءته المهنية ؛ حتى يمكنه التعامل مع كافة المؤشرات التي من شأنها أن تؤثر على استمرارية عمل الشركة، والتنبه عنها في الوقت المناسب سواء كانت تلك المؤشرات - مؤشرات مالية، أو مؤشرات تشغيلية، أو مؤشرات أخرى، كما يتحتم عليه مراعاة أهمية الأخذ في الاعتبار كافة الحقوق، وكذلك كافة الظروف المحيطة بالشركة التي يقوم بمراجعة حساباتها عند إصدار تقريره حول مدى قدرتها على الاستمرارية.

وتأسيساً على ما سبق يمكن صياغة مشكلة الدراسة من خلال التساؤل التالي:

هل تلقى المؤشرات المتعلقة بتقييم قدرة الشركة على الاستمرارية المتمثلة في المؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى أهمية من حيث التصنيف؟ وهل يتم الاسترشاد بها من قبل مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي؟ وهل يتفاوت تصنيف تلك المؤشرات من حيث درجة الأهمية في ترتيبها؟

#### أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة من طبيعة فرض الاستمرارية الذي يؤثر على أسس ومبادئ محاسبية كثيرة مثل : مبدأ التكلفة التاريخية، ومبدأ الحيطة والحذر، وأساس الاستحقاق، كما تبرز أهمية هذه الدراسة في كونها تتيح لنا التعرف على وجهة نظر المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة، التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي، وذلك في كيفية تصنيفهم لدرجة الأهمية في ترتيب مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية المتمثلة في المؤشرات المالية ، والمؤشرات التشغيلية ، والمؤشرات الأخرى التي نص عليها معيار المراجعة الدولي رقم (570) الخاص بالاستمرارية ، ومدى التزامهم بالاسترشاد بها في الواقع العملي .

#### أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- التعرف على وجهة نظر المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي، في كيفية تصنيفهم لدرجة الأهمية في ترتيب مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

- دراسة مدى الاسترشاد بالمؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى في الواقع العملي عند تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية، من قبل المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي.

**فروض الدراسة:**

في ضوء مشكلة وأهداف الدراسة فقد اعتمد البحث في الإجابة على تساؤل هذه الدراسة وتحقيق أهدافها على الفرضيتين التاليتين:

- **الفرضية الأولى:** يلتزم مراجعو الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي بالاسترشاد بالمؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى؛ وذلك لأهميتها عند تقييم قدرة الشركة محل المراجعة على الاستمرارية.

**الفرضية الثانية:** يتفاوت تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية المتمثلة في المؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى من حيث درجة ترتيبها حسب الأولوية من وجهة نظر مراجعي الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي.

**منهج الدراسة:**

لغرض الوصول إلى تحقيق أهداف الدراسة تم اتباع المنهج الوصفي بهدف الحصول على دراسة معمقة باعتباره منهج مناسب لدراسة الظاهرة محل البحث؛ وذلك لأنه يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة كما توجد في الواقع ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاً، ويعبر عنها تعبيراً كيفياً أو كمياً، فالتعبير الكيفي يصف لنا الظاهرة ويوضح خصائصها، أما التعبير الكمي فيعطينا وصفاً رقمياً يوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها ودرجات ارتباطها مع الظواهر المختلفة الأخرى من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة ذات الصلة وكذلك تجميع وتحليل واختبار البيانات باستخدام الأساليب الإحصائية للوصول إلى حقائق علمية حول فروض الدراسة.

**مجتمع وعينة الدراسة:**

يتكون مجتمع وعينة الدراسة من المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة المقيدة بسجل القيد لدى سوق الأوراق المالية الليبي، والتي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في السوق.

**وسيلة جمع البيانات:**

تم استخدام الاستبانة لتجميع البيانات، ومن ثم تحليلها عن طريق الأساليب الإحصائية الملائمة لاختبار فروض الدراسة للوصول للنتائج، وتقديم التوصيات اللازمة لخدمة الدراسة.

**نطاق وحدود الدراسة:**

يقتصر نطاق مجتمع وعينة الدراسة على مكاتب المراجعة الخارجية التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة والمقيدة بسجل القيد لدى سوق الأوراق المالية الليبي، عن سنة 2012م.

**الإطار النظري للدراسة:**

يعتبر فرض استمرارية الشركات من الفروض الرئيسية التي تؤثر في إعداد القوائم المالية، ويتفق ذلك مع التوقع الطبيعي لأصحاب الشركة والإدارة، وأن احتمال التصفية يعد حالة استثنائية، وكثيراً من المبادئ العلمية المطبقة في المحاسبة تجد مبررها في فرض الاستمرارية خاصة المبادئ التي تحكم تقييم الأصول الثابتة التي تقتضى من أجل تحقيق خدمات طويلة الأجل في المستقبل، فتقدير العمر الإنتاجي للأصل، والقيمة المتبقية بعد احتساب قيمة أقساط الاستهلاك، يتم تقييمها على أساس فرض استمرارية الأصل في خدمة الشركة، وأن الميزانية التي يتم إعدادها من قبل المحاسب ليست ميزانية تصفية إنما هي ميزانية لشركة مستمرة في أعمالها.

وتجدر الإشارة إلى أن كل من معايير المحاسبة الدولية وكذلك معايير المراجعة الدولية لم تغفل فرض الاستمرارية؛ وذلك نظراً لأهميته، حيث تطلب معيار المحاسبة الدولي رقم (1) ضرورة قيام الإدارة عند إعداد التقارير المالية بإجراء تقييم لقدرة الشركة على الاستمرار.

ويقصد بالاستمرار-استمرار الشركة وليس الملكية؛ لأن كثيراً من الشركات تقوم ببيع الأسهم العامة التي تملكها، وفي حال تصفية الشركة التي تعاني من عدم القدرة على الاستمرارية فإن العاملين بالشركة يفقدون أعمالهم، أما الزبائن فيبحثون عن مصادر أخرى للتزود، أما في حالة البيع فإن الشركة تستمر في الوجود بالرغم من وجود مالكين جدد لها، ويمكن أن تصبح فرعاً من شركة أخرى كبيرة ويحتفظ العاملون فيها بأعمالهم وتستمر في خدمة زبائنهم (الذنيبات، 1991: 42).

#### مفهوم الاستمرارية في أدبيات المراجعة:

يشير معيار المراجعة الدولي رقم 570 الخاص بالاستمرارية إلى أن افتراض الشركة المستمرة هو مبدأ رئيسي في إعداد البيانات المالية وبموجب فرض الاستمرارية ينظر عادة إلى أن الشركة مستمرة في عملها في المستقبل المنظور دون أن يكون لها هدف أو حاجة للتصفية، أو التوقف عن المتاجرة، أو محاولة الحصول على الحماية من الدائنين بموجب القوانين والأنظمة، وتبعاً لذلك يتم تسجيل الأصول والالتزامات على أساس أن الشركة ستكون قادرة على تحقيق أصولها والوفاء بالتزاماتها أثناء سير العمل المعتاد (جمعة، 2010: 861-862).

إن الاستمرارية في المراجعة تعني " أن يبدي المراجع رأيه عما إذا كانت الشركة قادرة على الاستمرار في مزاوله نشاطها من عدمه "، وقد أصبح حكم المراجع على قدرة الشركة على الاستمرار في نشاطها من الأمور الرئيسية، وأن حكم المراجع لقدرة الشركة على الاستمرار يتوقف أولاً على قدرته على الحكم على درجة الأهمية النسبية لظروف عدم التأكد (الشويات، 2004: 1).

وتعرف الاستمرارية وفقاً لمعيار المراجعة رقم 59 في الفقرة 341 بأن المراجع مسؤول عن تقييم ما إذا كان هناك شك جوهري في قدرة الشركة على الاستمرار لمدة زمنية معقولة، وهذه المدة الزمنية المعقولة اعتبرت بأنها لا تزيد عن سنة مالية واحدة بعد تاريخ المصادقة على البيانات المالية ومراجعتها (حمدان، 2005: 24).

#### أهمية فرض الاستمرارية في المراجعة:

نظراً لأهمية فرض الاستمرارية خصص الاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين (IFAC) المعيار الدولي للمراجعة رقم (570) لمعالجة موضوع استمرارية الشركة؛ وذلك بقصد توفير مجموعة من الإرشادات التي يسترشد بها المراجع عند فحصه لمدى صحة هذه الفرضية خلال عملية مراجعة البيانات المالية للشركة، كما حدد إطاراً عاماً لتحديد مسؤوليته عن التحقق من صحة هذا الفرض، مع مجموعة من المؤشرات التي سيعتمد عليها في هذا المجال وذلك إذا ما حدث لديه شك حول قدرة الشركة على الاستمرار في المستقبل المنظور (مطر وعبيدات، 2007: 441).

إن قدرة الشركة على الاستمرار أصبح يمثل أهمية بالغة لكافة الأطراف المرتبطة معها بعلاقة مباشرة، خاصة وأن هدف الربح لم يعد هو المقياس الأمثل للحكم على كفاءة أداء الشركة، بل تحول الاهتمام إلى التدفقات النقدية المستمرة التي على أساسها يتم تقييم مدى قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها (عبد الرحمن، 1995: 126-127).

ويعتبر فرض الاستمرارية من الفروض الهامة في المراجعة؛ نظراً لأنه يكون مع الفروض الأخرى الأساس المناسب لنظرية مراجعة متكاملة، كما أنه يوفر مرشداً للمراجع عند تنفيذ جميع أعمال الفحص والمراجعة، وبذلك يوفر له حماية ضد تغيرات العمل، والتغيرات الاقتصادية الأخرى، خلال فترة تنفيذ عمليات الفحص والاختبار (رضوان، 1989: 80).

وهناك علاقة مباشرة بين المراجعة وفرض الاستمرار وخاصة في ظل الظروف الاقتصادية السائدة وظروف عدم التأكد التي تعمل في ظلها الشركات، حيث أصبح الحكم على مدى استمرارية الشركة في مزاوله نشاطها من

الأمر الهامة التي يوليها المراجع اهتماماً وعناية خاصة (علي، 1994)، ومما يدل على أهمية فرض الاستمرار وعلاقته بعملية المراجعة وجود ظواهر اقتصادية مثل ظاهرة الإفلاس التجاري وما يترتب عليها من آثار سلبية سواء على حاملي الأسهم أو السندات ، أو الموردين والدائنين ، وأي عملاء تربطهم عقود طويلة الأجل مع الشركات التي تتعرض لظاهرة الإفلاس كما أن لظاهرة الإفلاس تأثيراً على الاقتصاد القومي والمجتمع بصفة عامة.

### إجراءات تقييم المراجع لقدرة الشركة على الاستمرارية:

لا شك أن المراجع يقوم بمجموعة من الإجراءات التي تطلبها عملية مراجعة وتقييم قدرة الشركة على الاستمرارية، وذلك حتى يتمكن من إعداد تقريره على الوجه المطلوب.

وينبغي على المراجع عند التخطيط والقيام بإجراءات المراجعة وتقييم النتائج أن يراعي مدى ملائمة استخدام الإدارة لفرض استمرارية الشركة عند إعداد القوائم المالية (حماد، 2007: 918). ويجب على المراجع أن يدرس خطط الإدارة للتخفيف من حدة المشاكل التي تواجه الشركة، ومدى إمكانية تطبيق تلك الخطط في فترة زمنية معقولة قبل أن يقرر ما إذا كان فرض الاستمرارية لا يزال محل شك أساسي، مستخدماً تقديره الشخصي المهني (نمرة، 2004: 79) نقلاً عن (ASB, AICPA, SAS, 59, pp.5-6). كما أنه يجب على المراجع الحصول على أدلة الإثبات الكافية عن خطط الإدارة وقدرتها على تحسين الظروف المسببة لمشاكل الاستمرارية (علي، 1994: 207).

إن شكوك المراجع فيما يتعلق بقدرة الشركة محل المراجعة على الاستمرار وقيامه بجمع أدلة الإثبات الإضافية ودراسته لخطط الإدارة، إنما يجب أن يبدأ منذ اللحظات الأولى لظهور أي مؤشر من مؤشرات العسر المالي، والتي تتبلور في عدم قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل، وذلك دون الانتظار لدخول الشركة في مرحلة من مراحل الفشل وما قد يلي ذلك من رفع يد الشركة عن إدارة أموالها تمهيداً لإشهار إفلاسها وتصفيتها؛ وذلك لأن دور المراجع لا يقتصر على مجرد تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية والتقرير عن ذلك، بل يمتد دوره ليدق ناقوس الخطر محذراً ومرشداً للإدارة لاتخاذ الإجراءات الوقائية أو العلاجية الكفيلة لإخراج الشركة من دائرة العسر المالي وذلك قبل الانزلاق في هاوية الفشل ثم الإفلاس والتصفية (منصور، 200). .

ويقوم المراجع أثناء المراجعة بتنفيذ إجراءات يتم تصميمها للحصول على قرائن مناسبة تدعم رأيه حول المعلومات المالية، وعندما تثار الشكوك حول الاستمرارية تكتسب بعض هذه الإجراءات أهمية إضافية أو قد يكون من الضروري اتباع إجراءات إضافية أو تحديث معلومات تم الحصول عليها سابقاً ومنها (محمود، 1999: 23).

- تحليل ومناقشة التدفق النقدي والربحية والتوقعات المستقبلية المعنية مع الإدارة في أقرب وأنسب وقت قبل تقرير المراجع.

- مراجعة الأحداث اللاحقة بعد تاريخ الميزانية العمومية؛ بحثاً عن الأمور التي تؤثر على استمرارية الشركة.
- تحليل ومناقشة آخر معلومات مالية دورية متوفرة.
- مراجعة شروط السندات واتفاقيات القروض والوقوف على أي إخلال في بنودها.
- قراءة محاضر اجتماعات المساهمين ومجلس الإدارة واللجان الهامة الأخرى للتعرف على صعوبات التمويل.
- طلب معلومات عن أية أمور قانونية هامة من المستشار القانوني للشركة.
- التأكد من وجود ترتيبات قانونية ملزمة مع أطراف ذات صلة أو أطرافاً أخرى للمحافظة على الدعم المالي، وتقييم المقدرة المالية لهذه الأطراف في توفير أموال إضافية.
- تقييم وضع الشركة في ضوء الطلبات القائمة للعملاء.

- الحصول على إقرارات من الإدارة ضمن كتب التمثيل بخصوص الخطط المستقبلية التي قد يترتب عليها تحسن الأوضاع.

ويهتم المراجعون بالتنبؤ بالفشل أو التعثر في مرحلة التخطيط من عملية المراجعة؛ وذلك لمعرفة مستوى الأهمية النسبية لكل بند، ومقدار الجهد والعناية التي يجب بذلها أثناء القيام بعملية المراجعة (قاقيش وعطوة، 2011: 148).

وأوضح (شطأ، 1994: 9-11) الطريقة التي يتبعها المراجع في تقييمه لقدرة الشركة على الاستمرار والتي تتلخص خطواتها الأساسية في التالي:

أولاً: يدرس المراجع نتائج إجراءات مراجعته العادية بالإضافة إلى ظروف الشركة وظروف البيئة الخارجية المحيطة بها؛ ليتبين منها ما إذا كانت هناك مؤشرات تثير لديه شكوكاً جوهرية في قدرة الشركة على الاستمرار. ثانياً: إذا حدث ووجد المراجع مؤشرات تثير لديه شكاً جوهرياً في قدرة الشركة على الاستمرار لفترة معقولة من الزمن فعليه أن يقوم بالآتي:

- يحصل على معلومات من خطط إدارة الشركة للتخفيف من المشكلة.
- يحدد العوامل ذات الأهمية الخاصة في تخفيف مشكلة استمرارية الشركة ويخطط وينفذ إجراءات مراجعة للحصول على أدلة إثبات من تلك العوامل.
- يقيم المراجع قدرة الشركة على الاستمرار بعد أن يضع في اعتباره آثار خطط الإدارة للتخفيف من المشكلة وينتهي من تقييمه إلى أحد احتمالين:
- الأول: أن شكه الجوهري في قدرة الشركة على الاستمرار بعد أخذه لآثار خطط الإدارة التخفيفية في الاعتبار قد زال.

الثاني: أن شكه الجوهري في قدرة الشركة على الاستمرار مازال قائماً وفي هذه الحالة عليه أن يراعي أثر ذلك على القوائم المالية للشركة، وعلى تقرير المراجعة.

وبإمكان المراجع استخدام نوعين من الأدوات في استكشاف مؤشرات أو دلائل الفشل المالي للشركات وهذان النوعان هما (محمود، 1999: 23):

أولاً: أدوات موضوعية تقوم على نماذج رياضية قام بتطويرها مجموعة من الباحثين للتنبؤ بحوادث الإفلاس. ثانياً: أدوات ذاتية يكونها المراجع بنفسه وذلك بناءً على تقديراته وأحكامه الشخصية التي يتوصل إليها من خلال مؤشرات تكشفها له الظروف المحيطة بالشركة مثل:

- مؤشرات لمشاكل تمويلية تعاني منها الشركة تظهر معالمها على سبيل المثال في ضعف واضح في السيولة، أو نقص في الملاءة، أو توقف عن سداد دين مهم أو نقص في مصادر التمويل.
- مؤشرات لمشاكل تشغيلية تعاني منها الشركة تنعكس على أدائها التشغيلي في صورة خسائر تشغيلية متوالية على مدار عدة سنوات، أو شكوك تحيط بتحقيق إيرادات مستقبلية، أو ظهور نزاعات قانونية بينها وبين موردي الخامات الأساسية التي تستخدمها.
- مؤشرات لمشاكل إدارية تنعكس معالمها في عدم كفاءة السياسات الإدارية أو في نقص واضح في الرضاء الوظيفي، أو في تغييرات مستمرة في عضوية مجلس الإدارة.
- مؤشرات لمشاكل محاسبية تبرز معالمها في ميل مفرط من قبل إدارة الشركة إلى تغيير سياساتها المحاسبية المتبعة، مثلاً في مجال المخزون السلعي، أو مجال إهلاك الأصول الثابتة، أو في سياسات تكوين المخصصات والاحتياطيات، أو ميل واضح من قبلها لتغيير المراجعين.

ويجب على المراجعين دراسة مدى التزام العميل بالتشريعات التي لها أثر مباشر على القوائم المالية ، وأن يقوم المراجع كذلك ببعض الإجراءات المتمثلة في الحصول على وصف وتقييم للقضايا المرفوعة ، وأن يقوم بفحص مستندات العميل المتعلقة بها ، والمطالبات والتقديرات الضريبية والمراسلات بين العميل وبين مستشاريه القانونيين ، والتي يكون موضوعها النصح بعدم القيام بعمل معين إلا أن العميل تجاهله ، وكذلك أن يحصل من الإدارة على ضمانات تفيد قيامها بالإفصاح عن جميع المطالبات التي لم يبت بعد في شأنها ، والتي يجب الإفصاح عنها وكذلك أن يحصل على استجابة من محامي الشركة عن أداء مهام وظيفته والمتعلقة بالاستعلام ومتابعة الدعاوى القضائية (عطا الله، 2000) .

وعلى المراجع عند التخطيط لعملية المراجعة دراسة وفهم نشاط العميل، وعند تنفيذ إجراءات المراجعة وتقييم النتائج، ومن خلال عملية تقييم المخاطر أن يقوم بتقييم مدى مناسبة استخدام الإدارة لفرض الاستمرارية عند إعدادها للبيانات المالية وفيما إذا كانت هناك حالات عدم تأكد مادية تؤثر على استمرارية الشركة وتحتاج إلى إفصاح في البيانات المالية، وعليه أن يأخذ بعين الاعتبار عملية التقييم التي قامت بها الإدارة والفرضيات التي اعتمدت عليها (الذنيبات، 2010: 93) .

وتجدر الإشارة إلى أن النشرات والمعايير الدولية الصادرة لم تلزم المراجع في كل عملية مراجعة بتأدية إجراءات مراجعة تصميم خصيصاً للتأكد من سلامة فرض الاستمرارية، والذي تعد على أساسه القوائم المالية، ولكن تلك المعايير تتطلب من المراجع تأدية إجراءات إضافية فقط في حالة وجود شك أساسي قد يثار عن الاستمرارية من خلال إجراءات المراجعة الروتينية العادية؛ ولذلك فإن المعايير قد اهتمت جميعها فقط بتحديد بعض المؤشرات والظروف والأحداث التي قد تثير شكاً أساسياً لدى المراجع بشأن الاستمرارية من خلال مراجعته العادية، ولم تهتم بتقديم أدوات محددة أو نماذج معينة يمكن أن يستخدمها في برامج مراجعته للتأكد من مدى سلامة فرض الاستمرارية ، في كل عملية مراجعة يقوم بها (نمرة، 2004) .

إن المراجع لا يبحث عن أدلة موضوعية بخصوص استمرار الوجود للشركة؛ نظراً لأنه في غياب المعلومات العكسية (الطارئة)، فاستمرار الشركة يفترض دائماً في المحاسبة، وبناءً على ذلك فإن المراجع لا بد أن يأخذ في اعتباره مثل هذه المعلومات الطارئة، وأي عوامل تؤيد دعم هذه المعلومات، ومن المعلومات الطارئة ما هو واسع الانتشار في الأهمية، وبعض آخر له أهمية فقط عند مقارنته بمعلومات أخرى (المنوفي، محمود، 1994: 1856).

وفي حالة وجود شك جوهري بخصوص قدرة الشركة على الاستمرار في مزاوله النشاط خلال الفترة القادمة، فيجب على المراجع دراسة التأثيرات المحتملة على القوائم المالية، ومدى كفاية الإفصاح المرتبط بها والتي منها معرفة الظروف والأحداث التي تسببت في هذا الشك والتأثيرات المحتملة لتلك الظروف والأحداث وتقييم الإدارة لتلك الظروف والأحداث والعوامل المختلفة لها، واحتمال عدم إمكانية الشركة على الاستمرار في نشاطها وخطط الإدارة (جربوع وأبو معمر، 2003) .

ويرى (نمرة، 2004 : 2) ضرورة قيام المراجع في كل عملية مراجعة بتصميم إجراءات أو اختبارات مراجعة تتضمنها برامج مراجعته عن مدى سلامة فرض الاستمرارية.

وعندما يثار شك يتعلق بملاءمة فرض الاستمرارية، على المراجع أن يجمع أدلة إثبات كافية وملائمة لمحاولة إزالة الشك المتعلق بقدرة الشركة على الاستمرار في العمل في المستقبل المنظور، وبالشكل المقنع للمراجع.

وتجدر الإشارة إلى أن شركات المراجعة ذات الحجم الكبير تركز على القيام بالإجراءات اللازمة للكشف عن الأسباب التي تؤدي إلى التعثر والفشل المالي أكثر من الشركات الأصغر حجماً، حيث تميل تلك الشركات إلى

تكثيف إجراءات المراجعة التحليلية، وتقوم بتدعيم تحليلها بنماذج للتوقع بالفشل المالي كما تميل إلى تطبيق إجراءات ضبط الجودة؛ وذلك خوفاً على سمعتها نتيجة لتعثر أو فشل إحدى الشركات التي تراجعها في المستقبل، علاوة على أن تلك الشركات تحوي مراجعين من حملة شهادات متخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة، مما يوفر لديها القدرة للقيام بتلك الإجراءات بشكل أفضل (حمدان، 2005 : 148).

ويجب على المراجع توخي الحذر عند استخدامه للنسب والمؤشرات المالية في الحكم على استمرارية الشركة؛ وذلك لأن مدلول النسب والمؤشرات المالية قد يكون مضللاً للغاية، وبالتالي فعلى المراجع عمل دراسة تفصيلية لبنود ومكونات هذه النسب ومراجعتها، كما يجب على المراجع التحقق من مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية (علي، 1994: 253).

ويرى Mills and Yamamura نقلاً عن (مطر وعبيدات، 2007) ضرورة أن يقوم المراجع بأخذ عينات من نسب التدفقات النقدية، حتى يستطيع أن يكون تصوراً كاملاً عن قدرة الشركة على الاستمرار ذلك أن اهتمامه بمعلومات قائمتي المركز المالي والدخل مع تهميش معلومات قائمة التدفقات النقدية، لا يعطي تقريره المصادقية المطلوبة.

#### المؤشرات التي يسترشد بها المراجع في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية:

مع التطور الكبير في المراجعة كعلم وكمهنة في العديد من دول العالم، حيث أصدرت الهيئات والمنظمات المهمة بالمهنة في تلك الدول العديد من النشرات والتوصيات والإرشادات المتعلقة بقواعد وأساليب المراجعة؛ حتى يمكن القول بأن المراجعة أصبحت علماً له أصول وقواعد علمية، وأصبح الهدف الأساسي للمراجعة هو التحقق من صدق وعدالة القوائم المالية التي تعدها إدارة الشركات؛ بهدف إضفاء مزيد من الثقة على هذه القوائم التي تعتمد عليها العديد من الأطراف في اتخاذ قراراتهم الاقتصادية، لذلك فإن الأمر يتطلب أن يتوافر للمراجع المهارات والمعارف اللازمة التي تمكنه من القيام بدوره بكفاءة، وأن يعمل دائماً على تحديث ما لديه من معلومات ومعرفة فنية عن قواعد ومعايير المحاسبة والمراجعة، والإحاطة بجميع التطورات المهنية، والتشريعية والتنظيمية، حتى يمكنه مواكبة التغيرات المستمرة في البيئة التي يعمل بها.

وتزايدت أهمية البيانات المالية المنشورة كمصدر للمعلومات بالنسبة لمتخذي القرار بحيث يفرض على المراجع أن يوسع نطاق مهمته في المراجعة وذلك من مجرد مراجعة البيانات التاريخية إلى مراجعة الخطط المستقبلية للشركة، وذلك بما فيها الموازنات التخطيطية والتدفقات النقدية، وأن يأخذ المراجع بعين الاعتبار جميع الأحداث اللاحقة المتوقع حدوثها في الشركة خلال المستقبل المنظور، لأنه سيأخذ في الاعتبار آثار الأحداث المستقبلية على الوضع المالي للشركة، ومن ثم تأثير هذه الأحداث على فرص احتمالات نموها واستمرارها (المطارنة 2001: 99).

إن الشركة عندما تزاوّل نشاطها وتتفاعل مع البيئة المحيطة بها، تتأثر بعدة متغيرات سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية أو غيرها من المتغيرات الأخرى التي قد تؤثر على استمراريته في مزاولة نشاطها، إذ إن عدم قدرتها على الاستمرار يعني فشلها في تحقيق أهدافها التي قامت من أجلها، الأمر الذي ينتج عنه عزوف المستثمرين عن استثمار أموالهم فيها (منصور، 2003: 6-7).

إن المؤشرات التي توضح إمكانية عدم قدرة الشركات على الاستمرار في مزاولة النشاط لا تظهر فجأة وإنما يتم ذلك على مراحل، فقد تتعرض الشركات للعديد من الاضطرابات أو الأزمات أو المعوقات خلال ممارستها

لنشاطها مما يحتم عليها دراسة تلك الاضطرابات والمعوقات لغرض الحصول على بيانات ومعلومات تبين وضعيتها وتساعد على التنبؤ بالوضع المستقبلي لاستمرارها في مواصلة نشاطها من عدمه (محمد، 2005:47).

وقد تكون تلك المؤشرات مالية متمثلة في بعض النسب المالية المتعارف عليها التي يتم استخدامها من قبل المراجع لتقييم قدرة الشركة على الاستمرار، أو مؤشرات تشغيلية تصنف ضمن المعلومات غير المالية والتي يجب إعطاؤها الاهتمام الكافي حيث تعد مصدر ذو قيمة هائلة للمراجع، باعتبارها تقوي من قدرته على التكوين الملائم والمناسب لتوقعات دقيقة عن القوائم المالية، والتي تعتبر ضرورية ولازمة عند تحديد التقلبات غير العادية التي يعتمد عليها المراجع عند تحديد نطاق عملية المراجعة، وتؤخذ في الاعتبار عند تقييمه للقدرة الاستمرارية للشركة محل المراجعة مثل التعرف على خطط الإدارة ودراساتها وفحصها والتحقق من سلامتها وجديتها وإمكانية تنفيذها، وقد تظهر أيضاً مؤشرات أخرى تصنف ضمن المعلومات غير المالية مثل التغيرات التي قد تحصل في التشريعات أو السياسات الحكومية كتغيرات قوانين الضرائب (منصور، 2003: 133-138).

إن معايير المراجعة وفرت بعض العوامل والمؤشرات سواء المالية أو غير المالية التي يمكن للمراجع أن يسترشد ويستعين بها في تحديد مدى قدرة الشركة على الاستمرارية، رغم أنها يغلب عليها طابع العمومية والغموض وذلك لافتقارها إلى الطريقة أو الأسلوب أو النموذج العملي المنظم والعام للتقييم، مما يجعل هذه العملية تعتمد في النهاية على الحكم الشخصي للمراجع، وبالتالي فإنه عند تناول نفس المعلومات أو المؤشرات بواسطة عدة مراجعين فإنهم لا يصلون لنفس النتائج، ولكن يصلون إلى نتائج مختلفة (منصور: 66). إن قدرة المراجع على استخدام أساليب ومؤشرات للتنبؤ بالاستمرار يمثل بعداً إيجابياً لدور المراجع يتمشى مع متطلبات الإفصاح، وكذلك يتمشى مع توصيات المجامع العلمية والهيئات المهنية العالمية (عبد الرحمن، 1995: 146).

وبناءً على ما سبق، ونظراً لما يمثله تقييم قدرة الشركة على الاستمرار من أهمية بالغة، فقد اهتمت العديد من الهيئات والمنظمات العلمية والمهنية، وكذلك الدراسات الميدانية في مختلف دول العالم بالتوصل إلى العديد من الإرشادات التي يمكن للمراجع أن يسترشد بها عند تقييم قدرة الشركة على الاستمرار والمتمثلة في جملة من المؤشرات المختلفة التي سيتم تناولها فيما يلي.

#### طبيعة وأهمية مؤشرات تقييم القدرة على الاستمرارية:

من المؤكد أن توقف الشركات عن مزاولتها نشاطها لا يحدث بصورة مفاجئة وإنما يحدث نتيجة لتراكم الأزمات والصعوبات التي مرت بها الشركة من خلال مزاولتها لنشاطها وتعاملها مع البيئة المحيطة، والتي قد تؤدي بالشركة إلى التوقف نهائياً عن النشاط، وذلك في حال لم يتم معالجتها بصورة مناسبة، لذلك فإن المؤشرات التي تشير إلى عدم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط تظهر على مراحل قد تطول أو تقصر، وأن المعرفة أو الإفصاح عن هذه المؤشرات في بداياتها تتيح للأطراف المتعددة المهتمة والمرتبطة بالشركة من اتخاذ القرارات الملائمة في وقت مناسب حيث أن فشل الشركة بشكل مفاجئ يؤدي إلى أضرار مادية ومعنوية تصيب الأطراف المرتبطة بالشركة والمجتمع ككل.

وهناك علاقة ارتباط عكسية بين المؤشرات المالية للشركات وبين نمو أسهمها، وأحد هذه الأسباب قد يكون أن البيانات السنوية قد لا تعكس العلاقة المعنوية بين المؤشرات المالية وأسعار الأسهم بشكل كفاء، وسبب آخر قد يكون الإفصاح عن الأرباح أو الإفصاح المختلف الذي تنشره الشركات بشكل آني خلال العام قد يكون مؤثراً في أسعار أسهمها (البراد، 2008: 5). ويتفق المراجعون والمحللون الماليون على أهمية الجمع بين المؤشرات المالية والمؤشرات غير المالية، وذلك عند التنبؤ بفشل الشركات (مطر، 2001: 7).

وعندما تتضمن المعلومات غير المالية إلى معلومات القوائم المالية يؤدي ذلك إلى تنبؤات وتوقعات أكثر دقة عن أرصدة الحسابات والنسب، أكثر من الاعتماد على معلومات القوائم المالية بمفردها (مجاهد، 2001: 229).

إن المعلومات المالية يمكن أن تظهر للإدارة الآثار المالية لإحداث تمت في الماضي، أما المعلومات غير المالية (التشغيلية) فهي توفر معلومات عن درجة رضا المستهلك، أنشطة التطور التكنولوجي وأثارها على تطوير إنتاجية الشركة مما يسهم في التنبؤ بالتطور المالي في المستقبل (خضير، 2001: 1).

كما أن المعلومات المالية يعتمد عليها بطريقة أكثر كثافة من المعلومات غير المالية، (التشغيلية، الأخرى)، وفي محيط المخاطر المتأصلة ربما تعطي المعلومات غير المالية (التشغيلية، الأخرى) وزناً أكبر وتكون مهمة في تقدير المخاطر المتأصلة (مجاهد، 2001: 232) نقلاً عن Kida, T., and Smith.

إن عدم الاستمرارية قد يقع بدون أي مؤشرات مالية سلبية تسبقه فقد تكون كل مؤشرات الربحية والسيولة، وغيرها من المؤشرات المالية جيدة إلا أن كبار المساهمين لديهم الرغبة في انقضاء الشركة (الدالي، 2008: 19). ولابد للمراجع حتى يستطيع تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية الأخذ بعين الاعتبار الدلائل والمؤشرات التي تشير إلى مدى قدرة الشركة على الاستمرار في أعمالها دون تعثر أو فشل، وقد صنفت هذه المؤشرات بطرق مختلفة فمنهم من قسمها إلى مؤشرات من داخل القوائم المالية وأخرى من خارجها، ومنهم من قسمها إلى مؤشرات مالية وتشغيلية ومؤشرات أخرى، ومنهم من قسمها إلى مؤشرات وأدوات موضوعية وأخرى ذاتية يكونها المراجع بنفسه ومنهم من قسمها إلى مؤشرات تتعلق بالسيولة وأخرى لا تتعلق بالسيولة (الذنيبات، 1991: 45-50). ويرى (حمدان، 2005) بوجود ارتباط وتأثير ذي أهمية نسبية عالية للمؤشرات المالية وغير المالية في إعطاء إنذار مبكر للتنبؤ بالفشل المالي للشركات، وإنه لابد من الجمع بين المؤشرات المالية والمؤشرات غير المالية بنوعها وعدم الاكتفاء بنوع واحد منها.

#### أولاً: المؤشرات المالية

وهي عبارة عن مقاييس أداء كمية (معلومات ذات دلالة كمية) كالنسب المالية التي يمكن الاستفادة منها في تقييم أداء الشركات في المجالات التقليدية مثل مجال الربحية والسيولة وكفاءة النشاط وهيكلية التمويل، وفي المجالات المعاصرة مثل مجالات التنبؤ بالفشل المالي (حمدان، 2005: 7). كما أن المؤشرات المالية هي عبارة عن مجموعة من المقاييس اللازمة لتقييم أداء الشركة من المنظور المالي (الدحيات، 2008: 7).

إن النسب المالية تعمل على دراسة قيم العناصر الظاهرة في القوائم المالية والتقارير المحاسبية؛ بهدف إضفاء دلالات ذات مغزى ومعنى للبيانات الواردة بهذه القوائم. (المومني، 2011: 6) وتعد المؤشرات المالية من أهم المؤشرات التي يعتمد عليها المراجع في بناء نموذج القرار المتعلق بالحكم على الاستمرارية.

ويشير Asare نقلاً عن (زغلول، 1999: 172) إلى أن هذه المؤشرات تكون ذات أهمية خاصة في تبرير إصدار رأي المراجع فيما يتعلق بالاستمرارية. وأشار الشيباني نقلاً عن (المومني، 2011: 20) إلى أن هناك الكثير من النسب والمؤشرات المالية المتعارف عليها في الفكر المحاسبي لها قدرة على بيان طبيعة الوضع المالي الحالي والمستقبلي للشركة، مثل نسب الربحية، ونسب الكفاية، ونسب السيولة، ونسب المديونية.

وتوصل (Bell & tabor, 1991; Mutchler, 1984) إلى أن السيولة والربحية والمخزون السلعي والذمم المدينة يمكن تعريفها بأنها عوامل مهمة لتكوين رأي حول استمرارية الشركة، وتثير شكوكاً حول استمراريته (الشويات، 2004: 24)

وعادة ما يعبر عن النسب والمؤشرات المالية بنسبة مئوية أو بعدد مرات حتى تكون ذات دلالة ومعنى، وأيضاً فإن النسب المالية تعبر عن العلاقة بين بنديين أو أكثر من بنود القوائم المالية (المومني، 2011: 20). ويرى (مصطفى، 2004: 129) أن المراجعين يركزون بدرجة أكبر على المعلومات المالية في تحديد المستوى الكلي لنطاق المراجعة.

إن النسب والمؤشرات المالية ما هي إلا محاولة لإيجاد العلاقة بين معلومتين والربط بين المؤشرات والنسب المالية المختلفة التي تزود الأطراف المعنية بفهم أفضل لوضع الشركة المالي (المومني، 2011: 20).

وتؤكد نتائج العديد من الدراسات في مجال تقييم فرض الاستمرارية أن المعلومات المالية المتعلقة بمؤشرات السيولة والربحية، ومعدلات دوران المخزون والمدينين، وتوازن الهيكل التمويلي، جميعها مؤشرات على درجة كبيرة من الأهمية في تقييم مدى استمرارية الشركة في مزاولة نشاطها (نمرة، 2004: 79).

كما أن المؤشرات المالية عادة ما تكون لها قدرة تنبؤية للحكم على قدرة الشركة على الاستمرار والبقاء وتحقيق المكاسب ما بقيت الشركة (المومني، 2011: 20).

ويدعم Bell & Tabor تأثير المؤشرات المالية على قرار المراجع المتعلق بالحكم على الاستمرارية، حيث وجد أن المتغيرات السوقية لا توفر مقياساً مفيداً في هذا الصدد؛ نظراً لأن المؤشرات المالية هي في الواقع محصلة أو انعكاس لتأثير المتغيرات السوقية (زغلول، 1999: 172).

ويمكن القول إنه لا يوجد مؤشر مالي منفرد تستطيع الحكم على الوضع المالي للشركة، ولابد من إيجاد العلاقات فيما بين بنود القوائم المالية عن طريق استخراج النسب والمؤشرات المالية، وبناء على ما يتم التوصل إليه من نتائج يمكن تقييم وضع الشركة المالي، حالياً ومستقبلياً، بالتالي إدراك نقاط الضعف والقوة والتنبه للأخطار المحدقة بالشركة والاستعداد لمجابهتها ومحاولة الحيلولة دون تعثر الشركة، وفيما يأتي بعض المؤشرات المالية التي يمكن للمراجع أن يسترشد بها عند تقييمه لقدرة الشركة على استمرارية وتلك المؤشرات هي :

- 1- زيادة المطلوبات المتداولة على الأصول المتداولة.
- 2 - عدم إمكانية سداد القروض طويلة الأجل أو جدولتها، أو الاعتماد بشكل كبير على القروض قصيرة الأجل لتمويل الأصول طويلة الأجل.
- 3 - ظهور النسب المالية الأساسية بشكل سلبي.
- 4 - تأخير توزيعات الأرباح أو توقفها.
- 5 - عدم القدرة على تسديد استحقاقات الدائنين في موعدها.
- 6 - الصعوبات في تطبيق شروط اتفاقيات القروض.
- 7 - عدم القدرة على تمويل مشاريع تطوير منتجات جديدة أو استثمارات ضرورية.

#### ثانياً: المؤشرات التشغيلية

نتيجة للتطور والنمو السريعين في قطاعات الأعمال المختلفة وزيادة حدة التنافس المحلي والعالمي بين الشركات لم تعد وسائل حسم المنافسة تعتمد فقط على إنتاج السلع والخدمات التقليدية، بل أصبحت تتعدى ذلك إلى تطوير

مهارات العاملين والإبداع في العمليات الإنتاجية الداخلية، وخلق سلع وخدمات جديدة ذات جودة عالية تلائم الحاجات والرغبات المختلفة للزبائن ضمن التكلفة والسعر المستهدفين؛ مما يؤدي إلى زيادة الاهتمام بالمؤشرات التشغيلية لتطوير الأداء وتقييمه.

وتعرف المؤشرات التشغيلية بأنها "عبارة عن مجموعة من المقاييس غير المالية اللازمة لتقييم أداء الشركة، كالزبائن والعمليات الداخلية والتعلم والنمو وخدمة المجتمع" (الدحيات، 2008: 7).

ويستخدم المراجعون المؤشرات التشغيلية المتمثلة في الظروف الاقتصادية العامة، والتغيرات التقنية والفنية في صناعة العمل محل المراجعة، وطرح منتجات جديدة من قبل المنافسين، وذلك عند التخطيط وأداء الإجراءات المتعلقة بعملية المراجعة (مصطفى، 2004: 129).

ومن المؤشرات التشغيلية التي قد يسترشد بها المراجع عند تقييمه لقدرة الشركة على الاستمرارية مايلي:

- 1- فقدان إداريين قياديين بدون استبدالهم.
- 2 - فقدان سوق رئيسي أو حق امتياز أو ترخيص أو مورد رئيسي.
- 3- مشاكل عمالية أو نقص في تجهيزات مهمة.

### ثالثاً / المؤشرات الأخرى

إن المؤشرات الأخرى هي مؤشرات ذات طابع غير مالي وذكر Argenti أن المؤشرات غير المالية عادة ما تكون في صورة غير كمية (المومني، 2011: 22).

وهي عبارة عن معلومات غير مالية ذات دلالة نوعية لها تأثير على القوائم والبيانات المالية وقد تكون هذه المعلومات سياسية، أو قانونية، أو بيئية، أو ضريبية (حمدان، 2005: 7).

ويرى Lennox أن القدرة التنبؤية للمراجع تتحسن إذا ما أخذ بالإضافة إلى المؤشرات المالية مؤشرات أخرى تعكس آثار الظروف المحيطة بالشركة على مستوى الاقتصاد الجزئي والاقتصاد الكلي (مطر، 2001: 26). ومن المؤشرات الأخرى التي يسترشد بها المراجع عند تقييمه لقدرة الشركة على الاستمرارية ما يلي:

- 1- عدم تطبيق متطلبات رأس المال أو متطلبات قانونية أخرى.
- 2 - دعاوى قضائية ضد الشركة قد تنشأ عنها أحكام تعويضات لا يمكن الوفاء بها.
- 3 - تغير في التشريعات أو السياسات الحكومية.

### الخلاصة:

استهدفت الدراسة في الإطار النظري المؤشرات التي يسترشد بها المراجع في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية، وطبيعة وأهمية تلك المؤشرات بشكل عام، وتناول الباحثان المؤشرات المالية التي تعرف على أنها مقاييس أداء كمية (معلومات ذات دلالة كمية) كالنسب المالية التي يمكن الاستفادة منها في تقييم أداء الشركات في المجالات التقليدية مثل مجال الربحية والسيولة وكفاءة النشاط وهيكلية التمويل، وفي المجالات المعاصرة مثل مجالات التنبؤ بالفشل المالي، وأوضح بعض أنواع المؤشرات التي يتم الاسترشاد بها عند تقييم القدرة على الاستمرارية، ثم تم التطرق إلى المؤشرات التشغيلية التي تعرف المؤشرات التشغيلية بأنها عبارة عن مجموعة من المقاييس غير المالية اللازمة لتقييم أداء الشركة، كالزبائن والعمليات الداخلية والتعلم والنمو وخدمة المجتمع، كما تعرض البحث

أيضاً المؤشرات الأخرى وهي عبارة عن معلومات غير مالية ذات دلالة نوعية لها تأثير على القوائم والبيانات المالية وقد تكون هذه المعلومات سياسية أو قانونية، أو بيئية، أو ضريبية.

وفي النهاية وبعد عرض ودراسة مفهوم وطبيعة وأهمية المؤشرات التي يسترشد بها المراجع عند تقييمه لقدرة الشركة محل المراجعة على الاستمرارية ينبغي أن يجد البحث سبباً لمعرفة الكيفية التي يتم بها تصنيف مؤشرات قدرة الشركة على الاستمرارية وذلك عن طريق إجراء دراسة ميدانية على عينة المراجعين العاملين بمكاتب وشركات المراجعة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي المتواجدة في مدينة طرابلس ومدينة بنغازي، ولقد خصص الجزء التالي لتحقيق ذلك.

### الدراسة الميدانية:

#### الإطار العام لمنهجية الدراسة:

استخدم البحث المنهج الوصفي؛ وذلك لأنه يعتبر من أنسب المناهج في دراسة الظاهرة محل البحث، حيث يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة كما توجد في الواقع ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاً، ويعبر عنها تعبيراً كيفياً أو كمياً فالتعبير الكيفي يصف لنا الظاهرة ويوضح خصائصها، أما التعبير الكمي فيعطينا وصفاً رقمياً يوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها، ودرجات ارتباطها مع الظواهر المختلفة الأخرى (عبيدات، وآخرون، 1998:223).

وتهدف هذه الدراسة إلى معرفة " تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية من وجهة نظر العاملين بمكاتب المراجعة المقيدة لدى سوق الأوراق المالية الليبي والتي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في السوق "، وقد تم جمع البيانات اللازمة من خلال توزيع الاستبانة التي تم إعدادها لهذا الغرض على مجتمع الدراسة، وسوف نتناول المقاييس الإحصائية المناسبة والتي نستخدمها كمنهجية لتحقيق من الفرضيات والإجابة على تساؤلات وتتمثل هذه المقاييس في:

- المتوسط الحسابي
- الانحراف المعياري
- معامل الثبات "ألفا كورنباخ"
- معامل الاختلاف
- اختبار العينة الأحادية
- اختبار فريدمان

### الصدق والثبات:

#### - الصدق الظاهري:

بعد إعداد مقياس لدراسة تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في صورته الأولية تم الاعتماد على الصدق الظاهري لقياس فقراته والذي يتم عن طريق التأكد من أن المقياس يقيس بالفعل المقصود منه حيث يشير الصدق الظاهري إلى أن الأداة تكون صادقة إذا كان مظهرها يشير إلى ارتباطها بصدق المقياس وذلك للتأكد من أن هذه الأداة ملائمة لجمع البيانات لذلك فقد تم عرض الاستبانة على نخبة من المتخصصين بينهم متخصص في علم الإحصاء، وبعد أن تم جمع آراء وملاحظات جميع هؤلاء المتخصصين على فقرات الاستبانة بعد تحكيمها، تم إجراء التعديلات اللازمة سواء بالحذف، أو الإضافة في الفقرات حتى تم التوصل إلى المقياس الجيد والذي أعد للتطبيق.

### الدراسة الاستطلاعية:

تم إجراء دراسة استطلاعية على عينة مكونة من 20 مفردة وذلك للوصول إلى مقياس واضح ودقيق يبين تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية للتأكد من وضوح الفقرات، والاطلاع على مدى تجاوب المبحوثين مع فقرات الاستبانة، وحساب درجتي الصدق والثبات لمقاييس الدراسة، وإعادة صياغة بعض فقراتها غير المفهومة وغير المرغوبة لدى عينة الدراسة والتي رفضوا الإجابة عليها، واستبعاد البعض الآخر.

#### - الثبات:

قام الباحثان بعد ذلك باختبار مدي مصداقية وثبات المقاييس المستخدمة في الاستبانة، وقد تم استخدام معامل ألفا كورنباخ للتحقق من جودة وثبات المقاييس المستخدمة في الدراسة، وذلك من خلال منظومة التحليل الإحصائي "SPSS". حيث تكون قيمة معامل ألفا كورنباخ بين (0, 1)، وهو يبين درجة الارتباط الداخلي بين إجابات عناصر العينة، فعندما تكون قيمته صفر فإن ذلك يدل على عدم وجود ارتباط بين الإجابات أما إذا كانت قيمته واحد فإن ذلك يدل على أن الإجابات مرتبطة مع بعضها البعض ارتباطاً تاماً، وتعتبر القيمة المقبولة لمعامل ألفا كورنباخ هي 0.60 (60%) فأكثر. ومن نتائج اختبار ألفا كورنباخ للثبات في هذه الدراسة للأسئلة المتضمنة في صحيفة الاستبانة الموزعة على عناصر العينة:

1- نلاحظ أن هناك 18 فقرة تقيس آراء المبحوثين حول مستوى الأهمية للمؤشرات المالية في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية، وكانت قيمة ألفا كورنباخ "0.948" وهذه القيمة جيدة، وتدل على وجود ارتباط بين إجابات عناصر العينة لهذا المقياس.

2- كما يوجد 8 فقرات تقيس آراء المبحوثين حول مستوى الأهمية للتشغيلية في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية وكانت قيمة ألفا كورنباخ (0.895) وهذه القيمة جيدة، وتدل على وجود ارتباط بين إجابات عناصر العينة لهذا المقياس.

3- نلاحظ أن هناك (4) فقرات تقيس آراء المبحوثين حول مستوى الأهمية للمؤشرات الأخرى في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية، وكانت قيمة ألفا كورنباخ (0.911) وهذه القيمة جيدة، وتدل على وجود ارتباط بين إجابات عناصر العينة لهذا المقياس.

ويلاحظ أن جميع معاملات ألفا كورنباخ المحتسبة في حالة حذف أي فقرة على حده أقل من قيمة اختبار ألفا كورنباخ العام (0.953) لجميع الفقرات وعددها (30) فقرة وهذا يدل على أن جميع فقرات الاستبانة مهمة وحذف أي فقرة منها سوف يؤثر سلباً على ثبات المقياس، حيث ستخفص قيمة اختبار ألفا كورنباخ العام وتصبح نفس القيمة الموجودة أمام الفقرة المحذوفة، وبذلك يمكن الاعتماد على مجموعة الفقرات بأكملها والمكونة من 30 فقرة دون حذف أي فقرة منها للوصول إلى نتائج جيدة.

### مجتمع وعينة الدراسة:

يشمل مجتمع الدراسة المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة المقيدة لدى سوق الأوراق المالية الليبي الذين يقومون بمراجعة حسابات الشركات المدرجة لدى السوق حيث يبلغ عدد تلك المكاتب خمسة عشر (15) مكتباً وفق سجل القيد المعتمد لسنة 2012 م حسب النشرات الواردة على إدارة السوق في العدد " الثامن والأربعين والتاسع والأربعين" من مجلة المؤشر الاقتصادي لسنة 2012 الصادرة عن سوق المال الليبي، ويقتصر وجود تلك المكاتب والشركات على مدينة طرابلس ومدينة بنغازي، وقد تم توزيع (87) استبانة، وقد تم استرجاع عدد (74) منها، واستبعد من التحليل (11) استبانة لعدم جدية الإجابة عليها، وبذلك يكون عدد الاستبانات الخاضعة للتحليل (63)

استبانة، أي ما نسبته 85.13 % من جملة المسترجع، وما نسبته 61.2 % من مجتمع الدراسة البالغ عددهم 103 مراجعاً.

#### أداة الدراسة:

استخدم البحث الاستبانة كأداة لجمع البيانات ذات العلاقة المباشرة بموضوع الدراسة واللازمة لتحقيق أهدافها، وقد تم تصميم وبناء هذه الاستبانة في ضوء مراجعة لبعض الدراسات النظرية والعملية السابقة والتي تناولت موضوع تقييم الاستمرارية وقد تكونت أداة الدراسة من قسمين كما يلي :

#### القسم الأول :

يحتوي على أربعة تساؤلات حول سمات وخصائص مجتمع الدراسة مثل المؤهل العلمي في مجال المحاسبة وعدد سنوات الخبرة والمركز الوظيفي داخل المكتب وعدد الشركات التي تم مراجعتها خلال فترة العمل، وذلك على النحو التالي.

#### 1- المؤهل العلمي:

تم سؤال أفراد العينة عن المؤهل العلمي الحاصلين عليه في مجال المحاسبة وذلك بقصد عدم التحيز لمؤهل علمي معين في التعرف على وجهات النظر حول الموضوع والجدول رقم (1) يبين توزيع أفراد العينة حسب مؤهلاتهم العلمية المتحصلين عليها:

#### جدول (1)

##### توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

| المؤهل العلمي          | العدد | %    |
|------------------------|-------|------|
| دكتوراه في المحاسبة    | 2     | 3.2  |
| ماجستير في المحاسبة    | 14    | 22.2 |
| بكالوريوس في المحاسبة  | 40    | 63.5 |
| دبلوم عالي في المحاسبة | 7     | 11.1 |
| المجموع                | 63    | 100  |

نلاحظ من بيانات الجدول رقم (1) أن غالبية المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة مؤهلهم العلمي بكالوريوس في المحاسبة حيث بلغت نسبتهم 63.5 % بين أفراد العينة، يلي ذلك الحاصلين على الماجستير في المحاسبة حيث بلغت نسبتهم 22.2 % بين أفراد العينة ، يلي ذلك الحاصلين على دبلوم عالي في المحاسبة حيث بلغت نسبتهم 11.1 % بين أفراد العينة، في حين نجد أن أقل نسبة بين أفراد العينة للحاصلين علي دكتوراه في المحاسبة والتي بلغت 3.2 % من عينة الدراسة، ويشير ذلك إلى أن أفراد العينة درسوا مفاهيم وأساليب وإجراءات المراجعة خلال المرحلة الجامعية، ومتابعة تطورها وهذا يجعلهم أيضاً مؤهلين للإجابة على بنود الاستبانة، ويزيد كذلك من أهمية إدراكهم لموضوع هذه الدراسة، لاسيما أن الغالبية العظمى من عينة الدراسة من حملة البكالوريوس والماجستير في المحاسبة.

#### 2- سنوات الخبرة:

تضمنت العينة سنوات خبرة مختلفة، وقد تم توجيه هذا السؤال لأفراد العينة بقصد التعرف على وجهة نظرهم في الموضوع، دون التحيز لعدد معين من سنوات الخبرة، والجدول رقم (2) يبين توزيع أفراد العينة حسب سنوات خبرتهم المهنية:

## جدول (2)

## توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة

| سنوات الخبرة             | العدد     | %          |
|--------------------------|-----------|------------|
| أقل من 3 سنوات           | 4         | 6.4        |
| من 3 إلى أقل من 5 سنوات  | 15        | 23.8       |
| من 5 إلى أقل من 10 سنوات | 13        | 20.6       |
| من 10 إلى أقل من 20 سنة  | 15        | 23.8       |
| من 20 سنة فأكثر          | 16        | 25.4       |
| <b>المجموع</b>           | <b>63</b> | <b>100</b> |

نلاحظ من بيانات الجدول رقم (2) أن غالبية المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة لديهم سنوات خبرة من 20 سنة فأكثر حيث بلغت نسبتهم 25.4% بين أفراد العينة يلي ذلك من لديهم خبرة من 10 إلى أقل من 20 سنة حيث بلغت نسبتهم 23.8% بين أفراد العينة يلي ذلك أصحاب الخبرة من 5 إلى أقل من 10 سنوات حيث بلغت نسبتهم 20.6% بين أفراد العينة ، يلي ذلك من لديهم خبرة من 3 إلى أقل من 5 سنوات حيث بلغت نسبتهم 23.8% بين أفراد العينة ، في حين نجد أن أقل نسبة بين أفراد العينة كانت لأصحاب الخبرة أقل من 3 سنوات والتي بلغت 6.4% من عينة الدراسة، ويشير هذا إلى أن المراجعين لديهم القدرة على القيام بالإجراءات اللازمة عندما تظهر مؤشرات تثير الشكوك حول الاستمرارية .

## 3- المركز الوظيفي داخل المكتب:

تضمنت عينة الدراسة مراكز وظيفية مختلفة داخل مكتب المراجعة وتم سؤال أفراد العينة عن مراكزهم الوظيفية داخل مكتب المراجعة الذي يعملون به بقصد عدم الاقتصار على وظيفة بعينها لمعرفة وجهات النظر حول الموضوع والجدول رقم (3) يبين توزيع أفراد العينة حسب المركز الوظيفي داخل المكتب:

## جدول (3)

## توزيع أفراد العينة حسب المركز الوظيفي داخل المكتب

| المركز الوظيفي داخل المكتب | العدد     | %          |
|----------------------------|-----------|------------|
| صاحب المكتب                | 8         | 12.7       |
| شريك بالمكتب               | 8         | 12.7       |
| مراجع أول                  | 47        | 74.6       |
| <b>المجموع</b>             | <b>63</b> | <b>100</b> |

نلاحظ من بيانات الجدول رقم (3) أن غالبية المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة في مركز مراجع أول داخل المكتب حيث بلغت نسبتهم 74.6% بين أفراد العينة ثم يتساوى بعد ذلك من هو صاحب مكتب مع من يعمل شريك بالمكتب وذلك بنسبة 12.7% لكل منهم بين أفراد عينة الدراسة، ويعتبر ذلك من النقاط الايجابية، حيث يدل هذا على مراجعة حسابات شركات مختلفة.

**4- عدد الشركات التي قمت بمراجعتها خلال فترة العمل:**

تم سؤال أفراد العينة عن عدد الشركات التي قاموا بمراجعتها خلال فترة العمل الجدول رقم (4) باعتبار أن كم الشركات الذي تم مراجعته يسهم في مقدار المعرفة المكتسب لدى المراجعين، بالتالي فإن اختلاف عدد الشركات التي تم مراجعتها من قبلهم يؤكد عدم التحيز لفئة معينة في معرفة وجهات النظر في الموضوع.

**جدول (4)**

توزيع أفراد العينة حسب عدد الشركات التي قاموا بمراجعتها خلال فترة العمل

| عدد الشركات التي قمت بمراجعتها خلال فترة العمل | العدد | %    |
|------------------------------------------------|-------|------|
| أقل من 3 شركات                                 | 4     | 6.3  |
| من 3 إلى أقل من 5 شركات                        | 7     | 11.1 |
| من 5 إلى أقل من 10 شركات                       | 13    | 20.6 |
| من 10 شركات فأكثر                              | 39    | 62.0 |
| المجموع                                        | 63    | 100  |

نلاحظ من بيانات الجدول رقم (4) أن غالبية أفراد العينة قاموا بمراجعة من 10 شركات فأكثر حيث بلغت نسبتهم 62.0% بين أفراد العينة ، يلي ذلك من قاموا بمراجعة من 5 إلى أقل من 10 شركات حيث بلغت نسبتهم 20.6% بين أفراد العينة، يلي ذلك من قاموا بمراجعة من 3 إلى أقل من 5 شركات حيث بلغت نسبتهم 11.1% بين أفراد العينة ، في حين نجد أن أقل نسبة بين أفراد العينة كانت لمن قام بمراجعة أقل من 3 شركات والتي بلغت 6.3 % من عينة الدراسة، ويعتبر ذلك من نقاط القوى تقيد في الإجابة على بنود الاستبانة، ويزيد كذلك من أهمية إدراكهم لموضوع هذه الدراسة.

**القسم الثاني:**

يتضمن هذا القسم مؤشرات تقييم قدرة الشركات على الاستمرارية المتمثلة في المؤشرات المالية والمؤشرات التشغيلية والمؤشرات الأخرى وذلك من خلال ثلاثة محاور كما يلي:

**المحور الأول:** يتكون من (18) فقرة وتهدف فقراته إلى قياس آراء أفراد العينة حول مستوى الأهمية للمؤشرات المالية في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية.

**المحور الثاني:** يتكون من (8) فقرات وتهدف فقراته إلى قياس آراء أفراد العينة حول مستوى الأهمية للمؤشرات التشغيلية في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية.

**المحور الثالث:** يتكون من (4) فقرات، وتهدف إلى قياس آراء أفراد العينة حول مستوى الأهمية للمؤشرات الأخرى في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية.

وبذلك بلغ عدد فقرات أداة الدراسة في القسم الثاني (30) فقرة، وقد كانت إجابات كل فقرة من محاور الاستبانة وفق مقياس لكارتر الخماسي الذي يوضح المستويات الخمسة للمقياس والدرجة الخاصة بكل مستوى من المستويات.

## تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة:

تم تحليل بنود الاستبانة لمؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية واختبار فرضياتها حسب وجهة نظر عينة الدراسة، وذلك كما يلي:

## تحليل البيانات:

تم تحليل بيانات المؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى، على النحو التالي:

**أولاً - المؤشرات المالية:**

باستخدام البيانات الخاصة بالمؤشرات المالية تم احتساب مقاييس النزعة المركزية والتشتت المتمثلة في (المتوسط الحسابي-الانحراف المعياري-معامل الاختلاف)، وذلك من أجل وصف البيانات إحصائياً، ثم بعد ذلك ترتيب البيانات بحسب المتوسط الحسابي المرجح لها، حسب أعلى متوسط حسابي لكل مؤشر، والجدول رقم (5) يوضح التوصيف الإحصائي لها وذلك كما يلي:

## جدول رقم (5)

## التوصيف الإحصائي للعبارات الخاصة بالمؤشرات المالية

| رقم العبارة<br>في الاستبانة | العبارات                                                                          | المتوسط<br>الحسابي | الانحراف<br>المعياري | معامل<br>الاختلاف | الترتيب<br>حسب<br>المتوسط |
|-----------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------|--------------------|----------------------|-------------------|---------------------------|
| 7                           | صافي رأس المال العامل بالسالب                                                     | 4.43               | .890                 | 20.09             | 1                         |
| 1                           | وجود خسائر تشغيلية حادة لسنوات متتالية                                            | 4.39               | 1.048                | 23.87             | 2                         |
| 2                           | عدم القدرة على سداد مستحقات الدائنين                                              | 4.38               | .976                 | 22.28             | 3                         |
| 5                           | صافي التدفقات النقدية سالب                                                        | 4.26               | .985                 | 23.12             | 4                         |
| 17                          | التغير المستمر في الطرق والممارسات المحاسبية المتبعة في الشركة                    | 4.05               | .998                 | 24.64             | 5                         |
| 30                          | تدهور كبير في قيمة الأصول المستخدمة لتوليد التدفقات النقدية                       | 4.05               | .924                 | 22.81             | 5                         |
| 3                           | العجز على سداد القروض قصيرة الأجل في مواعيدها                                     | 3.98               | .978                 | 24.57             | 6                         |
| 9                           | صعوبات في إيجاد مصادر التمويل                                                     | 3.90               | .928                 | 23.79             | 7                         |
| 11                          | انخفاض نسبة السيولة السريعة ونسب التداول عن السنة السابقة وعن متوسطات نسب الصناعة | 3.77               | .973                 | 25.81             | 8                         |
| 6                           | سداد قروض طويلة الأجل عن طريق استخدام قروض قصيرة الأجل                            | 3.76               | .977                 | 25.98             | 9                         |
| 16                          | التوسع السريع في الأعمال دون تخطيط لسيولة تمويل هذه التوسعات                      | 3.74               | .857                 | 22.91             | 10                        |
| 26                          | تغيير طريقة السداد للموردين من الدين إلى طريقة الدفع النقدي عند التسليم           | 3.70               | 1.199                | 32.41             | 11                        |
| 22                          | حدوث تقلبات في السعر السوق لسعر السهم                                             | 3.67               | .806                 | 21.96             | 12                        |
| 24                          | توزيع الأرباح في صورة أسهم                                                        | 3.54               | 1.079                | 30.48             | 13                        |
| 4                           | التأخر أو عدم استمرار الشركة في توزيع الأرباح                                     | 3.53               | .953                 | 27.00             | 14                        |
| 27                          | عدم القدرة على تمويل استثمارات جديدة                                              | 3.52               | 1.012                | 28.75             | 15                        |
| 10                          | وجود نية لبيع أصول إنتاجية                                                        | 3.47               | 1.040                | 29.97             | 16                        |
| 25                          | وجود صعوبات في تطبيق شروط اتفاقيات القروض                                         | 3.47               | .954                 | 27.49             | 16                        |
|                             | المؤشرات المالية                                                                  | 3.87               | .713                 | 18.42             |                           |

من خلال نتائج الجدول رقم (5) يتبين أن قيمة المتوسط الحسابي للمؤشرات المالية كأحد مؤشرات تقييم القدرة على استمرارية الشركات في مواصلة نشاطها بحسب وجهة نظر عينة الدراسة من المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي، أنه قد بلغ (3.87)، حيث يدل على مستوى الإجابة (هام بشكل كبير)، وفق مقياس ليكرت الخماسي، وانحراف معياري قدره (0.713)، كما أن معامل الاختلاف لا يشكل إلا نحو (18.42%) تقريباً، مما يشير إلى أن هناك تجانساً بنسبة (81.58%) بين إجابات أفراد عينة الدراسة، وهذا يدل على أن المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي يتفقون على أن المؤشرات المالية هامة وبشكل كبير، ويتم الاسترشاد بها بنسبة تصل إلى (77.5%) في تقييم قدرة هذه الشركات على الاستمرار في مواصلة نشاطها، كما يلاحظ أن أعلى متوسط حسابي للفقرات الواردة ضمن هذا المحور هو (4.43) عن العبارة التي تشير إلى (صافي

رأس المال العامل بالسالب)، في حين كان أقل متوسط حسابي عند العبارات التي تشير إلى (وجود نية لبيع أصول إنتاجية، وجود صعوبات في تطبيق شروط اتفاقيات القروض)، حيث بلغ المتوسط الحسابي لكل منهما (3.47).

أما الجدول رقم (6) يبين توزيع عينة الدراسة بحسب مستويات موافقتهم على بنود المؤشرات التي يتم من خلالها تقييم قدرة الشركات على الاستمرارية في مواصلة نشاطها، والمتمثلة في المؤشرات المالية طبقاً لمقياس ليكرت الخماسي المستخدم، وذلك من خلال دمج استجابات عينة الدراسة لجميع الفقرات المعبرة عن هذا المحور.

### جدول (6)

توزيع المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة بحسب مستويات موافقتهم على بنود المؤشرات المالية التي يتم من خلالها تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها

| مستويات الموافقة   | درجة القياس | العدد | %     |
|--------------------|-------------|-------|-------|
| هام بشكل قليل جداً | 1.00 – 1.79 | 1     | 1.6   |
| هام بشكل قليل      | 1.80 – 2.59 | 1     | 1.6   |
| هام بشكل متوسط     | 2.60 – 3.39 | 10    | 15.9  |
| هام بشكل كبير      | 3.40 – 4.9  | 18    | 28.5  |
| هام بشكل كبير جداً | 4.20 – 5.00 | 33    | 52.4  |
| المجموع            |             | 63    | 100.0 |

تشير بيانات الجدول رقم (6) إلى النتائج التالية:

1. أن (1.6%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات المالية هامة وبشكل قليل جداً للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
2. أن (1.6%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات المالية هامة وبشكل قليل للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
3. أن (15.9%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات المالية هامة وبشكل متوسط للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
4. أن (28.5%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات المالية هامة وبشكل كبير للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
5. أن (52.4%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات المالية هامة وبشكل كبير جداً للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.

### ثانياً- المؤشرات التشغيلية:

باستخدام البيانات الخاصة بالمؤشرات التشغيلية تم احتساب (المتوسط الحسابي- الانحراف المعياري- معامل الاختلاف)، وذلك من أجل وصفها إحصائياً، ثم ترتيب البيانات بحسب المتوسط الحسابي المرجح لها، حسب أعلى متوسط حسابي لكل مؤشر، والجدول رقم (7) يوضح التوصيف الإحصائي لها.

## جدول رقم (7)

## التوصيف الإحصائي للعبارات الخاصة بالمؤشرات التشغيلية

| رقم العبارة في الاستبانة | العبارات                                | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | معامل الاختلاف | الترتيب حسب المتوسط |
|--------------------------|-----------------------------------------|-----------------|-------------------|----------------|---------------------|
| 14                       | وجود نقص حاد في مستلزمات التشغيل        | 3.67            | .858              | 23.38          | 1                   |
| 15                       | وجود مشاكل عمالية حادة                  | 3.57            | .872              | 24.43          | 2                   |
| 12                       | فقدان مدراء مهمين ولا يوجد البديل       | 3.56            | .981              | 27.56          | 3                   |
| 13                       | فقدان سوق أو امتياز أو مورد رئيسي       | 3.47            | .968              | 27.90          | 4                   |
| 18                       | التكادم الفني للآلات والمعدات           | 3.21            | .924              | 28.79          | 5                   |
| 23                       | توقفات العمل أو التشغيل المتكررة        | 3.05            | .892              | 29.25          | 6                   |
| 29                       | انخفاض معنويات العاملين بالشركة         | 2.91            | 1.024             | 35.19          | 7                   |
| 19                       | عدم التحقق من وجود خطط لمواجهة المنافسة | 2.73            | .877              | 32.12          | 8                   |
|                          | المؤشرات التشغيلية                      | 3.27            | .703              | 21.50          |                     |

من خلال نتائج الجدول رقم (7) يتبين أن قيمة المتوسط الحسابي للمؤشرات التشغيلية كأحد مؤشرات تقييم القدرة على استمرارية الشركات في مواصلة نشاطها ، بحسب وجهة نظر عينة الدراسة قد بلغ (3.27) حيث يدل على مستوى الإجابة (هام بشكل متوسط) وفق مقياس ليكرت الخماسي ، وانحراف معياري قدره (0.703) كما أن معامل الاختلاف لا يشكل إلا نحو (21.50%) تقريباً ، مما يشير إلى أن هناك تجانساً بنسبة (78.50%) بين إجابات أفراد عينة الدراسة ، وهذا يدل على أن المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي يتفقوا على أن المؤشرات التشغيلية هامة وبشكل متوسط ويتم الاسترشاد بها بنسبة تصل إلى (65.4%) في تقييم قدرة هذه الشركات على الاستمرار في مواصلة نشاطها، كما يلاحظ أن أعلى متوسط حسابي للفقرات الواردة ضمن هذا المحور هو (4.67) عن العبارة التي تشير إلى (وجود نقص حاد في مستلزمات التشغيل) ، في حين كان أقل متوسط حسابي عند العبارة التي تشير إلى (عدم التحقق من وجود خطط لمواجهة المنافسة) حيث بلغ المتوسط الحسابي لكل منهما (2.73).

أما الجدول رقم (8) يبين توزيع عينة الدراسة بحسب مستويات موافقتهم على بنود المؤشرات التي يتم من خلالها تقييم قدرة الشركات على الاستمرارية في مواصلة نشاطها والمتمثلة في المؤشرات التشغيلية طبقاً لمقياس ليكرت الخماسي المستخدم، وذلك من خلال دمج استجابات عينة الدراسة لجميع الفقرات المعبرة عن هذا المحور.

## جدول (8)

توزيع المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي بحسب مستويات موافقتهم على بنود المؤشرات التشغيلية التي يتم من خلالها تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها

| مستويات الموافقة   | درجة القياس | العدد | %    |
|--------------------|-------------|-------|------|
| هام بشكل قليل جداً | 1.00 – 1.79 | 1     | 1.6  |
| هام بشكل قليل      | 1.80 – 2.59 | 3     | 4.7  |
| هام بشكل متوسط     | 2.60 – 3.39 | 40    | 63.5 |
| هام بشكل كبير      | 3.40 – 4.19 | 9     | 14.3 |
| هام بشكل كبير جداً | 4.20 – 5.00 | 10    | 15.9 |

|         |    |       |
|---------|----|-------|
| المجموع | 63 | 100.0 |
|---------|----|-------|

تشير بيانات الجدول رقم (8) إلى النتائج التالية:

1. أن (1.6%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات التشغيلية هامة وبشكل قليل جداً للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
2. أن (4.7%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات التشغيلية هامة وبشكل قليل للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
3. أن (63.5%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات التشغيلية هامة وبشكل متوسط للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
4. أن (14.3%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات التشغيلية هامة وبشكل كبير للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
5. أن (15.9%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات التشغيلية هامة وبشكل كبير جداً للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.

### ثالثاً- المؤشرات الأخرى:

باستخدام البيانات الخاصة بالمؤشرات الأخرى تم احتساب (المتوسط الحسابي-الانحراف المعياري-معامل الاختلاف)، وذلك من أجل وصفها إحصائياً، ثم ترتيب البيانات بحسب المتوسط الحسابي المرجح لها، حسب أعلى متوسط حسابي لكل مؤشر، والجدول رقم (9) يوضح التوصيف الإحصائي لها:

### جدول رقم (9)

#### التوصيف الإحصائي للعبارات الخاصة بالمؤشرات الأخرى

| رقم العبارة في الاستبانة | العبارات                                                                   | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | معامل الاختلاف | الترتيب حسب المتوسط |
|--------------------------|----------------------------------------------------------------------------|-----------------|-------------------|----------------|---------------------|
| 20                       | صدور تشريعات قانونية تؤثر على استمرارية الشركة في النشاط                   | 3.47            | 1.012             | 29.16          | 1                   |
| 21                       | وجود دعاوى قضائية مرفوعة ضد الشركة قد ينتج عنها تعويضات لا يمكن الوفاء بها | 3.33            | 1.107             | 33.24          | 2                   |
| 8                        | عدم الالتزام بالمتطلبات القانونية لرأس المال                               | 3.02            | 1.218             | 40.33          | 3                   |
| 28                       | حدوث كوارث طبيعية غير مؤمن عليها                                           | 2.85            | 1.301             | 45.65          | 4                   |
|                          | المؤشرات الأخرى                                                            | 3.17            | 1.035             | 32.65          |                     |

من خلال نتائج الجدول رقم (9) يتبين أن قيمة المتوسط الحسابي للمؤشرات الأخرى كأحد مؤشرات تقييم القدرة على استمرارية الشركات في مواصلة نشاطها، بحسب وجهة نظر عينة الدراسة قد بلغ (3.17) حيث يدل على مستوى الإجابة (هام بشكل متوسط) وفق مقياس ليكرت الخماسي ، وانحراف معياري قدره (1.035) كما أن معامل الاختلاف لا يشكل إلا نحو (32.65%) تقريباً ، مما يشير إلى أن هناك تجانساً بنسبة (67.35%) بين إجابات أفراد عينة الدراسة ، وهذا يدل على أن المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي يتفقون على أن المؤشرات الأخرى هامة وبشكل متوسط ويتم الاسترشاد بها بنسبة تصل إلى (63.40%) في تقييم قدرة هذه الشركات على الاستمرار في مواصلة نشاطها.

كما يلاحظ أن أعلى متوسط حسابي للفقرات الواردة ضمن هذا المحور هو (3.47) عن العبارة التي تشير إلى (صدور تشريعات قانونية تؤثر على استمرارية الشركة في النشاط)، في حين كان أقل متوسط حسابي عند العبارة التي تشير إلى (حدوث كوارث طبيعية غير مؤمن عليها) حيث بلغ المتوسط الحسابي لكل منهما (2.85).

أما الجدول رقم (10) يبين توزيع عينة الدراسة بحسب مستويات موافقتهم على بنود المؤشرات التي يتم من خلالها تقييم قدرة الشركات على الاستمرارية في مواصلة نشاطها والمتمثلة في المؤشرات الأخرى طبقاً لمقياس ليكرت الخماسي المستخدم، وذلك من خلال دمج استجابات عينة الدراسة لجميع الفقرات المعبرة عن هذا المحور.

### جدول (10)

توزيع المراجعين العاملين بمكاتب المراجعة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي بحسب مستويات موافقتهم على بنود المؤشرات الأخرى التي يتم من خلالها تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها

| مستويات الموافقة   | درجة القياس | العدد | %     |
|--------------------|-------------|-------|-------|
| هام بشكل قليل جداً | 1.00 – 1.79 | 5     | 7.9   |
| هام بشكل قليل      | 1.80 – 2.59 | 19    | 30.2  |
| هام بشكل متوسط     | 2.60 – 3.39 | 17    | 27.0  |
| هام بشكل كبير      | 3.40 – 4.19 | 6     | 9.5   |
| هام بشكل كبير جداً | 4.20 – 5.00 | 16    | 25.4  |
| المجموع            |             | 63    | 100.0 |

تشير بيانات الجدول رقم (10) إلى النتائج التالية:

1. أن (7.9%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات الأخرى هامة وبشكل قليل جداً للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
2. أن (30.2%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات الأخرى هامة وبشكل قليل للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
3. أن (27.0%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات الأخرى هامة وبشكل متوسط للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
4. أن (9.5%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات الأخرى هامة وبشكل كبير للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.
5. أن (25.4%) من عينة الدراسة ترى أن مجموعة المؤشرات الأخرى هامة وبشكل كبير جداً للاسترشاد بها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في مواصلة نشاطها.

### درجة الأهمية في تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية:

بعد احتساب كل من (المتوسط الحسابي-الانحراف المعياري-معامل الاختلاف) للمؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى، ووصفها إحصائياً وترتيب بياناتها بحسب المتوسط الحسابي المرجح لها حسب أعلى متوسط حسابي لكل مؤشر منها، تم تصنيفها وترتيبها بحسب أهميتها كما في الجدول رقم (11):

## جدول رقم (11)

تصنيف وترتيب المؤشرات بحسب أهميتها في تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية

| الترتيب | المؤشرات           | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | معامل الاختلاف |
|---------|--------------------|-----------------|-------------------|----------------|
| الأول   | المؤشرات المالية   | 3.87            | 0.713             | 18.42          |
| الثاني  | المؤشرات التشغيلية | 3.27            | 0.703             | 21.50          |
| الثالث  | المؤشرات الأخرى    | 3.17            | 1.035             | 32.65          |

تشير بيانات الجدول رقم (11) إلى النتائج التالية:

- 1- تلقى المؤشرات المالية الأهمية الأكبر وتأتي في المرتبة الأولى من حيث درجة التصنيف لدى مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي بحسب وجهة نظر عينة الدراسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.87) وانحراف معياري قدره (0.713)، كما أن معامل الاختلاف لا يشكل إلا نحو (18.42%) تقريباً، وهذا يدل على أن أفراد العينة يتفقوا على أن المؤشرات المالية هامة بشكل كبير ويتم الاسترشاد بها بنسبة (77.5%) في تقييم قدرة هذه الشركات على الاستمرار في مواصلة نشاطها.
- 2- تلقى المؤشرات التشغيلية المرتبة الثانية حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.27) وانحراف معياري قدره (0.703) كما أن معامل الاختلاف لا يشكل إلا نحو (21.50%) تقريباً، وهذا يدل على أن أفراد العينة يتفقوا على أن المؤشرات التشغيلية هامة وبشكل متوسط ويتم الاسترشاد بها بنسبة تصل إلى (65.4%) في تقييم قدرة هذه الشركات على الاستمرار في مواصلة نشاطها.
- 3- تلقى المؤشرات الأخرى المرتبة الثالثة حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.17)، وانحراف معياري قدره (1.035)، كما أن معامل الاختلاف لا يشكل إلا نحو (32.65%) تقريباً، وهذا يدل على أن أفراد العينة يتفقون على أن المؤشرات الأخرى هامة وبشكل متوسط ويتم الاسترشاد بها بنسبة تصل إلى (63.4%) في تقييم قدرة هذه الشركات على الاستمرار في مواصلة نشاطها.

ومما سبق نلاحظ أن المراجعين يعتمدون في إصدار إرشاداتهم بشأن تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية على المؤشرات المالية بدرجة أكبر من المؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى، ويتفق هذا مع بعض الدراسات السابقة ومنها دراسة (مطر، 2001) حيث توصلت الدراسة إلى أن المراجعين والمحللين الماليين يتفقون في الجمع بين المؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى، كاسترشادات يسترشدون بها في عملية التقييم، وحسب الدراسة يعطي المراجعون الأفضلية للمؤشرات المالية على حساب المؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى، في حين يولي المحللون الماليون نظرة متوازنة نحو نوعي المؤشرات، ولو بأفضلية بسيطة للمؤشرات المالية، ويتفق هذا أيضاً مع دراسة (Constantinides, 2002)، حيث أظهرت نتائج الدراسة أن المؤشرات المالية هي التي تؤثر على قرارات المراجعين، وأن المؤشرات التشغيلية والمؤشرات الأخرى ليست في مستوى المؤشرات المالية من حيث الأهمية.

## تحليل فرضيات الدراسة:

## اختبار الفرضية الأولى:

لدراسة واختبار هذه الفرضية والتي تنص على أنه " يلتزم مراجعو الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي بالاسترشاد بالمؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى؛ وذلك لأهميتها عند تقييم قدرة الشركة محل المراجعة على الاستمرارية".

فقد تم استخدام اختبار  $t$  للعينة الأحادية بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري "الفرضي" فأظهرت نتيجة التحليل الجدول رقم (12):

## جدول (12)

اختبار  $t$  بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري لمدى أهمية مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية

( $\mu=3$ )

| حجم العينة | المتوسط النظري | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | قيمة $t$ | درجات الحرية $d.f$ | مستوى المعنوية $p$ -value |
|------------|----------------|-----------------|-------------------|----------|--------------------|---------------------------|
| 63         | 3              | 3.44            | 0.625             | 5.95     | 62                 | 0.000                     |

يتضح من نتائج الجدول رقم (12) أن المتوسط الحسابي لمدى أهمية مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية حسب وجهة نظر مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي (عينة الدراسة) (3.44) وبانحراف معياري (0.625)، حيث كانت قيمة  $t$  المحسوبة تساوي (5.95) وهي معنوية ودالة إحصائية وذلك بدرجات حرية (62)؛ لأن قيمة مستوى المعنوية المشاهد  $P$ -value = 0.000 وهي أصغر من مستوى الدلالة  $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية تلقى أهمية ويتم الاسترشاد بها حسب وجهة نظر مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي. كما تم استخدام اختبار  $t$  للعينة الأحادية بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري "الفرضي" للمؤشرات المالية فأظهرت نتيجة التحليل الجدول رقم (13):

## جدول (13)

اختبار  $t$  بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري لمدى أهمية المؤشرات المالية المتعلقة بتقييم قدرة الشركة

على الاستمرارية ( $\mu=3$ )

| حجم العينة | المتوسط النظري | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | قيمة $t$ | درجات الحرية $d.f$ | مستوى المعنوية $p$ -value |
|------------|----------------|-----------------|-------------------|----------|--------------------|---------------------------|
| 63         | 3              | 3.87            | 0.713             | 10.30    | 62                 | 0.000                     |

يتضح من نتائج الجدول رقم (13) أن المتوسط الحسابي لمدى أهمية المؤشرات المالية المتعلقة بتقييم قدرة الشركة على الاستمرارية حسب وجهة نظر مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي (عينة الدراسة) (3.87) وبانحراف معياري (0.713)، حيث كانت قيمة  $t$  المحسوبة تساوي (10.30) وهي معنوية ودالة إحصائية وذلك بدرجات حرية (62)؛ لأن قيمة مستوى المعنوية المشاهد  $P$ -value = 0.000 وهي أصغر من مستوى الدلالة  $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن المؤشرات المالية تلقى أهمية ويتم الاسترشاد بها حسب وجهة نظر مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي. ويبين الجدول رقم (14)

نتيجة تحليل استخدام اختبار  $t$  للعينة الأحادية بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري "الفرضي" للمؤشرات التشغيلية فأظهرت ما يلي:

#### جدول (14)

اختبار  $t$  بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري لمدى أهمية المؤشرات التشغيلية المتعلقة بتقييم قدرة الشركة على الاستمرارية ( $\mu=3$ )

| حجم العينة | المتوسط النظري | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | قيمة $t$ | درجات الحرية $d.f$ | مستوى المعنوية $p$ -value |
|------------|----------------|-----------------|-------------------|----------|--------------------|---------------------------|
| 63         | 3              | 3.27            | 0.704             | 3.31     | 62                 | 0.001                     |

يتضح من نتائج الجدول رقم (14) أن المتوسط الحسابي لمدى أهمية المؤشرات التشغيلية المتعلقة بتقييم قدرة الشركة على الاستمرارية حسب وجهة نظر مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي (عينة الدراسة) (3.27) وبانحراف معياري (0.704)، حيث كانت قيمة  $t$  المحسوبة تساوي (3.31) وهى معنوية ودالة إحصائية وذلك بدرجات حرية (62) ؛ لأن قيمة مستوى المعنوية المشاهد  $P$ -value = 0.001 وهي أصغر من مستوى الدلالة  $\alpha = 0.05$  ، مما يدل على أن المؤشرات التشغيلية تلقى أهمية ويتم الاسترشاد بها حسب وجهة نظر مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي. وتم أيضاً استخدام اختبار  $t$  للعينة الأحادية بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري "الفرضي" للمؤشرات الأخرى فأظهرت نتيجة التحليل الجدول رقم (15):

#### جدول (15)

اختبار  $t$  بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري لمدى أهمية المؤشرات الأخرى المتعلقة بتقييم قدرة الشركة على الاستمرارية ( $\mu=3$ )

| حجم العينة | المتوسط النظري | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | قيمة $t$ | درجات الحرية $d.f$ | مستوى المعنوية $p$ -value |
|------------|----------------|-----------------|-------------------|----------|--------------------|---------------------------|
| 63         | 3              | 3.17            | 1.035             | 1.43     | 62                 | 0.156                     |

يتضح من نتائج الجدول رقم (15) أن المتوسط الحسابي لمدى أهمية المؤشرات الأخرى المتعلقة بتقييم قدرة الشركة على الاستمرارية حسب وجهة نظر مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي (عينة الدراسة) (3.17) وبانحراف معياري (1.035)، حيث كانت قيمة  $t$  المحسوبة تساوي (1.43) وهى غير معنوية وليست دالة إحصائية وذلك بدرجات حرية (62) لأن قيمة مستوى المعنوية المشاهد  $P$ -value = 0.156 وهي أكبر من مستوى الدلالة  $\alpha = 0.05$  مما يدل على أن المؤشرات الأخرى تلقى أهمية إلى حد ما، ويتم الاسترشاد بها حسب وجهة نظر مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي.

وبناءً على ما تقدم يتم قبول الفرضية التي تنص على أنه " يلتزم مراجعو الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي بالاسترشاد بالمؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى، وذلك لأهميتها عند تقييم قدرة الشركة محل المراجعة على الاستمرارية".

**اختبار الفرضية الثانية:**

ولدراسة واختبار هذه الفرضية والتي تنص على أنه " يتفاوت تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية المتمثلة في المؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى من حيث درجة ترتيبها حسب الأولوية من وجهة نظر مراجعي الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي ". حيث استخدم اختبار فريدمان لمتوسط الرتب المرتبطة، فأظهرت نتيجة هذا التحليل الجدول رقم 16:

**جدول رقم (16)**

اختبار فريدمان للرتب لمعرفة الاختلاف في ترتيب كلا من المؤشرات المالية والمؤشرات التشغيلية والمؤشرات الأخرى (ن = 63)

| تصنيف المؤشرات من حيث الترتيب | متوسط الرتب | قيمة كا <sup>2</sup> | درجات الحرية | القيمة الاحتمالية |
|-------------------------------|-------------|----------------------|--------------|-------------------|
| المؤشرات المالية              | 2.30        | 10.086               | 2            | 0.006             |
| المؤشرات التشغيلية            | 1.88        |                      |              |                   |
| المؤشرات الأخرى               | 1.82        |                      |              |                   |

يتضح من نتائج الجدول رقم (16) أن قيمة كا<sup>2</sup> المحسوبة (10.086) وهي معنوية ودالة إحصائياً عند مستوى معنوية 0.05؛ لأن القيمة الاحتمالية 0.006 أصغر من 0.05، مما يدل على وجود فروق دالة إحصائياً في متوسط الرتب للمؤشرات الثلاثة، حيث نجد أن أعلاها في الترتيب المؤشرات المالية وتحتل الترتيب الأول بينما تأتي في الترتيب الثاني المؤشرات التشغيلية، وأخيراً تأتي في الترتيب الثالث والأخير المؤشرات الأخرى.

وبناءً على ما تقدم يتم قبول الفرضية التي تنص على أنه " يتفاوت تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية المتمثلة في المؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى من حيث درجة ترتيبها حسب الأولوية من وجهة نظر مراجعي الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي ".

**النتائج والتوصيات**

انتهت الدراسة التي استهدفت تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية من وجهة نظر مراجعي الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي إلى النتائج والتوصيات الآتية:

**النتائج:**

هدفت الدراسة لمعرفة الكيفية التي يتم بها تصنيف مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية المتمثلة في المؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى وفق درجة ترتيبها حسب الأولوية ومدى الالتزام بالاسترشاد بها في الواقع العملي، وذلك من وجهة نظر مراجعي الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- هناك التزام من قبل مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي بالاسترشاد بالمؤشرات المالية، والمؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى، التي نص عليها معيار المراجعة الدولي رقم (570) الخاص بالاستمرارية عند تقييمهم لقدرة الشركة على الاستمرارية.

- إن المؤشرات المالية تلقى الأهمية الأكبر وتأتي في المرتبة الأولى من حيث درجة التصنيف لدى مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي، وأن أكثر المؤشرات المالية أهمية من وجهة نظر

المراجعين كانت صافي رأس المال العامل بالسالب وأقل المؤشرات المالية أهمية كانت وجود نية لبيع أصول إنتاجية، ووجود صعوبات في تطبيق شروط اتفاقيات القروض.

- إن المؤشرات التشغيلية تلقى أهمية وتأتي في المرتبة الثانية من حيث درجة التصنيف لدى مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي، وأن أكثر المؤشرات التشغيلية أهمية، من وجهة نظر المراجعين كانت وجود نقص حاد في مستلزمات التشغيل، وأقل المؤشرات التشغيلية أهمية كانت عدم التحقق من وجود خطط لمواجهة المنافسة.

- إن المؤشرات الأخرى تلقى أهمية إلى حد ما وتأتي في المرتبة الثالثة من حيث درجة التصنيف لدى مراجعي حسابات الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي، وأن أكثر المؤشرات الأخرى أهمية، من وجهة نظر المراجعين كانت صدور تشريعات قانونية تؤثر على استمرارية الشركة في النشاط، وأن أقل المؤشرات الأخرى أهمية كانت حدوث كوارث طبيعية غير مؤمن عليها.

### التوصيات:

في ضوء النتائج التي تم التوصل إليها يوصي الباحث بضرورة:

- التركيز على كل من المؤشرات التشغيلية، والمؤشرات الأخرى بدرجة متوازنة مع المؤشرات المالية، بحيث تكون جنباً لجنب وبدرجة أعلى مما هي عليه الآن عند تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية، لكونها تأخذ في عين الاعتبار المتغيرات المرتبطة ببيئة الشركة الداخلية والخارجية.

- أن تتبنى الجهات المشرفة على تنظيم المهنة في ليبيا دوراً أكثر فاعلية فيما يتعلق بوضع خطط تدريبية لرفع وتطوير مستوى المراجعين وإطلاعهم على آخر المستجدات العالمية من إصدارات، ونشرات، ومعايير مهنية يمكنهم الاسترشاد بها عن أدائهم لأعمال المراجعة وتنفيذ إجراءاتها.

- تمسك المراجعين بمسؤولياتهم الاجتماعية المتمثلة في الحرص على تبصير الفئات الاجتماعية الأخرى التي ترتبط مصالحها بالشركة بمخاطر الفشل المالي لتلك الشركات وذلك بتوفير إنذارات مبكرة وفي الوقت المناسب عن احتمالات هذا الفشل.

## المراجع:

1. البراد، شريف سعيد، (2008)، مدى تأثير أسعار أسهم الشركات بالإفصاح المالي وغير المالي، "المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة" الجزء الثاني مجلد العدد الثاني، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، مصر.
2. جريوع، يوسف محمود وأبومعمر، فارس محمود، (2003)، مدى مسؤولية المراجع الخارجي للتنبؤ باستمرارية المشروع، "مجلة الدراسات والبحوث" السنة الثالثة والعشرين، العدد الثاني، كلية التجارة بنها، مصر.
3. جمعة، أحمد حلمي، (2010)، تطور مسؤولية المحاسبين القانونيين بشأن افتراض المنشأة مستمرة في ضوء المعايير الدولية، "مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين" السنة التاسعة والأربعين، كلية التجارة جامعة القاهرة، القاهرة، مصر.
4. حماد، طارق عبدالعال، (2007)، "موسوعة معايير المراجعة" الدار الجامعية، الجزء الثاني، الإسكندرية، مصر.
5. حمدان، سليمان منير، (2005)، دراسة مدى تأثير المؤشرات المالية وغير المالية على فرض الاستمرارية وتأثير ذلك على التنبؤ بالفشل المالي في قطاع التأمين في الأردن، "رسالة ماجستير غير منشورة" جامعة عمان العربية، عمان، الأردن.
6. خضير، مصطفى عيسى، (1996)، "المراجعة-المفاهيم والمعايير والإجراءات" مطابع جامعة الملك سعود، الرياض، الطبعة الثانية، السعودية.
7. دحبور، محمد سعيد، (2009)، مجالات مساهمة الإفصاح الإعلامي في تقرير المراجعة المعدل لتضييق فجوة التوقعات، "رسالة ماجستير غير منشورة" الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.
8. الدحيات، أحمد عبد لرحيم محمد، (2008)، قياس أداء شركات الوساطة المالية باستخدام مؤشرات مالية وغير مالية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة عمان العربية، عمان، الأردن.
9. الذنيبات، علي عبد القادر، (1991)، دور المدقق الخارجي في تقييم القدرة على الاستمرارية لدى الشركات المساهمة العامة في الأردن، "رسالة ماجستير غير منشورة"، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية عمان، الأردن.
10. الذنيبات، علي عبد القادر، (2010)، "تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية" دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الثالثة.
11. راضي، محمد سامي، (2004)، "المحاسبة المتوسطة" الدار الجامعية الإسكندرية مصر.
12. رضوان، عباس أحمد، (1989)، دور المراجع في تقدير مدى قدرة المنشأة محل المراجعة على الاستمرار في العمل "المجلة المصرية للدراسات التجارية" المجلد الثالث عشر، العدد الثالث، كلية التجارة، جامعة المنصورة، مصر.
13. زغلول، جودة عبد الرؤوف، (1999)، انعكاسات تعديل تقرير مراقب الحسابات بفرض الاستمرار على سلوك متخذي قرار منح الائتمان في البنوك التجارية، "مجلة آفاق جديدة" السنة الحادية عشر، العدد الثاني والثالث والرابع، كلية التجارة جامعة المنوفية، مصر.
14. شطا، عبده حسين، (1994)، مسؤولية المراجع عن تقييم قدرة المنشأة على الاستمرار، "مجلة العلوم الإدارية"، العدد السابع، جامعة بني سويف، مصر.
15. الشويات، زياد مصطفى محمود، (2004)، مدى تطبيق معيار التدقيق الدولي الخاص بالاستمرارية من قبل مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين، "رسالة ماجستير غير منشورة" كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك الأردن.

16. عبد الرحمن، عاطف عبد المجيد، (1995)، تطوير المحتوى الإخباري لتقرير مراجع الحسابات الخارجي مدخل تحسين الإفصاح المحاسبي لشركات القطاع الأعمال المصرية، "المجلة العلمية لكلية التجارة" العدد الحادي والعشرين، السنة الخامسة عشر، جامعة أسيوط، مصر.
17. عبيدات، ذوقان وعدس، عبد الرحمن وعبد الحق، كايد، (1998)، "البحث العلمي-مفهومه، وأدواته، وأساليبه" دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة السادسة، عمان، الأردن.
18. عطا الله، أسامة رضا، (2000)، تطوير فاعلية تقرير المراجع لتحقيق توقعات مستخدميه، "رسالة ماجستير غير منشورة" كلية التجارة جامعة عين شمس القاهرة، مصر.
19. علي، محمود أحمد، (1994)، دراسة تحليلية لدور ومسؤولية المراجع في التنبؤ باستمرارية المنشأة، "رسالة ماجستير غير منشورة" كلية التجارة فرع بني سويف، جامعة القاهرة، مصر.
20. مجاهد، محمد عبد الله محمد عبد الله، (2001)، أثر الاتجاهات المالية وغير المالية على مراحل تخطيط إجراءات الفحص التحليلي بهدف وضع الخطة العامة لأعمال المراجعة، "مجلة الدراسات والبحوث" السنة الحادية والعشرين، العدد الأول، كلية التجارة بها، جامعة الزقازيق، القاهرة، مصر.
21. محمد، عبد الناصر مصطفى، (2005)، موقف ومسؤولية المراجع الخارجي في ليبيا عند عدم التأكد من سريان فرض الاستمرارية، "رسالة ماجستير غير منشورة" جامعة قاريونس، بنغازي، ليبيا.
22. محمد، نصر صالح، (2005)، دراسة تحليلية انتقادية للقانون رقم (116)، بشأن تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في ليبيا، "مجلة الدراسات العليا" العدد الخامس عشر، السنة الخامسة، أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس-ليبيا.
23. محمود، سمير عبد الغني، (1999)، تقييم مدى ملاءمة وكفاية معيار المراجعة الدولي رقم (23) في توفير الإرشادات اللازمة للمراجع للحكم على الاستمرارية "المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة" مجلد العدد الأول، كلية التجارة-جامعة عين شمس، القاهرة مصر.
24. مصطفى، صادق حامد، (2004)، قياس أثر المعلومات المالية وغير المالية على أداء الإجراءات التحليلية، "مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد والإدارة" المجلد الثامن عشر، العدد الثاني، جدة، السعودية.
25. المطارنة، غسان فلاح، (2001)، مسؤولية مدقق الحسابات الخارجي عن تقييم قدرة المنشأة على الاستمرار، "مجلة الدراسات المالية والتجارية" العدد الثالث، السنة الحادية عشر، كلية التجارة بني سويف، القاهرة، مصر.
26. مطر، محمد عطية وعبيدات، أحمد نواف، (2007)، دور النسب المالية المشتقة من قائمة التدفقات النقدية في تحسين دقة النماذج المبنية على نسب الاستحقاق وذلك في التنبؤ بالفشل المالي للشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية "المجلة الأردنية في إدارة الأعمال" المجلد الثالث، العدد الرابع الجامعة الأردنية-عمان، الأردن.
27. مطر، محمد عطية، (2000)، نطاق مسؤولية مدقق الحسابات عن تقويم قدرة المشروع على الاستمرار، "مجلة البصائر" المجلد الرابع، العدد الثاني جامعة البترا، عمان، الأردن.
28. مطر، محمد عطية، (2001)، طبيعة وأهمية مؤشرات الفشل المالي للشركات دراسة تحليلية مقارنة بين آراء المدققين والمحللين الماليين في الأردن "مجلة البصائر" المجلد الخامس، العدد الأول، جامعة البترا، عمان الأردن.

29. مطر، محمد عطية، (2001)، مسؤولية مدقق الحسابات تجاه الطرف الثالث، "المؤتمر العلمي المهني الثالث" جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين، بمشاركة مركز البنك العربي للبحث العلمي - عمان، الأردن - 18-19 أيلول.
30. منصور، رضا زكي عبد الحافظ، (2003)، دراسة أثر المعلومات غير المالية والمرحلة العمرية للمنشأة على قرار المراجع عند تقييم الاستمرارية "رسالة ماجستير غير منشورة" كلية التجارة جامعة القاهرة، مصر.
31. المنوفي، عمرو حسين عبد البر، (1994)، مبدأ الاستمرار من وجهتي نظر المحاسب والمراجع وعلاقة ذلك بالخصخصة، "المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة" ملحق العدد الثاني، كلية التجارة جامعة عين شمس، القاهرة، مصر.
32. المومني، سلام نواف، (2011)، تطوير أنموذج للتنبؤ بالتعثر المالي باستخدام مؤشرات مالية وغير المالية، "رسالة دكتوراه غير منشورة" جامعة عمان العربية، عمان، الأردن
33. المومني، منذر وشويات، زياد، (2008)، قدرة المدقق على اكتشاف مؤشرات الشك باستمرارية العملاء، "مجلة المنارة"، المجلد الرابع عشر العدد الأول، جامعة آل البيت، عمان، الأردن.
34. النائلي، عبد الله محمد الفيتوري، (2011)، مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية المعلومات غير المالية عند تقييمه لاستمرارية المنشأة محل المراجعة، "رسالة ماجستير غير منشورة"، أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، ليبيا.
35. نمره، غالب نصر مصطفى، (2004)، مدى مسؤولية المراجع عن تقييم فرض الاستمرارية، "المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة" العدد الثاني، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، مصر.

#### المراجع الأجنبية:

1. Barbara G., Braunstein, Paniol N., Gregory A., George W., "Explaining Auditor's Going Concern Decision: Assessing Management's Capability", Journal of Applied Business Research, Vol. 11, No. 3, Summer 1995, pp. 82-93.
2. Constantinides S., "Auditor's Banker's and Insolvency Practitioner's Going - Concern Opinion Logit model", Managerial Auditing Journal, Vol. 17, No. 8, 2002, pp. 487-501.
3. -Rosman, Andrew J. ; Seol, Inshik; Biggs, Stanley F. "The Effect of Stage of Development and Financial Health on Auditor Decision Behavior in the Going concern Task", *Auditing*, Vol. 18, Issue 1, Spring 1999, pp. 37-54.

# مجلة البحوث المالية والاقتصادية

مجلة علمية إلكترونية محكمة متخصصة في المجالات المحاسبية والمالية والإدارية والاقتصادية  
تصدر عن قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد بجامعة بنغازي

## الطلب على الوحدات السكنية في الاقتصاد الليبي: دراسة حالة مدينة بنغازي (1970-2002)

Demand for Housing units in the Libyan Economy: Case Study of Benghazi City (1970-2002)

أ. أمل موسى عيسى محمد<sup>1</sup>

### الملخص

يعتبر الإسكان من القطاعات الأساسية والهامة لقيام التنمية وتحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي لأي دولة، ويعد السكن من أهم مكونات الإسكان، وتأتي هذه الأهمية باعتبار أن السكن حاجة من الحاجات الأساسية والضرورية، ففي ليبيا مثلاً توفير السكن يأتي في قائمة أولويات أهداف التنمية البشرية. عليه تهدف هذه الدراسة إلى تتبع أهم التطورات السكانية والإسكانية في ليبيا، كما تسعى لمعرفة وتحديد أهم العوامل الاقتصادية والاجتماعية والديموغرافية والسياسية المؤثرة في الطلب على السكن من خلال تحليل الطلب على السكن في حالة مدينة بنغازي للفترة (1970-2002)، وذلك باستخدام أسلوب التحليل الكمي من خلال بناء وقياس نموذج مقترح لدالة تمثل الطلب على السكن في مدينة بنغازي للفترة (1970-2002). ويقوم هذا النموذج على أساس افتراض أن عدد تراخيص البناء تمثل مقياس للطلب على السكن والذي يتحدد طبقاً لمجموعة من المتغيرات الاقتصادية [الناتج المحلي الإجمالي كمقياس للدخل، تكلفة التشييد والبناء كمقياس للسعر]، والعوامل الديموغرافية [عدد السكان]، بالإضافة إلى المتغير الصوري وعامل الزمن. وقد توصلت الدراسة إلى أن المرونة الدخلية والسعرية أكبر من الواحد الصحيح، مما يدل على أن أي تغير في متغير الدخل والسعر لا يؤدي إلى تأثير كبير في الطلب على السكن، مما يعني أن الأفراد لا يعتمدون على دخلهم في الحصول على مسكن حيث أن مستوى الدخل للأفراد منخفض مقارنة بتكلفة التشييد، كما تبين من النتائج التي توصلت إليها الدراسة بأن عامل عدد السكان من ضمن العوامل التي تؤثر في دالة الطلب على السكن فدرجة استجابة الطلب على السكن لعامل عدد السكان مرتفعة، أي أن أي تغير في عدد السكان يؤدي إلى تأثير كبير للكميات المطلوبة من السكن. عليه هذه النتائج مهمة جداً في ضرورة تحديد ووضع إجراءات وسياسات إسكانية أكثر فاعلية لحل مشكلة السكن.

### Abstract

This study aims to follow up the most important inhabitation and housing developments in Libya. It also endeavors to specify and get acquainted with the economic, social, demographic and political factors effecting on the dwelling demands by means of analyzing the period (1970-2002). For that purpose, the method of quantitative analysis was used by establishing and measuring of a proposed function pattern representing the demand on dwelling within the city of Benghazi throughout the period (1970-2002). This pattern is based on the supposition, that the number of building licenses is a criterion of the demand on dwelling, which is determined by a group of economic variables (The Gross Domestic Product as a criterion income, costs of construction and building as a criterion of price), demographic factors (number of inhabitants), in addition to the pictorial variable and time factor. The study came to the conclusion, that the income and price elasticities are less than an integral one. That indicates to the fact that the variation in the income / price variable dose not effect heavily on the demand on dwelling. This means, that individuals do not rely on their incomes in obtaining dwelling, then their levels of income are very low, if compared with the cost of construction and building. The results reached by the study show, furthermore that factor of inhabitants number is one of the most important factors effecting on the function of the demand on dwelling. The degree of response of the demand on dwelling to the factor of inhabitants number is high, i.e any variation in the number of inhabitants leads to a great effect on quantities required for dwelling. Therefore, these results are of great importance in regard of the necessity of determining and setting up of more effective housing procedures and policies.

<sup>1</sup> محاضر بقسم الاقتصاد - بكلية الاقتصاد بجامعة بنغازي.

**المقدمة:**

يعد المسكن حاجة ضرورية للإنسان مثله مثل المأكل والملبس، الأمر الذي يدعو إلى الاهتمام به وتوفيره بشتى الطرق، كما يلعب الإسكان ونمط الاستيطان البشري دوراً أساسياً في تنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

لقد عانت الكثير من دول العالم من مشكلة الإسكان، خاصة تلك التي شهدت هجرات داخلية أو خارجية إلى مدنها بغرض الاستيطان الدائم أو المؤقت بدافع اقتصادي أو اجتماعي وبالرغم من ذلك نجد أن الاهتمام الحقيقي بمشاكل الإسكان هو ظاهرة حديثة نسبياً، حيث ظهرت خلال السنوات الأخيرة تحذيرات بخطورة مشاكل الإسكان في دول أوروبا الغربية ومعظم الدول الصناعية، وفي الدول النامية بصورة خاصة، وذلك بسبب فقدان التوازن السكاني نتيجة لحركة الهجرة الداخلية من الريف إلى المدن، كما تزايدت حدة مشكلة الإسكان بفعل النمو السكاني المتزايد في تلك المدن.

إن الانتعاش الاقتصادي العام في المراكز الحضرية أدى إلى تحسن فرص النمو الاقتصادي مما نجم عنه هجرات وتركز شديد لمعظم السكان في المراكز الحضرية، في الوقت الذي لم تكن فيه هذه المراكز الحضرية مهيأة لاستيعاب تلك الهجرات فأصبحت هذه المراكز تعاني من ظاهرة تزايد الطلب على الوحدات السكنية<sup>1</sup>.

هذا الوضع ليس بعيداً عن واقع السكن في ليبيا، فهناك عدد من المتغيرات ضاعفت من الأعباء الضخمة لهذا القطاع، وساهمت في ارتفاع الطلب على الإسكان، من بينها النمو السكاني المضطرد، فلقد شهدت ليبيا معدل نمو سكاني يعد من بين أعلى المعدلات في العالم<sup>2</sup> ومرور المجتمع بمرحلة التوسع الحضري، إضافة إلى انتقاله من مجتمع تغلب عليه البداوة والحراك المكاني المستمر إلى مجتمع مستقر. كما أن أكثر من 78% من عدد السكان يقيمون على الشريط الساحلي الذي تبلغ مساحته 21% من إجمالي المساحة الكلية في ليبيا العام 1973<sup>3</sup>.

وقد انعكست هذه الآثار على المدن الرئيسية في شكل ضغط الطلب على الوحدات السكنية والتي انصفت بمحدودية العرض منها خلال العقود الماضية.

لقد أوجدت هذه الأوضاع المبررات القوية لتدخل الدولة بشكل قوي في مجال البناء السكني، ولكنها لم تستطع لوحدها مجابهة الاحتياجات السكنية المتزايدة التي تمخضت عن المتغيرات الاقتصادية والسكانية الهائلة، فتبنت الدولة سياسات إسكانية ظهر الإسكان فيها كقطاع مهم بجانب القطاعات الأخرى في الدولة.

**مشكلة وأهمية الدراسة:**

حظيت مدينة بنغازي بالعديد من المشروعات الاقتصادية، مما جعلها تتبوأ مركزاً حضارياً مرموقاً بين المدن الليبية، الأمر الذي أدى إلى ازدياد عدد سكانها بشكل كبير، ترتب عنه زيادة في الطلب على السكن في مدينة بنغازي من عام إلى آخر خلال الفترة (1970-2002).

وقد صاحب هذا التطور الاقتصادي عجز كبير في المعروض من الوحدات السكنية مقارنة بالزيادة الكبيرة في عدد السكان كما يتضح من الجدول رقم (1)، حيث إن معدل نمو المساكن منخفض مقارنة بمعدل النمو

<sup>1</sup> الوحدة السكنية: هي عبارة عن كل مبني أو مكان يكون قابل لسكنه.

<sup>2</sup> ان نمو الأسر والسكان في ليبيا يتم علي أساس متوالية هندسية أما نمو الوحدات السكنية فيتم على أساس متوالية عددية وهنا تظهر المشكلة. ولمعرفة هذا المعدل يمكن الرجوع إلي:

- عبد الله شامية، محمد كعبية، "النمو السكاني وأثره على سوق الوحدات السكنية في الاقتصاد الليبي"، مجلة البحوث الاقتصادية، المجلد 7، العددان 1، 2، 1996، ص 39.

<sup>3</sup> عبد الله شامية، محمد كعبية، مرجع سابق، ص 39.

السكاني المرتفع حيث يلاحظ أن نمو المساكن انخفض بمعدل نسبة مئوية 0.112-، خلال الفترة (1973-1984)، أما خلال الفترة (1973-1995) ارتفع نمو المساكن بمعدل وصل إلى 0.629 نسبة مئوية، وأن معدل نمو السكان خلال الفترة (1973-1984) كان حوالي 13.2 نسبة مئوية ووصل معدل نمو السكان خلال الفترة (1973-1995) إلى 14.9 نسبة مئوية الأمر الذي أدى إلى عدم التوازن بين الطلب وعرض السكن، وظهور مشكلة السكن في مدينة بنغازي.

### جدول (1)

عدد السكان ومعدل نموه وعدد المساكن ومعدل نموه في مدينة بنغازي

نسبة مئوية خلال سنوات التعداد 1973، 1984، 1995

| السنوات | عدد السكان<br>(بالألف نسمة) | معدل النمو في عدد<br>السكان | عدد المساكن | معدل النمو في عدد<br>المساكن |
|---------|-----------------------------|-----------------------------|-------------|------------------------------|
| 1973    | 304989                      | -                           | 63677       | -                            |
| 1984    | 509854                      | 13.2                        | 56508       | -0.112                       |
| 1995    | 642243                      | 14.9                        | 103783      | 0.629                        |

المصدر:-

- أمانة اللجنة الشعبية العامة للتخطيط الاقتصادي، نتائج التعداد العام للسكان للأعوام 73، 84، 95 على مستوى الجماهيرية، طرابلس، مصلحة الإحصاء والتعداد.
- أمانة التخطيط، النتائج النهائية للتعداد العام للمباني والمساكن للأعوام 73، 84، 95 على مستوى الجماهيرية، طرابلس، مصلحة الإحصاء والتعداد.
- إن معدلات النمو للسكان والمساكن قامت الباحثة بحسابها من البيانات المعطاة، باستخدام قانون معدل النمو بين عدة سنوات وهو كما يلي :-  

$$M = \sqrt[n]{f_1 / f_0 - 1}$$
 حيث أن: N الفرق بين السنوات (طول الفترة الزمنية)،  $f_0$  سنة الأساس،  $f_1$  السنة الحالية، M معدل النمو بين عدة سنوات، كما يجب ملاحظة أن عدد السكان يشمل الليبيين وغير الليبيين.

ولمواجهة مشكلة السكن قامت الدولة بوضع بعض اللوائح والتشريعات الإسكانية المختلفة، بالإضافة إلى الكثير من الخطط التنموية الشاملة، كالخطة الثلاثية (1973-1975) وخطة التحول الاقتصادي والاجتماعي الخمسية (1976-1980) والخطة الخمسية (1981-1985)<sup>1</sup>، كما كانت هناك خطة التحول الاقتصادي والاجتماعي في بنغازي (1986-1990)، ثم اعتمد البرنامج الثلاثي للتنمية (1995-1997) في ليبيا بوضع برنامج (60000) وحدة سكنية وهو مازال تحت الإنجاز خلال الفترة من (1996-2002).

ولغرض تحليل أبعاد هذه الخطط التنموية ورصد وتحديد آثارها الاقتصادية والاجتماعية يمكن القول أن: خلال الفترة (1973-1984)، وهي مرحلة الخطط الإنمائية الثلاث، قامت الدولة بتنفيذ مشروعات إسكانية ضخمة، ومن أهم المشاريع المنفذة في مدينة بنغازي هما مشروع 1015 وحدة سكنية، ومشروع 7000 وحدة سكنية، ومما ساعد على تنفيذ هاذين المشروعين الارتفاع الذي طرأ على إيرادات الدولة من العوائد النفطية نتيجة للارتفاع في الأسعار العالمية للنفط، الأمر الذي مكن من زيادة مخصصات مشروعات الإسكان في ميزانية التنمية.

أما خلال الفترة (1984-1995) انخفضت مساهمة ميزانية التنمية في بناء المساكن من 48.0% إلى 10.2% بسبب الانخفاض المتوالي في إيرادات الدولة من العوائد النفطية نتيجة لتدهور الأسعار العالمية للنفط منذ بداية الفترة، كما زاد من حدة المشكلة وجود موجات من التضخم وتراجع القيمة الحقيقية للعملة المحلية، فارتفعت

<sup>1</sup> عبدالحميد المقبرحي، "أثر التغيرات السياسية والاقتصادية على السياسات العامة للإسكان في ليبيا خلال الفترة 1969-1999"، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد، جامعة قارونس، 2000، ص233.

تكاليف بناء المساكن الخاصة فزاد سعر الأراضي في مدينة بنغازي، وأهم مشروع إسكاني في مدينة بنغازي خلال هذه الفترة هو مشروع 602 وحدة سكنية<sup>1</sup>.

وخلال الفترة (1996-2002) يمكن القول أن "أهم مشروع إسكاني هو مشروع 60000 وحدة سكنية موزع على ليبيا كانت حصة مدينة بنغازي 15000 وحدة سكنية زيدت فأصبحت 20800 وحدة سكنية، ولم يتم تسليم سوى 500 وحدة سكنية أما الباقي فبعضها مازال تحت الإنجاز والبعض الآخر توجد عليه مشاكل قضائية ولم يتم تنفيذها بعد"<sup>2</sup>، وبالرغم من إنشاء بعض هذه المشاريع السابق ذكرها إلا أن العجز التراكمي للوحدات السكنية في العام 2002 في مدينة بنغازي وصل إلى 30000 وحدة سكنية مطلوبة لمواجهة معدل النمو السنوي الطبيعي في السكان لمدينة بنغازي حيث ارتفع هذا المعدل بشكل مستقر وثابت، فقد كان 2% في الفترة (1970-1989)، ثم أصبح 2.5% حتى سنة 1999، واستمر هذا الثبات والاستقرار حتى عام 2002 تقريباً<sup>3</sup>.

إن مشكلة الإسكان تبدو واضحة في ليبيا بصورة عامة، وفي مدينة بنغازي بصورة خاصة، خلال العقود الثلاثة الماضية بسبب النمو المتزايد في عدد السكان الناجم عن النمو في عدد الأسر مقابل نمو في بناء المساكن بمعدل أقل في عدد المساكن وانخفاض مستوى الدخل الحقيقي للفرد وارتفاع تكلفة التشييد والبناء، ومحدودية دور القطاع الخاص في بناء وتأجير المساكن في ليبيا بسبب بعض القوانين والتشريعات الإسكانية المختلفة، بالإضافة إلى صعوبة الحصول على القروض من المؤسسات المالية المختلفة، وعدم اعتماد المخططات السكنية في المدن وانخفاض حجم الإنفاق على الوحدات السكنية خلال عقد التسعينات<sup>4</sup>.

وللوقوف على حدة المشكلة السكنية وتمهيداً لاقتراح السبل الكفيلة للحد من آثارها ستستعرض هذه الدراسة أهم العوامل المؤثرة في الطلب على السكن، وأخيراً تحليل جانب الطلب على السكن في مدينة بنغازي، خلال الفترة (1970-2002).

### منطقة الدراسة:

مرت ليبيا بعدة تقسيمات للوحدات الإدارية، وذلك حسب القرارات الصادرة عن أمانة اللجنة الشعبية العامة أو مؤتمر الشعب العام، تم بموجبها تقسيم ليبيا إلى عدة بلديات، ثم إلى مؤتمرات التي تنقسم بدورها إلى محلات<sup>5</sup>، إلي أن تم تغيير التقسيم إلى شعبيات بدل البلديات، كما يلاحظ أن بعض قرى ومناطق الدواخل قد تنتقل تبعيتها من شعبية إلى أخرى خلال سنوات التعداد السكاني، والغرض الأساسي من هذا التقسيم إما لأغراض سياسية أو اقتصادية، وكذلك لتسهيل عملية جمع البيانات، ومن ثم نشر نتائج المسح الاجتماعي الشامل الذي تقوم به الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق على مستوى ليبيا، إلى جانب الأعمال الإحصائية الأخرى من نتائج التعدادات العامة للسكان والإحصائيات الحيوية...الخ.

<sup>1</sup> أحمد على محمود، "الإسكان في الجماهيرية"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 6، 2000، ص 240.

<sup>2</sup> أمانة الإسكان والمرافق، مكتب التخطيط والمتابعة، تقرير عن قطاع الإسكان في مدينة بنغازي لعام 2000، بنغازي، 2000، ص 3.

<sup>3</sup> - أمانة الإسكان والمرافق، مكتب التنفيذ، مذكرة عن قطاع الإسكان، بنغازي، 2000، ص 2-4.

- الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، مكتب الإحصاءات السكانية لسكان مدينة بنغازي، بنغازي، 2002.

<sup>4</sup> عبد الله شامية، محمد كعيبة، مرجع سابق، ص 56.

<sup>5</sup> ج. ع. ل. ش، الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، الإدارة العامة للإحصاء والتعداد، النتائج النهائية للمسح الاجتماعي الشامل للسكان الليبيين للعام 2000 لمدينة بنغازي، 2001، ص 5.

ونظراً لعدم وجود ثبات واستمرارية لهذه التقسيمات وإنما تغيرها طوال فترة الدراسة كما سبق التوضيح أعلاه، فسوف تختص هذه الدراسة بقياس الطلب على السكن في مدينة بنغازي والتي تشتمل على الأحياء المشتملة على (21) حي مرقمة، بالإضافة إلى حي السلاوي، ويوضح الجدول التالي منطقة الدراسة.

| أ- بنغازي المركز:    |                     | ب- البركة :            |                   |
|----------------------|---------------------|------------------------|-------------------|
| المنطقة المركزية     | 1- حي البيان الأول. | 12- داوود البحري.      | داوود             |
|                      | 2- برنيق.           | 13- داوود القبلي.      |                   |
|                      | 3- حي الجزيرة.      | 14- حي خالد بن الوليد. | الفويهات البحرية. |
|                      | 4- سيدي حسين.       | 15- الحدائق.           | الفويهات الشرقية  |
| الصابري              | 5- الصابري الغربي.  | 16- 2 مارس.            |                   |
|                      | 6- الصابري الشرقي.  | 17- الأنصار            |                   |
| لمحيشي               | 7- حي السلام        | 18- بنغازي الجديدة.    |                   |
|                      | 8- المختار.         | 19- حي الزيتون.        |                   |
|                      | السلماني            | 9- علي بن أبي طالب.    | 20- حي الأندلس.   |
| 10- السلماني الشرقي. |                     | 21- قاريونس.           | قاريونس           |
| 11- السلماني الغربي. |                     |                        |                   |
| ج- السلاوي:          |                     |                        |                   |
|                      | 22- بنينه.          |                        |                   |
|                      | 23- بوعطني.         |                        |                   |

#### هدف الدراسة:

1. تحديد أهم العوامل الاقتصادية والاجتماعية المؤثرة في الطلب على السكن.
2. تقدير وتحليل دالة الطلب على الوحدات السكنية في مدينة بنغازي.

#### منهجية الدراسة:

إن الأسلوب الذي اتبع في هذه الدراسة، هو الأسلوب التحليلي الوصفي لتحقيق الهدف الأول، في حين استخدم الأسلوب التحليلي الكمي لتحقيق الهدف الأخير وهو قياس لدالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي، باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية OLS.

#### فترة الدراسة:

الفترة الزمنية للدراسة هي (1970-2002)، ويرجع السبب الرئيسي لاختيار هذه الفترة أنها تميزت بأحداث وتغيرات اقتصادية كان لها دور فعال في التأثير على قطاع الإسكان في ليبيا كما إنها فترة كافية من حيث الطول، لمعرفة العوامل المحددة لطلب على السكن.

## الإطار الكمي لقياس دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي

## المقدمة:

سيتم في هذا الإطار تقدير دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي خلال الفترة (1970-2002)، وذلك بإجراء عدة تقديرات لصيغة دالة الطلب على السكن لبيان ومعرفة أفضل المتغيرات التي يمكن أن تؤثر وتفسر دالة الطلب على الوحدات السكنية في مدينة بنغازي. فمن خلال الدراسات التطبيقية يتضح أن هناك عدة صيغ ونماذج لدوال الطلب على السكن، بالإضافة إلى عدة عوامل "متغيرات" تؤثر في الطلب على السكن.

وعلى هذا الأساس سيتم في هذا الإطار تحديد أهم المتغيرات التي من الممكن أن تؤثر في الطلب على السكن في مدينة بنغازي، كما سيتم استخدام النموذج الملائم وذلك من خلال المنهج التجريبي "التطبيق العملي"، ومن ثم عرض نتائج تقديره وتحليلها اقتصادياً وقياسياً.

## تعريف المتغيرات المستخدمة في التقدير:

أن هناك مجموعة من المتغيرات تؤثر في دالة الطلب على السكن بجانب متغيرات أخرى تخص حالة البلد محل الدراسة، فتتضمن دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي على كل من : المتغير التابع وهو عدد تراخيص البناء السنوية وذلك لأن هذا المتغير ممثل للطلب على السكن، وهو الذي تهدف الدالة إلى تقديره، ثم تأتي بعد ذلك المتغيرات التفسيرية "المستقلة" وتشمل على الناتج المحلي الإجمالي كمثل للدخل، وتكلفة التشييد والبناء كمقياس للسعر، وعدد السكان الذي يعتبر من العوامل أو المتغيرات التي لها تأثير في الطلب على السكن، وكذلك تتضمن الدالة متغيرات أخرى مثل عامل الزمن، والمتغير الصوري والذي يمثل تطبيق مقولة البيت لسكانه، وأخيراً المتغير العشوائي الذي يشمل على جميع المتغيرات التي تؤثر في الطلب على السكن في مدينة بنغازي ولم يتم ذكرها في الدالة وذلك بسبب صعوبة قياسها، مثل الذوق والخدمات السكنية، أو بسبب عدم توفر البيانات الكافية عنها، أي أن هذا المتغير العشوائي يأخذ في الاعتبار كل المتغيرات المحذوفة والتي لها تأثير في دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي مما يجعل الدراسة أكثر واقعية.

وعلى هذا الأساس يمكن تعريف وشرح المتغيرات التالية التي ستستخدم في قياس وتقدير دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي، على النحو التالي<sup>1</sup>:

1- عدد تراخيص البناء ( $Q_{dt}$ ):

تستخدم بعض الدراسات التطبيقية عدد تراخيص البناء كمؤشر للدلالة على الكمية المطلوبة من السكن، لذا سيتم استخدام عدد تراخيص البناء ليمثل الطلب على السكن، أي أن أي زيادة في عدد تراخيص البناء تعني زيادة في الطلب على السكن.

من المعقول القول أن إجمالي الطلب على السكن في مدينة بنغازي يتمثل في عدد تراخيص البناء وعدد طلبات التمليك وال شراء والتأجير، ولكن في هذه الدراسة استُخدم عدد تراخيص البناء كمثل للطلب على السكن لأنه عندما يقال أن المعروض من المساكن هو تعداد المساكن ففي هذه الحالة تم احتساب المساكن التي سوف تُملك والتي ستُشترى والتي ستُؤجر، إذ أن هذه المساكن موجودة ومحسوبة في جانب العرض، أي يمكن اعتبار أن عدد طلبات التمليك وال شراء والتأجير هي عبارة عن عرض سكني تدخل في جانب العرض، كما أن أغلب الطلبات النهائية على السكن أو المساكن هي طلبات رخص لبناء مسكن مستقل بذاته ومُلك له، فإذا تم بأن شراء مسكن

<sup>1</sup> أنظر ملحق رقم (4).

في الفترة الحالية يعتبر هذا طلباً نهائياً علي السكن كما يمكن القول أن هذا المسكن قد تم بناؤه برخصة بناء في فترة سابقة، وبذلك سيكون في جانب الطلب في الفترة السابقة وليس العرض.

أما عن طلبات التأجير وتمليك شقة فهي طلبات ليست نهائية ولكنها مؤقتة والدليل على ذلك هو أن طلبات تمليك الشقق تعد قليلة جداً حيث وصل عدد طلبات التمليك لشقق في بنغازي منذ عام 1970 وحتى 2002 وفقاً للقانون رقم 88 لسنة 1975 إلى 756 شخص مُملك ، ووفقاً للقانون رقم 4 لسنة 1978 وصل عدد المواطنين المملكين إلى 1883 مواطن<sup>1</sup>، وعلى الرغم من ذلك فإن هؤلاء المملكين يعتبر تمليكهم أو طلباتهم على هذه الشقق مؤقت وليس طلباً نهائياً، حيث سيتم بيعها في المستقبل وبناء مسكن ويكون هذا هو الطلب النهائي على السكن، إذاً مما سبق يمكن القول أن تراخيص البناء من الممكن أن يعتبر أفضل مقياس للطلب على السكن في مدينة بنغازي.

## 2- الناتج المحلي الإجمالي (Yt):

سيستخدم الناتج المحلي الإجمالي كمقياس للدخل نظراً لاختلاف دخول الأفراد، على أساس أنه أفضل مقياس عملي متوفر يمكن استخدامه في تحليل دالة الطلب على السكن وذلك على غرار بعض الدراسات التطبيقية. وبما أن النظرية الاقتصادية تفترض أن الارتفاع في الدخل سيؤدي إلى زيادة في الطلب على السكن، لذلك يمكن أن يعتبر هذا المتغير من المتغيرات التفسيرية في دالة الطلب على السكن، بحيث يؤثر تأثيراً (إيجابياً) وفي هذه الدراسة سوف يستخدم الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية كمقياس الدخل.

## 3- تكلفة التشييد والبناء (Pt):

توضح بعض الدراسات التطبيقية أن هذا المتغير يعتبر من ضمن أهم المتغيرات التفسيرية في دالة الطلب على السكن، حيث أن تكلفة التشييد والبناء تؤثر (سلبياً) في الطلب على السكن وذلك من خلال تأثيرها بمستويات الأسعار والأرباح كما تشير النظرية الاقتصادية إلى أن الارتفاع في تكلفة التشييد والبناء سيؤدي إلى انخفاض الطلب أو (انخفاض عدد تراخيص البناء)، ففي هذه الدراسة سيتم استخدام تكلفة التشييد والبناء للمتر المربع الواحد، مع العلم بأنه سيتم حسابها بالأسعار الحقيقية لسنة 1997.

## 4- عدد السكان (Nt):

إن عدد السكان يؤثر (إيجابياً) في الطلب على السكن، حيث إن هذا المتغير الديموغرافي يشتمل على عدد الأسر والتركيب العمري والنوعي للسكان وغيرها من المتغيرات الديموغرافية التي تؤثر في الطلب على السكن، لذلك ترى بعض الدراسات أن متغير عدد السكان مهم جداً عند تقدير دالة الطلب على السكن أو في مجالات السكن والإسكان<sup>2</sup>، وقد تم الحصول على عدد السكان من التعدادات السنوية والتقديرات السنوية لعدد السكان الليبيين في مدينة بنغازي والتي تم حسابها بمعدل النمو السنوي للسكان الليبيين.

<sup>1</sup> مقابلة شخصية مع مدير مكتب التمليك، أمانة الإسكان والمرافق، بنغازي.

<sup>2</sup> ترى بعض الدراسات إمكانية استخدام عدد الأسر عند تقدير دالة الطلب على السكن كمتغير تابع أو كمتغير مستقل، ولكن في هذه الدراسة تم استخدام عدد السكان لأن عدد الأسر يستخدم في حالة البيانات التفصيلية للأسر كاستخدام الاستبيان أو توفير سلسلة زمنية لعدد الأسر بالإضافة إلي ذلك فقد كانت هناك صعوبة في الحصول على عدد الأسر في منطقة الدراسة، ويمكن الرجوع في ذلك إلي كلاً من :-

- عبد الله شامية، محمد كعبي، مرجع سابق، ص 60 .

- جميل الجالودي، مرونة الطلب الدخلية على السكن في الاردن، مجلة الدراسات، العدد الثاني، المجلد الخامس والعشرون، 1998، ص 388 .

## 5-متغير الزمن (Tt) :

استخدمت بعض الدراسات التطبيقية التي درست موضوع طلب وعرض المساكن عنصر الزمن كمقياس يعبر عن تأثير مرور الزمن على طلب وعرض المساكن<sup>1</sup>، لذلك سيتم استخدام الزمن كمتغير يبدأ من الواحد الصحيح إلى نهاية الفترة الزمنية، كمقياس يعبر عن تأثير مرور الزمن في الطلب على السكن، وبما أن فترة الدراسة (1970-2002) سيظهر تأثيره بوضوح خلال الفترة الزمنية الطويلة ويتوقع أن يكون تأثير هذا المتغير إما (سالباً) إذا كان عدد تراخيص البناء منخفض أو (موجباً) إذا كان عدد تراخيص البناء مرتفع، أي يتوقف على الوضع الخاص بالبلد.

## 7-المتغير الصوري (Dt) :

استخدم في هذه الدراسة متغير وهمي (وهو يمثل مقولة البيت لسكانه)، حيث بصدر القانون رقم 4 لسنة 1978 وبتطبيقه والتعديلات التي أجريت عليه كان له دور فعال في التأثير في الطلب على السكن، ومن المتوقع أن يكون تأثير هذا المتغير في الاتجاه المعاكس (سالباً)، وذلك لأن تطبيق مقولة البيت لسكانه قلل من الحافز الذي كان عند المستأجرين وساكني الشقق للحصول على رخصة بناء، ومن جهة أخرى أنعدم الحافز لدى ملاك المساكن لبناء مساكن جديدة بقصد تأجيرها. كما من الممكن أن يكون تأثير هذا المتغير تأثيراً إيجابياً أوفي نفس الاتجاه (موجب) إذا ما كان تطبيق مقولة البيت لسكانه أدى إلى زيادة الطلب على السكن (زيادة عدد رخص البناء) أي انخفاض عدد ساكني الشقق<sup>2</sup>. فهذا المتغير يمثل وضع خاص بالاقتصاد الليبي.

## تقدير دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي:

بما أن هذه الدراسة هي دراسة استكشافية ولم توجد دراسة سابقة ومشابهة لها على أي مدينة من مدن ليبيا من قبل، فقد تم تطبيق عدة صيغ لتقدير دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي"، حتى تمكنت الدراسة من استخلاص أفضل الصيغ، بالاستناد إلى النظرية الاقتصادية والدراسات السابقة لتقدير دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي، باستخدام بيانات سنوية تغطي الفترة (1970-2002) وذلك باستخدام طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية OLS<sup>3</sup>، وللوصول إلى المتغيرات المحددة لدالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي تم استخدام نموذج تكون فيه الكمية المطلوبة من السكن (Qdt) متغير تابع و باقي المتغيرات المستخدمة في الدراسة متغيرات مستقلة و يمكن صياغة الدالة كما يلي :-

$$Qd_t = f ( Y_t, p_t, N_t, D_t, T_t, u ) \quad (1-2)$$

حيث أن:-

$Qd_t$  عدد تراخيص البناء في مدينة بنغازي، كممثل للطلب أو الكمية المطلوبة من السكن للفترة t.

$Y_t$  الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية، كممثل للدخل للفترة t.

$p_t$  تكلفة التشييد والبناء للمتر المربع الواحد ، كمقياس لسعر (بالأسعار الحقيقية) للفترة t.

$N_t$  عدد السكان الليبيين في مدينة بنغازي للفترة t.

$D_t$  المتغير الصوري "تطبيق مقولة البيت لسكانه" خلال الفترة t.

$T_t$  عامل الزمن.

u المتغير العشوائي.

<sup>1</sup> انظر دراسة عبدالله شامية، محمد كعبية، مرجع سابق. ص 61 .

<sup>2</sup> محمد مصطفى سليمان، (البيت لسكانه) دراسة نظرية للمقولة في بلدية بنغازي، قضايا اقتصادية، الطبعة الاولى 1984. ص 210.

<sup>3</sup> تم تقدير دالة الطلب على السكن باستخدام برنامج الحاسب الآلي (Microfit).

ولغرض تحليل الطلب على السكن في مدينة بنغازي، سيتم استخدام المعادلة (2-1) مصاغة في صورتها الخطية كما يلي: -

$$Q_d = a_0 + a_1 Y_t + a_2 P_t + a_3 N_t + a_4 D_t + a_5 T_t + u_t \quad (2-2)$$

والمعادلة (2-2) تفترض أن الكمية المطلوبة من السكن الفعلية تستجيب أو تتعدل آنياً بشكل مباشر في نفس الفترة للمتغيرات التي تحدث في المتغيرات التفسيرية، ومن المعادلة (2-2) يمكن إعادة كتابة المعادلة بالصورة الخطية التالية:-

$$Q_d = a + bY_t + cP_t + dN_t + fD_t + gT_t + v_t \quad (3-2)$$

حيث: -

$$a = a_0, b = a_1, c = a_2, d = a_3, f = a_4, g = a_5, v = u_t$$

والدالة علي هذا الشكل يمكن تفسير نتائجها ومعانيها الاقتصادية بسهولة، حيث ترمز كل من  $v_t, a$  إلي الثابت والخطأ العشوائي علي التوالي، وتمثل باقي المعاملات  $(b, c, d, f, g)$  معاملات دالة الطلب علي السكن، وبالرجوع إلي أدبيات النظرية الاقتصادية وإلي نتائج الدراسات السابقة يُتوقع أن يكون للمعاملات المختلفة بالدالة الإشارات التالية :-

(  $f, g < 0$  ) أو (  $f, g > 0$  ) لأنهما يمثلان وضع خاص باقتصاد البلد المراد دراستها

$$c < 0 \quad d, b > 0$$

وبما أن الدالة خطية سيتم حساب مرونة الطلب علي السكن باستخدام المرونة بالمتوسط علي النحو التالي<sup>1</sup>:-

المرونة للمتغيرات باستخدام المتوسط<sup>2</sup>:-

$$SE_Z = \frac{\bar{Z}}{Q_d}$$

حيث أن:

$$\bar{T}, \bar{D}, \bar{Q}_{t-1}, \bar{N}, \bar{P}, \bar{Y} = Z \quad \text{متوسطات المتغيرات}$$

$$g, f, e, d, c, b = \alpha \quad \text{المعاملات}$$

<sup>1</sup> - عبد القادر محمد عبد القادر، الاقتصاد القياسي: النظرية و التطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 1998، ص 457.

<sup>2</sup> - A.koutsoyiannis, **Theory of Econometrics**, second Edition, Macmillan Edition, London, 1977, p313

- مجدي الشوربجي، الاقتصاد القياسي: النظرية والتطبيق، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، 1994، ص ص 134 - 135.

<sup>2</sup> أنظر ملحق رقم (2).

سيتم تقدير المعادلة (2-3) من خلال عدة محاولات<sup>1</sup>، حيث تم استخدام الأسلوب اللوغاريتمي، بالإضافة إلى استخدام فترات إبطاء لبعض المتغيرات المستقلة، كذلك أخذ فترة أبطأ

للمتغير التابع كما تم في بعض المحاولات إلغاء بعض المتغيرات المستقلة وإضافتها في حالات أخرى لمعرفة تأثيرها على الطلب على السكن في مدينة بنغازي، وحتى يتم اختيار النموذج الذي يعطي أفضل النتائج ويحتوي على أكثر عدد من المتغيرات المستخدمة في القياس، إلا أنه في كل هذه المحاولات السابقة لم يتم التوصل إلى نتائج مرضية<sup>2</sup>.

كما تم معالجة مشاكل الارتباط الذاتي في هذه الدوال باستخدام نموذج كوكران إلى أنه لم يعطي نتائج مرضية. ولكن في محاولة أخرى تم باستخدام الأسلوب الخطي التوصل لتقديرات دالة الطلب على السكن الموضح بالجدول (1-2).

### نتائج تقدير دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي:

النتائج المعروضة في الجدول (2) توضح أفضل النتائج التي تم الحصول عليها عند تقدير دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي خلال فترة الدراسة (1970-2002)، كما يوضح الجدول مروانات الطلب على السكن التي تم إيجادها.

### الجدول (2)

#### نتائج تقدير دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي

$$Qd_t = a + bY_t + cP_t + dN_t + fD_t + gT_t + v_t$$

| $a$<br>(t)               | $b$<br>(t)          | $c$<br>(t)           | $d$<br>(t)          | $f$<br>(t)            | $g$<br>(t)           | SSE       | $R^2$<br>( $\bar{R}^2$ ) | D.W     | F          |
|--------------------------|---------------------|----------------------|---------------------|-----------------------|----------------------|-----------|--------------------------|---------|------------|
| 5.6414<br>(1.5586)<br>** | 0.1038<br>**(1.238) | -4.461<br>**(-1.593) | 0.0076<br>*(0.6832) | -3.139<br>***(-2.725) | -0.218<br>**(-1.487) | 1.12E+07  | 0.70<br>(0.67)           | (1.761) | 20.33<br>6 |
|                          | $E_Y$<br>601.5      | $E_P$<br>-28.64      | $E_N$<br>1.91       | $E_D$<br>-1.58        | $E_T$<br>-2.47       | المروانات |                          |         |            |

ملاحظات:

\* المعامل معنوي عند مستوى 20%.

\*\* المعامل معنوي عند مستوى 10%.

\*\*\* المعامل معنوي عند مستوى 0.05%

### تحليل نتائج تقدير دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي:

يبين الجدول (1-2) نتائج تقدير دالة الطلب على السكن باستخدام المعادلة (2-3) فتظهر نتائج التقدير كما يلي: -

1- أن معامل الناتج المحلي الإجمالي (b) الذي يقيس الدخل كان يحمل الإشارة الموجبة المتوقعة والتي تتفق مع النظرية الاقتصادية، وذو معنوية إحصائية عند مستوى معنوية 20%، أي أن متغير الدخل يمارس تأثيراً معنوياً في الطلب على السكن كما بينت (قيمة t) ودرجة استجابة الطلب على السكن لهذا المتغير كانت أكبر من الواحد الصحيح، بمعنى أن زيادة متغير الدخل بنسبة (1%) يؤدي إلى زيادة الطلب على السكن بنسبة (0.103%) في نفس الاتجاه. ويمكن أن يفسر هذا الانخفاض في معامل الناتج المحلي الإجمالي ربما بسبب القروض والتسهيلات

<sup>1</sup> وذلك راجع لطبيعة هذه الدراسة باعتبارها دراسة استكشافية .

<sup>2</sup> لمعرفة بعض نتائج هذه المحاولات، أنظر ملحق رقم (3) .

(أي لا يعتمد على الدخل في شراء أو بناء مسكن) ولكن على الرغم من ذلك فإن هذه النتيجة تتفق مع الدراسات التطبيقية القائلة بأن المرونة الداخلية للطلب على السكن موجبة وأكبر من الواحد الصحيح.

[ترى بعض الدراسات بأن مرونة الطلب الداخلية تقترب من الواحد الصحيح (0.75)، في حين ترى بعض الدراسات الأخرى بأنها كبيرة وربما أكبر من الواحد الصحيح]<sup>1</sup>.

2- يلاحظ من الجدول أيضاً أن معامل متغير تكلفة التشييد والبناء (C) الذي يقيس السعر السكني يحمل الإشارة الصحيحة، حيث المعامل له الإشارة السالبة المتوقعة مع النظرية الاقتصادية، كما أن متغير تكلفة التشييد يمارس تأثيراً معنوياً في الطلب على السكن عند مستوى معنوية إحصائية 10% كما بينت (قيمة t)، ويلاحظ أيضاً أن مرونة الطلب على السكن بالنسبة لهذا المتغير سالبة وأكبر من الواحد الصحيح، فعلى الرغم من أن استجابة الطلب على السكن للتغير في هذا المتغير أكبر من الواحد الصحيح إلا أنها تتفق مع النتائج التي توصلت إليها بعض الدراسات الأخرى، والتي ترى أن المرونة السعرية للطلب في مدى واسع، وقد يكون أكبر من الواحد الصحيح في عكس الاتجاه، إذا أي زيادة في متغير تكلفة التشييد والبناء بنسبة (1%) يؤدي إلى انخفاض في الطلب على السكن بنسبة (4.46%-)، في عكس الاتجاه.

3- إن عدد السكان يعتبر من أهم العوامل المحددة للطلب على السكن، حيث توضح نتائج تقدير المعادلة أن معامل السكان (d) جاء كما هو مفترض يحمل الإشارة الموجبة، وكذلك يمارس تأثيراً معنوياً في الطلب على السكن كما تبين (قيمة t) عند مستوى معنوية 20% كما أن مرونة الطلب على السكن بالنسبة لهذا المتغير وصلت إلى (1.91)، أي أن درجة استجابة الطلب على السكن لهذا المتغير مرتفعة جداً. إذا أي زيادة في متغير السكان بنسبة (1%) يؤدي إلى زيادة في الطلب على السكن (0.00767%) في نفس الاتجاه.

4- إن معامل المتغير الصوري (f) (تطبيق مقولة البيت لساكنه) جاء يحمل الإشارة السالبة، وهو يمارس تأثيراً معنوياً في الطلب على السكن عند مستوى معنوية (0.05%) وقيمة المرونة كانت أكبر من الواحد الصحيح وهذا يعني أن درجة استجابة الطلب على السكن لهذا المتغير مرتفعة جداً، أي زيادة هذا المتغير بنسبة (1%) يؤدي إلى انخفاض الطلب على السكن بنسبة (3.13%) بعكس الاتجاه، ويمكن أن تفسر الإشارة السالبة بأن تطبيق مقولة البيت لساكنه خفض عدد تراخيص البناء المشار إليها في الدراسة (بالطلب على السكن).

5- جاءت إشارة عنصر الزمن (T) سالبة، وهي بذلك تتفق مع النظرية الاقتصادية، كما أنه يمارس تأثيراً معنوياً في الطلب على السكن، كما تبين (قيمة t) عند مستوى معنوية 10%، إذاً زيادة مرور الزمن بنسبة (1%) تؤدي إلى انخفاض الطلب على السكن بنسبة (0.2188%)، ويتضح ذلك من مرونة الطلب على السكن لهذا المتغير التي وصلت إلى (-2.47) في عكس الاتجاه، أي أن درجة استجابة الطلب على السكن لهذا المتغير مرتفعة وأكبر من الواحد الصحيح.

6- تشير المعايير الإحصائية ( $R^2, \bar{R}^2, D.W, F$ ) في الجدول (2-1) التي تم الحصول عليها بأن معامل التحديد  $R^2$  يظهر بأن 70% من التغيرات في المتغير التابع أمكن تفسيرها بالتغيرات في المتغيرات المستقلة، أما معامل التحديد المعدل  $\bar{R}^2$  فيظهر بأن 67% من التغيرات في المتغير التابع أمكن تفسيرها بالتغيرات في

<sup>1</sup> عادل عبد الغني محبوب، تقدير مرونة الطلب و العرض للوحدات السكنية في العراق ، تنمية الرفادين ، عدد 27 ، مجلد 11 ، 1989 ، ص 206.

المتغيرات المستقلة، كما يوضح الجدول أيضاً أن ارتفاع قيمة اختبار F والدالة على المعنوية الكلية للانحدار أي للمعادلة ككل، أيضاً غياب مشكلة الارتباط الذاتي وذلك كما هو واضح من خلال إحصائي  $D.W^1$ ، كما أن أدنى خطأ في التقدير (SSE) يساوي  $1.12E + 07$ ، إذاً كما تبين من خلال المعايير الإحصائية والاقتصادية والقياسية تعد المعادلة (2-3) مقبولة إحصائياً بالنسبة للدراسة.

### خلاصة التقدير:

- 1- يتضح من النتائج أن إشارات معاملات الانحدار المقدر تتفق مع افتراضات النظرية الاقتصادية، مما يدل على اتفاق نتائج هذه الدراسة مع النموذج النظري الذي تم تبنيه.
- 2- أي أن كل هذه المتغيرات التي تم استخدامها ذات دلالة وأهمية اقتصادية وإحصائية.
- 3- كل معاملات إحصائية  $F$  الخاصة بكل متغير تشير إلى أن هناك أهمية إحصائية أو دلالة
- 4- إحصائية لهذه المتغيرات، على الرغم من انخفاضها في متغير السكان.
- 5- اتفاق كل من المرونة الداخلية والسعرية للطلب على السكن مع الدراسات التطبيقية الأخرى، والتي ترى بأن الأولى موجبة وأكبر من الواحد الصحيح والثانية سالبة وأكبر من الواحد الصحيح.
- 6- إن أهم متغير يحدد الطلب على السكن هو متغير عدد السكان، حيث إن مرونته تفوق الواحد الصحيح، بالإضافة إلى دلالاته الإحصائية والاقتصادية المهمة.
- 7- إن عنصر الزمن ذو أهمية كبيرة في التأثير في الطلب على السكن، حيث يتضح ذلك في المعادلة (2-3) فكانت نتائج الدالة إيجابية عند إضافة متغير الزمن، كما يمكن أن تفسر الإشارة السالبة لمعامل متغير الزمن بسبب وجود بعض القيود والعراقيل مثل ارتفاع تكاليف الحصول على تراخيص البناء مما أدى إلى انخفاض عدد تراخيص البناء مع مرور الزمن.
- 8- لقد تم تقدير المعادلة (2-3) في حالة وجود المقطع الثابت وفي حالة وجود المبطأ، ولكنها لم تعطي نتائج إيجابية أنظر معادلة (1) في ملحق (3)، كما تم تقدير الدالة بصيغتها اللوغاريتمية الخطية ولم تكن النتائج إيجابية أنظر معادلة (3)، في نفس الملحق (3).
- 9- لقد تم تقدير المعادلة (2-3) في حالة عدم وجود المقطع الثابت ولكنها لم تعطي نتائج إيجابية، أنظر معادلة (2) في ملحق رقم (3).

### الخاتمة

يهدف هذا البحث إلى تحديد وتحليل أهم العوامل المؤثرة في الطلب على السكن في مدينة بنغازي، وذلك لغرض معرفة أسباب المشكلة السكنية فاعتمدت الدراسة أسلوب التحليل الكمي، وذلك باستخدام طريقة المربعات الصغرى لتقدير دالة الطلب على السكن في مدينة بنغازي خلال الفترة (1970-2002)، وقد توصلت الدراسة إلى الاستنتاجات والمقترحات التالية: -

<sup>1</sup> يمكن النظر إلى اختبار H. بدل النظر إلى اختبار D.W لمعرفة مشكلة الارتباط الذاتي لأن اختبار D.W لا يمكن تطبيقه في حالة ما إذا كان النموذج المقدر يتضمن متغيراً تابعاً ذا فترة إبطاء كمتغير تفسيري. لذا يتم الاعتماد بصورة أساسية في كشف الارتباط الذاتي على اختبار H، في حالة احتواء النموذج المقدر على متغير تابع ذا فترة إبطاء كمتغير تفسيري.

انظر: مجدي الشوريحي، مرجع سابق، ص 201.

- تدل القيمة الإحصائية لاختبار على عدم وجود مشكلة ارتباط ذاتي بين قيم المتغيرات العشوائية مما يعني أن الأخطاء المعيارية للمعاملات المقدرة غير متحيزة عند مستوى معنوية 2.5 %.

## أولاً - الاستنتاجات:

- من خلال تقدير دالة الطلب على السكن أمكن استنتاج التالي: -
1. أن متغير الدخل يؤثر في دالة الطلب على السكن، حيث نلاحظ أن الدخل له دلالة اقتصادية وله دلالة إحصائية، فيمكن أن نفسر أنه ذو دلالة اقتصادية لأنه يتفق مع النظرية الاقتصادية على الرغم من انخفاض معامل، فهذه النتيجة طبيعية ومتوقعة لأن المواطن في بنغازي لا يعتمد على دخله في الحصول على سكن.
  2. أن المرونة الدخلية للطلب على السكن موجبة وأكبر من الواحد الصحيح في مدينة بنغازي أي أنها تقع في مدى واسع، كما إنها تتفق مع نتائج بعض الدراسات السابقة.
  3. أن معامل تكلفة التشييد (c) كان ذو دلالة اقتصادية فهو يتفق مع النظرية الاقتصادية التي تنص على العلاقة العكسية بين السعر والكمية المطلوبة، فكما ارتفعت تكلفة التشييد والبناء كلما أنخفض الطلب على السكن، كما أن هذا المعامل ذو دلالة إحصائية، وإن المرونة السعرية جاءت سالبة وأكبر من الواحد الصحيح، فهي تتفق مع نتائج بعض الدراسات السابقة.
  4. إن مرونة الطلب الدخلية أكبر من مرونة الطلب السعرية مما يدل على فاعلية بعض السياسات الإسكانية إذا ما تم رفع الدخل.
  5. إن عامل عدد السكان يظهر العلاقة الطردية مع الطلب على السكن، أي أنه ينسجم مع الإشارة المتوقعة، كما إنه ذو دلالة إحصائية ومعنوية فترة ثقة مرتفعة، ودرجة استجابة الطلب على السكن له مرتفعة، أي أن هذا العامل يعتبر من أهم العوامل المؤثرة في الطلب على السكن.
  6. إن معامل عنصر الزمن جاء يحمل الإشارة السالبة، ويمكن تعليل الإشارة لسالبة بمعنى آخر [مع مرور الزمن أنخفض الطلب على السكن (عدد تراخيص البناء) بسبب صعوبة الحصول على تراخيص البناء، كما أن تكلفة الحصول على رخصة بناء تمثل 10% كحد أدنى من أجمالي تكلفة الوحدة السكنية نفسها [1].
  8. إن درجة استجابة الكمية المطلوبة من السكن للتغير في المتغير الصوري مرتفعة، مما يدل على أن تأثير هذا المتغير ظهر في الأجل الطويل بعد تطبيق مقولة البيت لسكانه، حيث ساهمت في حل جزء من المشكلة السكنية، وهذا يلاحظ من الإشارة السالبة التي توضح أن تطبيق مقولة البيت لسكانه خفضت الطلب على السكن (عدد رخص البناء).
  9. إن سلعة السكن تتميز بخصوصية تجعلها تختلف عن بقية السلع، لذلك يمكن إضافة متغيرات جديدة في دالة الطلب على السكن غير متغيري السعر والدخل.
  10. إن مرونة الطلب على السكن في الاقتصاد الليبي مرتفعة، وخاصة المرونة الدخلية والسعرية وهذا الارتفاع في المرونة يدل على أن أي تغير في المتغيرات المستخدمة في التقدير يؤدي إلى تغيرات كبيرة في الطلب على السكن مما يعني أنه للتأثير على الطلب على السكن يجب إتباع إجراءات وسياسات إسكانية أكثر فاعلية لحل المشكلة السكنية.

## ثانياً - المقترحات:

1. بما أن متغير عدد السكان من ضمن المتغيرات التي تؤثر في دالة الطلب على السكن، يُرى ضرورة القيام بدراسات عن معدلات النمو السكاني السنوي لمعرفة الاحتياجات السنوية للمساكن، ومقابلتها بمعدل مماثل من المساكن، لحل المشكلة السكنية.

<sup>1</sup> عبد الحميد المقيرحي، مرجع سابق، ص 63

2. العمل على خفض تكلفة التشييد أو أسعار المساكن مع زيادة دخول الأفراد واستغلال المواد المتوفرة حالياً بما يتناسب مع إمكانيات وطبيعة وظروف الدولة الاقتصادية.
3. توفير تراخيص البناء والتشييد للمواطنين الراغبين في البناء مع تخفيض تكلفة الحصول على رخصة البناء.
4. توفير المعلومات بصورة واضحة ودقيقة عن كافة المدن الليبية وبشكل تفصيلي عن الإحصائيات السنوية لعدد السكان والأسر بالإضافة إلى الإحصائيات الاقتصادية المختلفة حتى لا يكون عدم توفر المعلومات والبيانات عقبة أمام الباحثين والدارسين وواضعي السياسات الإسكانية.

## الملاحق

### ملحق (1)

#### جدول (د-1)

#### مخصصات ميزانية التحول حسب القطاعات خلال الفترة (1997-2002)

مليون دينار ليبي

| القطاعات                               | السنوات | 1997  | 1998  | 1999  | 2000   | 2001   | 2002   | المجموع الكلي |       |
|----------------------------------------|---------|-------|-------|-------|--------|--------|--------|---------------|-------|
|                                        |         |       |       |       |        |        |        | القيمة        | %     |
| قطاع إنتاج السلع.                      |         | 338.6 | 100.4 | 238.6 | 313.0  | 305.3  | 553.1  | 1849.0        | 10.6  |
| الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية.    |         | 83.6  | 17.5  | 30.9  | 163.2  | 149.8  | 183.7  | 628.7         | 3.6   |
| الصناعة والطاقة.                       |         | 255.0 | 82.9  | 207.7 | 149.8  | 155.5  | 369.4  | 1220.3        | 7.0   |
| قطاعات اقتصادية خدمية.                 |         | 142.3 | 146.0 | 224.5 | 432.0  | 482.2  | 687.7  | 2114.7        | 12.2  |
| الإسكان والمرافق.                      |         | 95.0  | 80.9  | 130.5 | 234.1  | 292.5  | 454.1  | 1287.1        | 7.4   |
| المواصلات والنقل.                      |         | 47.3  | 65.1  | 94.0  | 197.9  | 189.7  | 233.6  | 827.6         | 4.8   |
| قطاعات خدمية اجتماعية.                 |         | 143.8 | 118.8 | 218.5 | 450.9  | 409.0  | 1268.0 | 2199          | 12.6  |
| التعليم والتكوين والشباب والرياضة.     |         | 77.5  | 76.8  | 130.4 | 324.0  | 216.1  | 738.8  | 1563.6        | 8.9   |
| الصحة والضمان الاجتماعي.               |         | 52.8  | 27.3  | 69.2  | 107.4  | 135.7  | 406.2  | 798.6         | 4.6   |
| العدل والأمن العام.                    |         | 6.3   | 10.5  | 11.7  | 10.3   | 43.3   | 72.1   | 154.2         | 0.9   |
| الإعلام والثقافة.                      |         | 7.2   | 4.2   | 7.2   | 9.2    | 13.9   | 50.9   | 92.6          | 0.5   |
| قطاعات أخرى.                           |         | 220.2 | 108.7 | 112.5 | 345.1  | 342.5  | 1192.9 | 2321.9        | 13.4  |
| الاقتصاد والتجارة.                     |         | 5.2   | 5.7   | 9.2   | 6.3    | 5.7    | 33.0   | 65.1          | 0.37  |
| التخطيط والمالية.                      |         | 3.0   | 4.5   | 5.4   | 240.5  | 12.0   | 106.1  | 371.5         | 2.1   |
| السياحة.                               |         | -     | -     | -     | -      | 1.1    | 3.7    | 4.8           | 0.03  |
| تنمية المناطق.                         |         | 112.0 | 48.5  | 50.0  | 98.3   | 103.9  | 177.4  | 590.1         | 3.4   |
| دعم النهر الصناعي العظيم.              |         | 100.0 | 50.0  | 30.9  | -      | -      | 365.1  | 546.0         | 3.1   |
| تنمية الموارد البشرية.                 |         | -     | 6.0   | -     | -      | -      | 169.1  | 175.1         | 1.0   |
| فرق العمل والأجهزة التنفيذية.          |         | -     | 6.0   | 17.0  | -      | 7.0    | -      | 30.0          | 0.17  |
| تصفية التزامات سابقة واحتياطي الطوارئ. |         | -     | -     | -     | -      | 188.0  | 315.7  | 503.7         | 2.9   |
| أخرى.                                  |         | -     | -     | -     | -      | 24.8   | 22.8   | 47.6          | 0.27  |
| المجموع الكلي                          |         | 847.1 | 485.2 | 794.1 | 1541.0 | 1539.0 | 3701.7 | 17391.2       | 100.0 |

المصدر: مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية 2003، إدارة البحوث والإحصاء، جدول 31، ص 70.

## ملحق (2)

كيفية حساب مرونة الطلب على السكن

أولاً - مرونة الطلب الدخلية  $E_y$ :

$$E_y = \frac{dQ_d}{dy} \times \frac{\bar{y}}{Q \bar{d}}$$

$$E_y = b \times \frac{\bar{y}}{Q \bar{d}}$$

$$E_y = 0.1038 \times \frac{8695.0242}{1.50039} = 601.5$$

حيث إن:-

$\bar{Y}$  متوسط الدخل.

$\bar{Qd}$  متوسط الطلب على السكن.

$b$  معامل الدخل.

ثانياً - مرونة الطلب السعرية  $E_p$ :

$$E_p = \frac{dQ_d}{dp} \times \frac{\bar{p}}{Q \bar{d}}$$

$$E_p = c \times \frac{\bar{p}}{Q \bar{d}}$$

$$E_p = -4.4617 \times \frac{9.63040}{1.50039} = -28.64$$

حيث إن:

$\bar{p}$  متوسط تكلفة التشييد.

$\bar{Qd}$  متوسط الطلب على السكن.

$c$  معامل التكلفة.

ثالثاً - مرونة الطلب لعدد السكان  $E_N$ :

$$E_N = \frac{dQ_d}{dN} \times \frac{\bar{N}}{Q \bar{d}}$$

$$E_N = d \times \frac{\bar{N}}{Q \bar{d}}$$

$$E_N = 0.00767 \times \frac{374.51}{1.50039} = 1.91$$

حيث إن:

$\bar{N}$  متوسط السكان.

$\bar{Qd}$  متوسط الطلب على السكن.

$d$  معامل السكان.

رابعاً- مرونة الطلب للمتغير الصوري ED:

$$E_D = \frac{dQ_d}{dD} \times \frac{\bar{D}}{Q \bar{D}}$$

$$E_D = f \times \frac{\bar{D}}{Q \bar{D}}$$

$$= -3.1395 \times \frac{0.757575}{1.50039} = -1.585 E_D$$

حيث إن:

$\bar{D}$  متوسط المتغير الصوري.

$\bar{Qd}$  متوسط الطلب على السكن.

$f$  معامل المتغير الصوري.

خامساً- مرونة الطلب لمتغير الزمن ET :

$$E_T = \frac{dQ_d}{dT} \times \frac{\bar{T}}{Q \bar{d}}$$

$$E_T = g \times \frac{\bar{T}}{Q \bar{d}}$$

$$E_T = -0.21880 \times \frac{17}{1.50039} = -2.4790$$

حيث أن:

$\bar{T}$  متوسط عنصر الزمن.

$\bar{Qd}$  متوسط الطلب على السكن .

$g$  معامل متغير الزمن.

## ملحق (4)

تعريف المتغيرات المستخدمة في التقدير

|       |                                                       |
|-------|-------------------------------------------------------|
| $Qd$  | عدد تراخيص البناء السنوية كممثل للطلب على السكن.      |
| $Y_t$ | الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية كممثل للدخل.  |
| $P_t$ | تكلفة التشييد والبناء للمتر المربع الواحد كممثل لسعر. |
| $N_t$ | عدد السكان الليبيين في مدينة بنغازي.                  |
| $D_t$ | المتغير الصوري (مقولة البيت لسكانه).                  |
| $T_t$ | عامل الزمن كممثل للتقدم التقني.                       |

ملاحظة: تكلفة التشييد والبناء بالأسعار الحقيقية بأسعار سنة أساس 1997.

المتغيرات المستخدمة في التقدير

## جدول (4-أ)

عدد تراخيص البناء في مدينة بنغازي (  $Qd$  ) للفترة (1970-2002)

| السنة | $Qd$ | $Qdt$ |
|-------|------|-------|
| 1970  | 3671 | 3.671 |
| 1971  | 3575 | 3.575 |
| 1972  | 4562 | 4.562 |
| 1973  | 5994 | 5.994 |
| 1974  | 5342 | 5.342 |
| 1975  | 3080 | 3.080 |
| 1976  | 1679 | 1.679 |
| 1977  | 1179 | 1.179 |
| 1978  | 859  | 0.859 |
| 1979  | 968  | 0.968 |
| 1980  | 936  | 0.936 |
| 1981  | 1547 | 936   |
| 1982  | 1258 | 1547  |
| 1983  | 685  | 1258  |
| 1984  | 376  | 0.376 |
| 1985  | 467  | 0.467 |
| 1986  | 384  | 0.384 |
| 1987  | 435  | 0.435 |
| 1988  | 690  | 0.690 |
| 1989  | 989  | 0.989 |
| 1990  | 1369 | 1.369 |
| 1991  | 537  | 0.537 |
| 1992  | 523  | 0.523 |
| 1993  | 538  | 0.538 |
| 1994  | 1102 | 1.102 |
| 1995  | 871  | 0.871 |
| 1996  | 640  | 0.640 |
| 1997  | 1015 | 1.015 |
| 1998  | 1086 | 1.086 |
| 1999  | 1116 | 1.116 |
| 2000  | 721  | 0.721 |
| 2001  | 618  | 0.618 |
| 2002  | 701  | 0.701 |

المصدر:

1- الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق - بنغازي، للفترة 1970-1990.

2- أقسام التخطيط للفروع الثلاثة بنغازي المركز، البركة، السلاوي، للفترة 1991-2002.

\*  $Qdt$  عدد الرخص بالمليون، وتم الحصول عليها بقسمة  $Qd$  على ألف.

## المتغيرات المستخدمة في التقدير

الناتج المحلي الإجمالي "بالأسعار الجارية، والأسعار الثابتة"، (Y) للفترة (1970-2002)

م.د.ل.\*

| السنة | الناتج المحلي الإجمالي<br>بالأسعار الجارية (Y <sub>t</sub> ) | الناتج المحلي الإجمالي<br>الحقيقية بأسعار عام 1980<br>(Y <sub>1</sub> =Y <sub>11</sub> ) | الناتج المحلي الإجمالي<br>بالأسعار الحقيقية بأسعار عام<br>1997 (Y <sub>2</sub> =Y <sub>22</sub> ) |
|-------|--------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 1970  | 1288.3                                                       | 5936.2                                                                                   | 7106.7                                                                                            |
| 1971  | 1586.5                                                       | 6066.4                                                                                   | 7262.5                                                                                            |
| 1972  | 1753.0                                                       | 6315.1                                                                                   | 7560.3                                                                                            |
| 1973  | 2182.3                                                       | 6541.8                                                                                   | 7831.7                                                                                            |
| 1974  | 3795.7                                                       | 6557.4                                                                                   | 7850.3                                                                                            |
| 1975  | 3674.3                                                       | 6924.0                                                                                   | 8289.3                                                                                            |
| 1976  | 4768.1                                                       | 8491.4                                                                                   | 10165.7                                                                                           |
| 1977  | 5585.0                                                       | 9199.3                                                                                   | 11013.2                                                                                           |
| 1978  | 5736.5                                                       | 9896.7                                                                                   | 11848.1                                                                                           |
| 1979  | 6140.0                                                       | 8290.5                                                                                   | 9925.2                                                                                            |
| 1980  | 10277.3                                                      | 10277.3                                                                                  | 12303.7                                                                                           |
| 1981  | 9401.0                                                       | 8651.2                                                                                   | 10357.1                                                                                           |
| 1982  | 9372.8                                                       | 9045.9                                                                                   | 10829.5                                                                                           |
| 1983  | 8931.9                                                       | 8671.2                                                                                   | 10381.0                                                                                           |
| 1984  | 8363.9                                                       | 8447.8                                                                                   | 10113.5                                                                                           |
| 1985  | 8050.2                                                       | 8385.1                                                                                   | 10038.4                                                                                           |
| 1986  | 7131.5                                                       | 9728.6                                                                                   | 11646.9                                                                                           |
| 1987  | 6249.7                                                       | 8420.5                                                                                   | 10080.8                                                                                           |
| 1988  | 6767.0                                                       | 9531.8                                                                                   | 11411.3                                                                                           |
| 1989  | 7518.0                                                       | 9766.7                                                                                   | 11692.4                                                                                           |
| 1990  | 9285.0                                                       | 10907.8                                                                                  | 13058.5                                                                                           |
| 1991  | 8805.1                                                       | 10710.2                                                                                  | 12822.0                                                                                           |
| 1992  | 9125.0                                                       | 10428.7                                                                                  | 12485.0                                                                                           |
| 1993  | 9287.5                                                       | 11020.3                                                                                  | 13193.2                                                                                           |
| 1994  | 9913.5                                                       | 11119.7                                                                                  | 13312.3                                                                                           |
| 1995  | 10582.5                                                      | 10855.7                                                                                  | 12996.1                                                                                           |
| 1996  | 11782.5                                                      | 10875.3                                                                                  | 13018.5                                                                                           |
| 1997  | 12888.0                                                      | 10765.3                                                                                  | 12888.0                                                                                           |
| 1998  | 11985.9                                                      | 11004.8                                                                                  | 13174.6                                                                                           |
| 1999  | 14285.8                                                      | 11763.9                                                                                  | 14083.6                                                                                           |
| 2000  | 17800.0                                                      | 12084.8                                                                                  | 14467.7                                                                                           |
| 2001  | 17640.7                                                      | 12181.4                                                                                  | 14583.3                                                                                           |
| 2002  | 24981.2                                                      | 12591.1                                                                                  | 15073.7                                                                                           |

\* م.د.ل تعني مليون دينار ليبي.

المصدر:

1- إحصائية التقرير الاقتصادي العربي الموحد- أعداد مختلفة.

2- مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، الربع الأول، 2003، المجلد 43.

\* م.د.ل تعني مليون دينار ليبي.

## جدول (4- ج)

تكلفة التشييد والبناء في مدينة بنغازي بالأسعار الاسمية، وبالأسعار الحقيقية  
(C) للفترة (1970-2002)

م.د.ل<sup>2</sup> \*\*\*  
د.ل<sup>2</sup> \*

| السنة | تكلفة التشييد والبناء بالأسعار الاسمية (C) | تكلفة التشييد والبناء بالأسعار الحقيقية عام 1980 (C <sub>1</sub> ) | تكلفة التشييد والبناء بالأسعار الحقيقية لعام 1997 (C <sub>2</sub> ) | تكلفة التشييد والبناء بالأسعار الحقيقية لعام 1980 (C <sub>11</sub> ) | تكلفة التشييد والبناء بالأسعار الحقيقية عام 1997 (P) | تكلفة التشييد والبناء بالأسعار الحقيقية عام 1997 (Pt) *** |
|-------|--------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------|
| 1970  | 100                                        | 460.8                                                              | 551.6                                                               | 249.6                                                                | 840.3                                                | 0.8403                                                    |
| 1971  | 100                                        | 382.4                                                              | 457.8                                                               | 203.4                                                                | 684.9                                                | 0.6849                                                    |
| 1972  | 100                                        | 360.2                                                              | 431.3                                                               | 215.2                                                                | 724.6                                                | 0.7246                                                    |
| 1973  | 100                                        | 299.8                                                              | 358.9                                                               | 226.7                                                                | 673.4                                                | 0.6734                                                    |
| 1974  | 100                                        | 172.8                                                              | 206.8                                                               | 141.7                                                                | 719.4                                                | 0.7194                                                    |
| 1975  | 100                                        | 188.8                                                              | 225.6                                                               | 202.0                                                                | 680.3                                                | 0.6803                                                    |
| 1976  | 150                                        | 267.1                                                              | 319.8                                                               | 246.1                                                                | 828.7                                                | 0.8287                                                    |
| 1977  | 150                                        | 247.1                                                              | 295.8                                                               | 278.4                                                                | 937.5                                                | 0.9375                                                    |
| 1978  | 150                                        | 258.8                                                              | 309.8                                                               | 218.4                                                                | 735.3                                                | 0.7353                                                    |
| 1979  | 150                                        | 202.5                                                              | 242.5                                                               | 178.2                                                                | 600.0                                                | 0.6000                                                    |
| 1980  | 150                                        | 150.0                                                              | 179.6                                                               | 150.0                                                                | 505.1                                                | 0.5051                                                    |
| 1981  | 150                                        | 138.0                                                              | 165.3                                                               | 146.5                                                                | 493.4                                                | 0.4934                                                    |
| 1982  | 158                                        | 152.5                                                              | 182.6                                                               | 136.0                                                                | 457.9                                                | 0.4579                                                    |
| 1983  | 158                                        | 153.4                                                              | 183.6                                                               | 123.2                                                                | 414.7                                                | 0.4147                                                    |
| 1984  | 158                                        | 159.6                                                              | 191.1                                                               | 109.4                                                                | 368.3                                                | 0.3683                                                    |
| 1985  | 158                                        | 164.7                                                              | 197.0                                                               | 100.3                                                                | 337.6                                                | 0.3376                                                    |
| 1986  | 158                                        | 215.5                                                              | 258.0                                                               | 70.8                                                                 | 238.3                                                | 0.2383                                                    |
| 1987  | 158                                        | 212.8                                                              | 254.9                                                               | 62.9                                                                 | 211.5                                                | 0.2115                                                    |
| 1988  | 158                                        | 222.5                                                              | 226.4                                                               | 61.9                                                                 | 208.2                                                | 0.2082                                                    |
| 1989  | 158                                        | 205.2                                                              | 245.7                                                               | 64.9                                                                 | 218.9                                                | 0.2189                                                    |
| 1990  | 158                                        | 185.6                                                              | 222.2                                                               | 59.6                                                                 | 200.5                                                | 0.2005                                                    |
| 1991  | 158                                        | 192.2                                                              | 230.1                                                               | 63.1                                                                 | 212.4                                                | 0.2124                                                    |
| 1992  | 250                                        | 285.7                                                              | 342.1                                                               | 94.9                                                                 | 319.3                                                | 0.3193                                                    |
| 1993  | 250                                        | 296.6                                                              | 355.1                                                               | 86.5                                                                 | 291.4                                                | 0.2914                                                    |
| 1994  | 250                                        | 280.4                                                              | 335.7                                                               | 85.6                                                                 | 288.4                                                | 0.2884                                                    |
| 1995  | 250                                        | 256.5                                                              | 307.0                                                               | 76.8                                                                 | 258.5                                                | 0.2585                                                    |
| 1996  | 250                                        | 230.7                                                              | 276.2                                                               | 76.3                                                                 | 256.9                                                | 0.2569                                                    |
| 1997  | 250                                        | 208.8                                                              | 250                                                                 | 74.3                                                                 | 250.0                                                | 0.2500                                                    |
| 1998  | 250                                        | 229.5                                                              | 274.8                                                               | 58.8                                                                 | 198.1                                                | 0.1981                                                    |
| 1999  | 275                                        | 226.5                                                              | 271.1                                                               | 60.3                                                                 | 202.9                                                | 0.2029                                                    |
| 2000  | 275                                        | 186.7                                                              | 223.5                                                               | 808.7                                                                | 272.8                                                | 0.2728                                                    |
| 2001  | 275                                        | 189.9                                                              | 227.3                                                               | 81.3                                                                 | 273.9                                                | 0.2739                                                    |
| 2002  | 275                                        | 138.6                                                              | 165.9                                                               | 90.2                                                                 | 303.9                                                | 0.3039                                                    |

المصدر:

1- أمانة الإسكان والمرافق، مكتب التنفيذ، بنغازي.

\* م.د.ل<sup>2</sup> دينار ليبي للمتر المربع الوحدة.

\*\* تم الحصول على الأسعار الحقيقية بحسابها من الأسعار الاسمية.

\*\*\* (م.د.ل<sup>2</sup>) بالمليون دينار ليبي لكل متر مربع، تم الحصول على Pt بقسمة P على 1000.

## تابع ملحق (4)

المتغيرات المستخدمة في التقدير

## جدول (4-د)

عدد السكان الليبيين في مدينة بنغازي (N) للفترة (1970-2002)

بالآلاف نسمة

| السنة | عدد السكان الليبيين في مدينة بنغازي (Nt) |
|-------|------------------------------------------|
| 1970  | 217.84                                   |
| 1971  | 222.19                                   |
| 1972  | 226.64                                   |
| 1973  | 231.17                                   |
| 1974  | 235.79                                   |
| 1975  | 240.51                                   |
| 1976  | 245.32                                   |
| 1977  | 250.23                                   |
| 1978  | 255.23                                   |
| 1979  | 260.33                                   |
| 1980  | 268.14                                   |
| 1981  | 276.19                                   |
| 1982  | 284.47                                   |
| 1983  | 293.01                                   |
| 1984  | 364.21                                   |
| 1985  | 375.14                                   |
| 1986  | 386.39                                   |
| 1987  | 397.98                                   |
| 1988  | 409.92                                   |
| 1989  | 422.22                                   |
| 1990  | 434.88                                   |
| 1991  | 443.57                                   |
| 1992  | 452.45                                   |
| 1993  | 461.47                                   |
| 1994  | 470.73                                   |
| 1995  | 480.14                                   |
| 1996  | 489.75                                   |
| 1997  | 504.44                                   |
| 1998  | 519.57                                   |
| 1999  | 535.16                                   |
| 2000  | 551.21                                   |
| 2001  | 567.75                                   |
| 2002  | 584.78                                   |

المصدر:

1- أمانة التخطيط، التعدادات العامة للسكان الاعوام 1973-1985-1995.

2- الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق - بنغازي.

المتغيرات المستخدمة في التقدير

جدول (4- هـ)

مقولة البيت لسكانه (Dt)، وعامل الزمن (Tt)

| السنة | Dt | Tt |
|-------|----|----|
| 1970  | 0  | 1  |
| 1971  | 0  | 2  |
| 1972  | 0  | 3  |
| 1973  | 0  | 4  |
| 1974  | 0  | 5  |
| 1975  | 0  | 6  |
| 1976  | 0  | 7  |
| 1977  | 0  | 8  |
| 1978  | 1  | 9  |
| 1979  | 1  | 10 |
| 1980  | 1  | 11 |
| 1981  | 1  | 12 |
| 1982  | 1  | 13 |
| 1983  | 1  | 14 |
| 1984  | 1  | 15 |
| 1985  | 1  | 16 |
| 1986  | 1  | 17 |
| 1987  | 1  | 18 |
| 1988  | 1  | 19 |
| 1989  | 1  | 20 |
| 1990  | 1  | 21 |
| 1991  | 1  | 22 |
| 1992  | 1  | 23 |
| 1993  | 1  | 24 |
| 1994  | 1  | 25 |
| 1995  | 1  | 26 |
| 1996  | 1  | 27 |
| 1997  | 1  | 28 |
| 1998  | 1  | 29 |
| 1999  | 1  | 30 |
| 2000  | 1  | 31 |
| 2001  | 1  | 32 |
| 2002  | 1  | 33 |

## أولاً: المراجع العربية:

## أ-الكتب:

- 1- الشورجي، مجدي، الاقتصاد القياسي-النظرية والتطبيق، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، 1994.
- 2- عبدالقادر، محمد عبدالقادر، الاقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 1998.

## ب-الدوريات:

- 1- الأشهب، خالص حسني، النمو السكاني ومشكلة السكن في بغداد حتى سنة 2000: معالجات واقتراحات جدية للحد من توسع مشكلة السكن، مجلة النفط والتنمية، العدد 9، 1980، ص ص 93-102.
- 2- الجالودي، جميل، مرونة الطلب الدخلية على السكن، مجلة دراسات، العدد 2، المجلد 25، 1998، ص ص 386-392.
- 3- شامية، عبدالله، كعبية، محمد، النمو السكاني وأثره على سوق الوحدات السكنية في الاقتصاد الليبي، مجلة البحوث الاقتصادية، العدد 1، 2، 1996، ص ص 39-75.
- 4- محبوب، عادل عبد الغني، حول تقدير مرونة الطلب والعرض للوحدات السكنية في العراق، مجلة تنمية الرافدين، العدد 27، المجلد 11، 1989، ص ص 199-221.
- 5- محمود، أحمد علي، الإسكان في الجماهيرية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 6، 2000، ص ص 237-257.
- 6- محمود، أحمد علي، دور الأساليب التقليدية في بناء المساكن في الجماهيرية، دراسات في المال والأعمال، العدد 2، 1993، ص ص 137-167.

## ج-الإحصاءات والتشريعات والتقارير:

- 1- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، أمانة اللجنة الشعبية العامة للتخطيط، "النتائج النهائية للتعداد العام للمباني والمساكن والمنشآت لعام 1973 على مستوى الجماهيرية"، طرابلس: مصلحة الإحصاء والتعداد، 1977.
- 2- اللجنة الشعبية العامة للتخطيط، "النتائج النهائية للتعداد العام للسكان 1973"، طرابلس: مصلحة الإحصاء والتعداد، 1977.
- 3- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، أمانة التخطيط، "المسح الاقتصادي والاجتماعي في الجماهيرية العربية الشعبية الاشتراكية 1975-1978"، 1979.
- 4- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، أمانة اللجنة الشعبية العامة للتخطيط الاقتصادي، نتائج التعداد العام للسكان لعام 1984 على مستوى الجماهيرية"، طرابلس: مصلحة الإحصاء والتعداد، 1988.
- 5- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، أمانة التخطيط، "النتائج النهائية للتعداد العام للمباني والمساكن لعام 1984 على مستوى الجماهيرية"، طرابلس: مصلحة الإحصاء والتعداد، 1988.
- 6- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، أمانة التخطيط، تقديرات أولية لعدد السكان الليبيين حسب النوع والبلديات للسنوات (1985-1990)، طرابلس، مصلحة الإحصاء والتعداد، 1990.
- 7- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، "النتائج النهائية للتعداد العام للمباني والمساكن والمنشآت لعام 1995"، طرابلس: الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، 1998.
- 8- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، الإدارة العامة للإحصاء والتعداد، "النتائج النهائية للمسح الاجتماعي الشامل للسكان الليبيين للعام 2000 لمدينة بنغازي، 2001.

- 9- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، "النتائج النهائية للتعداد العام للمباني والمساكن والمنشآت لعام 1995"، طرابلس: الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، 1998.
- 10- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، الإحصائيات الحيوية والبشرية، أعداد مختلفة.
- 11- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، الكتيب الإحصائي، العدد الثامن، 2002.
- 12- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق الكتيب الإحصائي، العدد الثاني، 2001.
- 13- أمانة الإسكان والمرافق، مذكرة عن وضع قطاع الإسكان، مكتب التنفيذ، بنغازي، 2000.
- 14- اللجنة الشعبية العامة، تقرير مصرف ليبيا المركزي للعرض على المؤتمرات الشعبية لعام 2000.
- 15- أمانة الإسكان والمرافق، بنغازي، مكتب التخطيط والمتابعة، تقرير عن قطاع الإسكان في مدينة بنغازي لعام 2000، بنغازي، 2000.
- 16- الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، مكتب الإحصاءات السكانية، سكان مدينة بنغازي، بنغازي 2002.

#### هـ-الدراسات والندوات العلمية: -

- 1- المقيرحي، عبد الحميد، "أثر التغيرات السياسية والاقتصادية على السياسة العامة للإسكان في ليبيا خلال الفترة 1969-1999"، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد، جامعة قاريونس، بنغازي، 2000.
- 2- المغيربي، محمد زاهي، المقيرحي، عبد الحميد، تقييم السياسات العامة للإسكان في ليبيا خلال الفترة 1969-1999، ورقة مقدمة إلى مؤتمر التنمية الاقتصادية في ليبيا بين الماضي والمستقبل للفترة 14-2002/12/16، طرابلس.
- 3- سليمان، محمد مصطفى، "البيت لسكانه" دراسة نظرية وتطبيقية للمقولة في إطار بلدية بنغازي، "قضايا اقتصادية"، المركز العالي لأبحاث ودراسات الكتاب الخضر، الطبعة الأولى، 1984.

#### و-المقابلات:

- 1- مقابلة شخصية مع مدير مكتب التملك، أمانة الإسكان والمرافق، بنغازي.

#### ثانياً: المراجع الأجنبية:

#### A-The Books:

1. Mills E. S, Hamilton .W. B, **Urban Economics**, Third Edition Scott, Foresmann and Co, Glenview, Illinois, 1984.

#### B- The Journals:

- 1.Carliner. G, Lnome Elasticity of Housing demand, **Review of Economics Statistics**, No55, 1973. pp523-532

#### C- Unpublished Dissertation

- 1.Shernana, Farhat Saleh, A compartive Evaluation of Public Housing Programs in the Libyan Arab Republic, PH.D Dessertation, Oklahoma State University, 1975 (Unpublished).

# مجلة البحوث المالية والاقتصادية

مجلة علمية إلكترونية محكمة متخصصة في المجالات المحاسبية والمالية والإدارية والاقتصادية  
تصدر عن قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد بجامعة بنغازي

## الأنشطة العلمية للمجلة

التقييم العلمي والإشراف الفني على نشر كتاب "المحاسبة المالية المتوسطة"



ضمن النشاط العلمي لقسم المحاسبة، قامت مجلة القسم بالتقييم العلمي والإشراف الفني على نشر كتاب "المحاسبة المالية المتوسطة"، لمؤلفيه: د. سالم محمد بن غربية، د. جمعة خليفة الحاسي، د. علي عوض زاقوب.

الكتاب يعالج معظم موضوعات المحاسبة المالية، كما يتضمن عرضاً لخلفيات ومتطلبات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وكيفية تطبيقها في الممارسة العملية مقارنة بالمبادئ المحاسبية المقبولة. وقد جاء الكتاب في عشرين فصلاً خصصت الفصول الثلاثة الأولى لاستعراض الإطار النظري العام للمحاسبة المالية بما في ذلك خلفيات وأدبيات ومكونات المعايير الدولية والمبادئ المحاسبية المقبولة أو المتعارف عليها. وتناول الفصلان الرابع والخامس محتويات القوائم المالية. ونظراً لأهمية مفهوم القيمة الزمنية للنقود وارتباطه بمفهوم القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية والتي تبني عليها القرارات الاستثمارية، وكذلك لعلاقة هذا المفهوم بالمعالجة المحاسبية لكثير من البنود الأخرى فقد خصص الفصل السادس لتغطية هذا الموضوع، وقد تضمن هذا الكتاب ملحقاً بجداول القيمة الزمنية للنقود.

وخصصت الفصول من السابع إلى الثالث عشر لاستعراض المعالجات المحاسبية لبنود الأصول المتداولة والاستثمارات طويلة الأجل والأصول الثابتة؛ حيث أفرد الفصل السابع لتغطية بندي النقدية والاستثمارات قصيرة الأجل، وخصص الفصل الثامن لتغطية المدينون وأوراق القبض، وأفرد الفصل التاسع لتغطية بند المخزون السلعي. وتناول الفصلان العاشر والحادي عشر الاستثمارات في الأدوات المالية، حيث خصص الفصل العاشر لاستعراض الاستثمارات في أدوات الدين، بينما خصص الفصل الحادي عشر لاستعراض الاستثمارات في أدوات الملكية.

وخصص الفصلان الثاني عشر والثالث عشر لتغطية الأصول الثابتة والأصول غير الملموسة واستهلاكاتها. إما بنود الالتزامات بنوعيتها وحقوق الملكية فقد أفردت لها الفصول الرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر، حيث تناول الفصل الرابع عشر الالتزامات قصيرة الأجل أو المتداولة وتناول الفصل الخامس عشر الالتزامات طويلة الأجل، بينما تناول الفصل السادس عشر حقوق الملكية في الشركات المساهمة. وخصصت الفصول الأربعة الأخيرة من الكتاب لمواضيع أخرى على درجة عالية من الأهمية، حيث أفرد الفصل السابع عشر لتغطية قائمة التدفقات النقدية والتي تعتبر طبقاً للمعايير المحاسبية إحدى القوائم المالية الإلزامية. وخصص الفصل الثامن عشر لموضوع عقود الإيجار طويلة الأجل والتي يزداد استخدامها يوماً بعد يوم في الحياة العملية. وأفرد الفصل التاسع عشر لموضوع ارتفاع الأسعار وتعديل القوائم المالية حتى تسهل عملية المقارنة وتكون أكثر موضوعية، بينما خصص الفصل الأخير لتغطية التغير في السياسات والتقديرات المحاسبية وتصحيح الأخطاء وما يتعلق بها من معالجات محاسبية.

وأخيراً نأمل أن نكون قد ساهمنا في توفير مرجعاً مناسباً لكافة الدراسين والباحثين في مجال العلوم المالية والمحاسبية وغيرهم من المراجعين والمهنيين، ولا يفوتنا هنا أن نشكر كل من ساهم معنا في طباعة وإخراج ونشر هذا الكتاب ونتمنى للجميع دوام الصحة والتوفيق.

## تقييم الكتاب

في إطار تجويد العملية التعليمية بقسم المحاسبة من خلال التأكيد على ضرورة استخدام الكتاب المنهجي لكل مقرر من مقررات قسم المحاسبة، فإنه ومن خلال اطلاعنا على مفردات ومحتويات كتاب المحاسبة المالية المتوسطة للمؤلفين السادة: د. سالم محمد بن غربية، د. جمعة خليفة الحاسي، د. علي عوض زاقوب، نؤكد أن الكتاب يغطي محتويات مقرر المحاسبة المتوسطة (1) - 230، والمحاسبة المتوسطة (2) - 231، وفي الغرض لتحقيق الأهداف التعليمية للمقررين. حيث جاء الكتاب في عشرين فصلاً تغطي بالكامل مفردات المقررين. كما يتضمن الكتاب عرضاً لخلفيات ومتطلبات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وكيفية تطبيقها في الممارسة العملية مقارنة بالمبادي المحاسبية المقبولة. وقد تم طرح المواضيع المذكورة بشكل مبسط ولس، وتضمنت التغطية الناحيتين النظرية والعملية، وأقرن ذلك بإعطاء العديد من الأمثلة التي تساعد القارئ فهم واستيعاب هذه المواضيع.

أن مؤلفين هذا الكتاب يعتبرون من أوائل أعضاء هيئة التدريس بالقسم منذ تأسيسه بالإضافة إلى عضو هيئة تدريس من الجيل الواعد بالكلية، وبالتالي فإن هذا الكتاب يحتوي خبرة جيلين بالإضافة إلى الخبرة العملية. حيث تولى د. سالم بن غربية وظيفة الكاتب العام لأمانة المالية سابقاً، وكذلك رئيساً لديون المحاسبة بالإضافة إلى فترة تدريس ناهزت عن نصف قرن. وكذلك د. جمعة الحاسي فقد كان مديراً لمصلحة الضرائب، إضافة إلى خبرة تدريس قرابة نصف قرن. بالإضافة إلى د. علي زاقوب يعتبر من الجيل الواعد بالقسم وتدرج إلى درجة أستاذ مساعد وهي الدرجة التي يشغلها الآن.

لكل هذه المعطيات فإننا وبشدة نوصي باعتماد هذا الكتاب في مرحلة الدراسات الجامعية حيث يوفر الكتاب معلومات مفيدة لأعضاء هيئة التدريس والطلاب، كذلك يفيد الكتاب المحاسبين الممارسين والمهتمين بتعلم كل من مبادئ المحاسبة المقبولة عموماً والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

أ.د. بوبكر فرج شريعة

رئيس قسم المحاسبة